



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة

قسم: التاريخ

كلية الآداب والحضارة الإسلامية

الرقم التسلسلي:

رقم التسجيل:

رسائل الخليفة عثمان بن عفان

جمعا ودراسة

35-23هـ / 644-656م

مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه العلوم في التاريخ الإسلامي الوسيط

تخصص: الحياة الاقتصادية والاجتماعية في المشرق الإسلامي (1-132هـ / 622-749م)

إشراف:

إعداد الطالبة:

أ.د: إبراهيم بن مهية

ناجري آمال

الصفة	الجامعة الأصلية	الرتبة العلمية	أعضاء اللجنة
رئيسا	جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة	أستاذ	أ.د. نصيرة عزرودي
مشرفا ومقررا	جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة	أستاذ	أ.د. إبراهيم بن مهية
عضوا	جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة	أستاذ	أ.د. قريان عبد الجليل
عضوا	جامعة 20 أوت 1955 - سكيكدة	أستاذ	أ.د. محمد قويسم
عضوا	جامعة 20 أوت 1955 - سكيكدة	أستاذ	أ.د. موسى جواد
عضوا	جامعة محمد لمين دباغين - سطيف	أستاذ	أ.د. بكاي عبد المالك

السنة الجامعية: 1445-1446هـ / 2024-2025م



الإهداء

إلى أبي.....ناجري عبد المالك

وأمي.....أمي ناجري الخامسة

إلى زوجي ورفيق دربي.....محفوظ منتصر

إلى الذين شاركوني أيام نشأتي...فؤاد، نعيمة، وليد، خالد، شروق، إكرام، زينب

إلى أولادي...هديل، أحمد تقي الدين، نجم الدين، لؤي.

إلى طلبة دفعتي...أخص بالذكر الدكتور صاوي عبد العزيز.

أهدي ثمرة هذا العمل...

وقبل هؤلاء وبعدهم أهدىها أيضا إلى الثورة التي ستظل دوما أنشودة الدهر ووسام التاريخ.

شكر وتقدير

كان التوفيق من الله في إعداد هذه الرسالة، أشكره سبحانه وتعالى على ما أولى وأنعم، وأسأله الفلاح في الدنيا والآخرة، وأتقدم بخالص شكري وعظيم امتناني إلى أستاذي الفاضل الدكتور: إبراهيم بن مهية، الذي منحني النصح والتوجيه وأرشدني إلى طريق البحث والتنقيب، وتابع هذا العمل منذ بدايته إلى نهايته، ولم يبخل علي بنصائحه وتوجيهاته القيمة، فله جزيل الشكر.

كما أشكر من ساعدني على تخطي مراحل البحث، خاصة الأولى منها، وقدم لي النصح والتوجيه، الأستاذ الدكتور: محمد فرقاني حفظه الله وبارك في عمره، كما أتقدم بالشكر إلى أستاذتي الفاضلة "د.نصيرة عزرودي" التي كانت عوناً لي في كل أعمالي.

فلهم مني جميعاً خالص الإحترام والتقدير.

كما أشكر كل من قدم لي يد المساعدة في قسم التاريخ بجامعة الأمير عبد القادر، وكذلك عمال مكتبات الجامعة بقسنطينة وغيرها...

فأرفع لهم أسمى وأغلى التشكرات.

خطة البحث

الفصل الأول: حياة الصحابي عثمان بن عفان وملامح شخصيته

أولاً: لمحة عن حياة عثمان

أ- اسمه وكنيته ولقبه

ب- عثمان في الجاهلية.

ج- إسلامه ووصفاته.

ثانياً: عثمان قبل الخلافة وبعدها.

أ- عثمان في ميادين الجهاد.

ب- انفاقه في سبيل الله.

ج- عثمان والخلافة.

د- استكمال الفتوحات.

ثالثاً: علاقته بمن سبقه من خلال الرسائل.

رابعاً: الفتنة ومقتل عثمان.

الفصل الثاني: الرسائل الخاصة بالعبادات والزواج والطلاق والميراث والحدود والقصاص

والديات، والعبيد.

أولاً: الرسائل الخاصة بالعبادات.

ثانياً: الرسائل الخاصة بالزواج والطلاق والميراث والحدود والقصاص والديات، والعبيد.

الفصل الثالث: الرسائل الخاصة بالسياسة الإدارية والعامة للخليفة

أولاً: الرسائل الخاصة بسياسته الإدارية والمرجعية العليا للدولة في عهد عثمان.

أ- رسائل الخليفة التي تبين السياسة المتبعة في تسيير الدولة.

ب- المرجعية العليا للدولة في عهد الخليفة عثمان.

ثانيا: الرسائل الخاصة بالتعامل مع الولاية وإدارة الفتوح والجهاد.

أ-الرسائل الخاصة بالتعامل مع الولاية.

ب-الرسائل الخاصة بإدارة الفتوح والجهاد.

الفصل الرابع: الرسائل الخاصة بالاقتصاد والمال.

أولا: الرسائل الخاصة بإقطاع الأراضي والعطاء.

أ-الرسائل الخاصة بإقطاع الأراضي.

ب-الرسائل الخاصة بالعطاء.

ثانيا: الرسائل الخاصة بموارد بيت المال.

ثالثا: الرسائل الخاصة بالانفاق على مصالح الدولة.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين على ما أولاه من الإنعام والإكرام، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله المبعوث رحمة للعالمين، اللهم صل وسلم عليه وعلى آله الطيبين الطاهرين، وخلفائه الراشدين المهديين، وأصحابه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد.

تقوم كتابة التاريخ على الوثائق وما ضاهاها من مخلفات الأقدمين فماذا لو لم تصلنا هذه الوثائق في شكلها الصحيح الرسمي؟ أكان لنا ألا نعتمد في كتابة هذا التاريخ على ما جاء في المصادر من ذكر لهذه الوثائق؟

الحقيقة أنه ينبغي عدم اهمال هذه الوثائق في كتابة التاريخ، بعد اتباع طريقة المقارنة سندا ومتنا بين نصوص هذه الوثائق وبين ما ذكرته المصادر التاريخية، وترميم ما يحتاج منها إلى ترميم فهذا يقربنا إلى صورة الوثيقة كما كتبها صاحبها. وبذلك نكون قد وظفنا هذه الوثائق في كتابة التاريخ بطريقة غير مباشرة.

فالدولة في الإسلام ليست وحدات مؤسسة منفصلة، تتباين المسؤولية بينها، وإنما هي سلطان يمارسه الخليفة بتفويض الأمة إياه، والبيعة له على العمل بالكتاب والسنة ورعايتها بهما، فالخليفة والأمة بجميع فيئاتها شركاء في العقد والمسؤولية، لكن المسؤولية العظمى تقع على عاتق الدولة، -أي على الخليفة- التي كانت تباشر التخطيط، وتضع الوسائل التي توصل إلى الأهداف والأغراض المرسومة، ولذلك كانت مسؤوليتها أكثر خطورة.

وهكذا عثمان بن عفان الذي تلقى البيعة وهو يرتحف بسبب الهيبة الشديدة من هذه المسؤولية التي أنيطت به والتي سيسأل عنها أمام الله، فقد حافظ عليها ولم يتخلى عنها حتى في أصعب المواقف واختار أن يموت عليها على أن لا يستسلم لأعداء الإسلام.

وبالتالي فدراسة حياة أمير المؤمنين عثمان ومكونات شخصيته وخصائصه ومزياته ومناقبه وأعماله وإنجازاته والدولة التي يحكمها وسياسته فيها مع الرعية والولاة والقادة والفتوحات، شرف عظيم لي ولغيري من الباحثين، حيث أنه من الأمثلة الشاهدة على عظمة الإسلام في صناعة كملة الرجال فقد نشأ في كنف أسرة رفيعة نسبا وثراء، ولما أشرقت شمس الإسلام لبى الدعوة فكان أحد أعمدتها الأولى وازداد مكانة وعزا بمصاهرة رسول الله ﷺ، فعرف على إثرها بذي النورين، وهو لقب لم ينله سواه من أتباع النبيين ووضع نفسه في خدمة دينه وبذل أمواله الطائلة في نصرة الإسلام والمسلمين وأنفق ما لم ينفقه أحد، وأضاف عثمان إلى مناقبه وفضائله إنجازات جليلة وأعمالا خالدة على مدى اثني عشرة سنة من خلافته ويأتي في مقدمتها جمع القرآن

وتوحيد الأمة قاطنة على دستورها الخالد والفتوحات الواسعة وعموم الرخاء في جميع أمصار الدولة.

وعمقدار ما كانت الأحداث في عهد عثمان جلييلة، والتحديات كبيرة، كانت الفتن جائحة خطيرة خاصة في السنوات الأخيرة من خلافته، إلا أن ذو النورين كان عظيما جليلا كبيرا رفيعا نقيما طاهرا، وما زادته الحن والابتلاءات إلا صفاءا واشراقا وعلوا وقد قدم للتاريخ وللأمة الإسلامية أشرف سيرة.

وأحاول في هذا البحث عرض أعمال الخليفة من خلال الرسائل سواء في حاضرة الخلافة أو في الأمصار حتى نعايشه ﷺ في تلك الفترة الهامة من حياة الأمة، والتي ستظل ساحة رحبة لكل صاحب رأي وفكر، وفي نفس الوقت نرى طورا جديدا مرت به الأمة فقد بدأ بمقتل الخليفة عمر ﷺ وأخذ بعد ذلك يطور ويعدل خطته الرامية إلى القضاء على وحدة الأمة.

وقد قصدت من هذه الرسالة دراسة الرسائل الخاصة بأمر المؤمنين والتي بينت مكونات شخصيته وخصائصه ومزياده، والدولة التي حكمها وسياسته والتي اتبعها، وما جرى فيها من أحداث جسام ومستجدات ومتغيرات، وأباطيل وافتراءات وفتن جامحة ومؤامرات حاقدة.

ولعل الدارس لتاريخ دولة الخليفة محتاج إلى تمحيص وتدقيق ومقارنة، بين النصوص التاريخية التي حوتها المصادر المتعلقة بهذه الفترة، ولذلك وطنت النفس على جمع الرسائل ودراستها والتعليق عليها في بعض الأحيان، وتقصي هذه الرسائل في مضامها المتعددة ليس بالمهمة السهلة على الباحث، بل هي من الصعوبة بمكان، ورغم ذلك فإننا سعينا جاهدين دون أن ندخر أي جهد في سبيل جمع هذه الرسائل والوصول إلى الحقائق المتعلقة بالفترة المدروسة، بعد مدة زمنية عشتها مع النصوص جمعا ودراسة.

وبما أن خلافة عثمان دامت اثنتي عشرة سنة مليئة بالأحداث والفتوحات والتنظيمات التي أرساها الخليفان الراشدان من قبله، فإنها حتما مليئة بالمراسلات بينه وبين عماله ورعيته، يرسم فيها ملامح شخصيته وتفصيل سياسته، ومن ثم نتوقع من المصادر القديمة أنها قد حفظت لنا هذا الكم من الرسائل الرسمية، وهذا يفرض علينا طرح الإشكالية الآتية: ما الجوانب والأبعاد التي تناولتها رسائل الخليفة عثمان؟ ويندرج تحت الإشكالية المحورية العديد من التساؤلات الفرعية التي سوف تجيبنا عنها هذه الرسائل:

ففي بداية الأمر قد تتساءل عن علاقته بالخليفين من قبله في ازدياد وعيه السياسي والإداري؟.

وتجيب هذه الرسائل أيضا عن موقفه من الولاة، وكيف كان يتعهدهم بالتوجيهات ويحملهم على ملازمة الحق وإنصاف المظلومين؟.

-وتجيب هذه الرسائل أيضا عن موقفه من الولاة، وكذا أعيانه الذين أحسن اختيارهم لتسيير الجهاز الإداري، وهل كانوا إلى حد بعيد في سيرتهم مع رعيتهم صورة عاكسة لسيرة خليفتهم؟

وهل كانت عنايته بالعبادات، وتأكيد على إقامتها على وجوهها الشرعية قائمة ومتبعة من قبل ولاته؟ وهل حافظ الخليفة عثمان على أصول الموارد المالية؟ في العراق والشام ومصر وبلاد فارس وفق الشرعية وما اعتمده الخليفة عمر بن الخطاب؟

وهل أحسن إلى أهل الذمة ورعى مصالحهم الدينية والدنيوية؟ وكيف عمل على توسيع رقعة الدولة الإسلامية على كل الجبهات والدفاع على كل ما فتح وما لم يفتح؟ وهل تبني سياسة عسكرية واضحة المعالم في ذلك؟ وكيف حافظ على أصول الموارد؟ وكيف عمل على الإنفاق في السبل المشروعة؟

وهل كان للرخاء ووفرة النعم وكثرة الأموال دور في المؤامرة التي أحسكت ضده لعزله والإطاحة به؟

-ولماذا كانت الخروج عليه من قبل أهل البصرة والكوفة ومصر؟

ذلك ما سوف تجيب عنه الرسائل التي وجب علينا جمعها ودراستها قدر الإمكان، وهذا الأمر الذي تجشمت عناء البحث في ثناياه والخوض في خفاياه والغوص في خباياه والإلمام برواياه. ولهذا الهدف وأهداف أخرى تالية كان اختيارنا لهذا البحث الممتدة فترته من سنة 24هـ إلى 35هـ/644-656م، وعلى مساحة جغرافية شاسعة تمتد من بلاد فارس آسيا إلى إفريقية، ومنبحر قزوين وأذربيجان شمالا إلى السند واليمن والنوبة في جنوب مصر...

ولعل أهم الأهداف الأخرى التي دفعتنا إلى إلى اختيار هذا البحث:

-الغاية المهمة فهي دحض كل الشائعات والاتهامات الخاطئة التي أتهم بها الخليفة بأنه كان كارثة على الدولة بتلك الإجراءات التي كانت وراء الفتنة التي حدثت في عهده.

-وأيا أيضا أننا نحاول أن نستعرض نماذج فذة وراقية في الحكم الإسلامي، فمن أراد من رجال السياسة أن ينير دربه أو يصلح حال أمته أن يتأسى به في الكثر من المواقف، ولعل الكثير من الرسائل المجموعة تضعنا في الموقف الحق والصورة الصحيحة لمواقفه وإنجازاته.

-أما بالنسبة للباحثين فستضع بين أيديهم مادة وفيرة من نصوص تاريخية تمكنهم من تقويم نظرتهم وتعميقها ومراجعة الأحكام التي أطلقت على الخليفة.

-بالإضافة إلى وضع مادة وثائقية أقرب ما تكون إلى ما كتب به هذا الخليفة إلى الولاة والأفراد

والجماعات وغيرهم بين يدي الباحثين على مختلف تخصصاتهم للاستفادة منها في إعادة قراءة تاريخ هذه الفترة، وأن يزدادوا دراية وإحاطة بحال الأمة في هذه الفترة المدروسة من تاريخ الإسلام في المجال الديني والاجتماعي والإداري والاقتصادي والقضائي، من خلال هذه الرسائل وكيف عالج بداية التحول الذي بدأ في أواخر عهده والذي أدى إلى استشهاده سنة 35هـ.

- أما الغاية الأخرى فهي التحقيق فيما أشيع عنه أنه كان السبب فيما حصل له من قتل وما نتج عن ذلك من فتنة عطلت مسيرة الإسلام الذي كان في أشد الحاجة إلى مزيد من الأمن والاستقرار حتى تحمي المكتسبات التي تحققت في عهده وعهد من سبقه من الخلفاء، والتي كانت سببا مهما في زوال هيبة حكم القدوة والقوة في نفوس الناس.

- كما يمكننا هذا البحث من الكشف إن كان حقا قد سلط آل بيته على المسلمين وخصهم بالولايات دون غيرهم، ولم يكونوا في مستوى المسؤوليات التي أنيطت بهم وكانوا دونها، وأنهم استغلوا كبره لصالحهم. وهذا ما تكشفه رسائله الإدارية وتوجيهاته إلى ولاته.

- أن هذا المشروع الخاص بجمع هذه الرسائل - في حدود علمي - وبعد البحث والتحري لم أجد من الباحثين المعاصرين من قام بجمع هذه الرسائل ونتيجة لذلك وقع اختياري على الموضوع.

- أما عن رجال التاريخ فيعيدون النظر في تقييمهم لأعمال خلفاء هذه الدولة بناء على ما جاء في هذه الرسائل بعيدا عن الانحياز لهذا التيار أو ذاك، ودون الغلو في مدحهم أو ذمهم، فعلى قدر المقارنة بين منجزاتهم ومنجزات غيرهم ممن جاء بعدهم تكون مكانتهم وقيمتهم.

وعلى كل فإن جمعنا لهذه الرسائل ليس بجديد في ميدان البحث العلمي، بل سبقنا إليه علماء وباحثون، قدماء ومعاصرون، كل واحد منهم اعتنى بجمع رسائل لشخصية معينة، أو رسائل لفترة زمنية معينة مثل ما قام به ابن حديدة الأنصاري بجمعه لرسائل الرسول ﷺ في كتابه: «المصباح المضيء في كتاب النبي الأمي ورسله إلى ملوك الأرض من عربي وعجمي».

ومن المعاصرين الذين خاضوا في هذا الميدان، الدكتور محمد حميد الله الذي قام بجمع رسائل الرسول ﷺ وكذا العديد من رسائل الخلفاء الراشدين ضمن كتابه الموسوم "مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة"، بالإضافة إلى الدكتور محمد فرقاني بجمعه لرسائل الخليفة بن عبد العزيز رضي الله عنه ولا شك فإن هناك جهودا أخرى من علماء وباحثين آخرين ممن لم تصلنا معلومات عنهم قد اعتنوا بهذا الجانب مما وصلنا وما لم يصلنا.

أما مجموع الرسائل التي تضمنها بحثنا فيبلغ عددها 216، المكررة منها يقدر عددها بـ 38 رسالة، ومنها الطويلة ومنها دون ذلك، ومنها القصيرة جدا كما هو واضح من النصوص المعروضة.

وقد قمت بعرض المادة العلمية وفق خطة عمل، متكونة أربعة فصول، تناولت في الفصل الأول لمحة عن حياة الخليفة عثمان بن عفان، وعلاقته بالخليفين من قبله، بالإضافة إلى الأعمال التي قام بها، منهيمة هذا الفصل بالحديث عن الفتنة التي قامت في عهده وأودت بحياته.

أما الفصل الثاني فكان مخصصا للرسائل الخاصة بالعبادات والزواج والطلاق والحدود والقصاص...، وكان مقسم إلى قسمين تناولت في القسم الأول الرسائل الخاصة بالعبادات، أما في القسم الثاني منهما فكان مخصص لرسائل الحدود والقصاص والزواج...

أما الفصل الثالث فيتعلق برسائل الخليفة الخاصة بسياسته الإدارية والعامية، وقسمته إلى ثلاثة أقسام: كان القسم الأول منهما مخصص لرسائله الخاصة بسياسته الإدارية، والمرجعية العليا للدولة، أما القسم الثاني فعرضت فيه الرسائل الخاصة بالتعامل مع الولاة وإدارة الفتوح، وقسمته بدوره إلى عنصرين، الأول خاص بالرسائل الخاصة بالتعامل مع الولاة أنا العنصر الثاني فيتضمن الرسائل الخاصة بإدارة الفتوح والجهاد، أما القسم الثالث فقد كان مخصصا للرسائل الخاصة بسياسته مع العامة من الناس.

ثم كان الفصل الرابع والأخير مخصصا للاقتصاد والمال، وقد قسم بدوره إلى ثلاثة أقسام، كان القسم الأول خاصا بالرسائل الخاصة بالاقطاع والعطاء، وكان القسم الثاني يتناول الرسائل الخاصة بموارد بيت المال، أما القسم الثالث فيتضمن الرسائل الخاصة بالانفاق على مصالح الدولة، وخصصنا في الأخير ملحقا بالرسائل الضعيفة والمشبوهة والموضوعة المتعلقة بدراستنا.

هذا وقد تحكمت المادة العلمية وعدد الرسائل في تحديد عدد الصفحات في كل فصل، لذا تفاوتت الصفحات من فصل إلى آخر، بحسب ما عثرنا عليه.

أما المصادر التي استعنت بها في إنجاز هذا البحث فلم تقتصر على المصادر التاريخية المعروفة عن هذه الفترة، بل تعددت اختصاصاتها وتنوعت مشاربها وفق تخصصاتها كما يلي:

أولا-المصادر التاريخية: ومنها الشاملة في عرضها للأحداث زمانا ومكانا، وتفاوتت أهميتها من مصدر إلى آخر، بحسب أقدميتها وقربها من الفترة المدروسة، ومن أهمها: تاريخ الطبري الذي نقل لنا جملة وفيرة من الرسائل المسندة، وأحيانا وجهات نظر مختلفة، محملا الرواة المسؤولية، وملتزما الحياد في كثير من المواقف، كما

اعتمدنا على كتاب الكامل في التاريخ لابن الأثير، وتاريخ ابن خلدون والبداية والنهاية لابن كثير، ثم فتوح مصر لابن عبد الحكم، وتاريخ خليفة بن خياط وفتوح البلدان للبلاذري.

وهي مصادر -وإن تقاطعت مع تاريخ الطبري في إيرادها لبعض رسائل عثمان- إلا أن كل مصدر منها أورد بعض ما أغفله الطبري.

هذا بالإضافة إلى بعض المصادر التي تساهلت في تمحيص الرواية وتدقيقها، ونقلت لنا الغث والسمين، ومنها الفتوح لابن أعثم الكوفي، ومروج الذهب للمسعودي، وتاريخ اليعقوبي.

ثانياً- مصادر التراجم والطبقات: وفي مقدمتها كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد وهو مصدر خصب وثرى بنصوص الرسائل الصحيحة التي تمتاز بالدقة، ذلك لأن أغلب رواياته كانت من المحدثين والثقات، ثم كتاب حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الذي نقل لنا جملة من الرسائل، ثم تاريخ دمشق الذي استقيناه منه مادة وفيرة بالإضافة إلى كتاب أنساب الأشراف للبلاذري، وهو مصدر قيم لذكره الكثير من المعلومات والنصوص التي لا تتوفر في غيره من المصادر.

ثالثاً: مصادر الحديث والآثار: كمصنف عبد الرزاق الذي يعتبر مصدراً مهماً في هذا الجانب، ومصنف ابن أبي شيبة، وموطأ مالك الذي أخذنا عنه العديد من الرسائل المتعلقة بالأحكام الفقهية.

إضافة إلى ما ذكرنا استفدنا من كتاب الإستذكار لابن عبد البر، وكتاب سنن البيهقي وكتاب معجم الطبراني وغيرهم، إذ قد يتوهم البعض أن ليس لها علاقة أو صلة بالبحث التاريخي، ولكن الأمر غير ذلك فهي تحتوي على مادة علمية وفيرة من الروايات التاريخية التي لها صلة بالعهد الراشدي.

بالإضافة إلى هذا لا ننسى كتب السنة النبوية التي كانت حاضرة أيضاً في هذا البحث أثناء تخريج الأحاديث النبوية.

رابعاً- مصادر الفقه والأقضية والأحكام: التي كان أغلبها غنياً وخصباً بالمعلومات عن هذه الفترة، ونذكر منها كتاب الخراج لأبي يوسف القاضي الذي عكس حالة المجتمع الاقتصادية والاجتماعية أننا هذه الفترة، من خلال النصوص التي أوردتها عنها، ويليه في الأهمية كتاب الخراج ليحيى بن آدم القرشي.

ومن أهم المصادر في هذا المجال أيضاً كتاب الأموال لأبي عبيد القاسم، خاصة وأنه أسهب في الحديث عن موارد بيت المال ونفقاته، وكذا الأموال لحميد بن زنجويه.

خامسا: المصادر الأدبية: وتتفاوت في أهميتها من مصدر إلى آخر، ومنها: المحاسن والمساوي للبيهقي، وكتاب عيون الأخبار لابن قتيبة، والبيان والتبيين للجاحظ، والأغاني للأصفهاني، والعقد الفريد لابن عبد ربه، وغيرها من المصادر التي احتجنا إليها في مواضعها.

سادسا-المصادر الخاصة بالأنساب: والتي اعتمدت عليها في بحثي أثناء الحديث عن الشخصيات، كنسب قريش لمصعب الزبيري الذي لم يقتصر على ذكر نسب الرجل بل يتوسع في عرض أعماله ومواقفه، وكذا جمهرة أنساب العرب لابن حزم.

سابعا-المراجع الحديثة: وهي كثيرة وقد استعنا بها وبما جاء فيها من نقد وتفسير وترجيح وتأويل للآراء والرسائل، وتفاوتت أهميتها بتفاوت واختلاف مضامينها.

ونشير هنا أننا قد اضطررنا أحيانا إلى استخدام طبعتين مختلفتين لمصدر واحد، كما هو الحال كتاب الأغاني، والطبقات لابن سعد، وكذلك الحال بالنسبة لكتاب شرح نهج البلاغة، وأشرت إليها في الهامش.

المنهج المتبع في عرض الرسائل ودراساتها:

لقد كان تعاملنا في هذا البحث مع الرسائل التي تكون إما كاملة المضمون بعباراتها الأصلية، وإما منقوصة من كلمات أو مضافا إليها كلمات وعبارات ليست منها، وكل هذا لتسهيل المؤرخين والرواة في الزيادة والإنقاص من هذه النصوص، أو التقديم والتأخير فيها، كما هو الحال عند ابن الأثير في كتابه الكامل في التاريخ، وابن الجوزي في كتابه المنتظم، ومسكويه في تجارب الأم وهذا ما دفع بنا إلى بذل الجهد في الوقوف على مدى تطابق النصوص والاختلافات بينها، ومدى صحة مضامينها، وكان ذلك قائما على المزج بين منهج المحدثين في جزء يسير من عرض الروايات وتصحيحها، وبين منهج البحث عند المؤرخين في الكشف عن الحقيقة وإبرازها، مركزين في ذلك على الراوي الأول الذي روى الرسالة، بغض النظر عن معاصرته لها مع التأكد من صحة نسبة هذه الرسائل إلى أصحابها، وتحديد الجهة التي أرسلت إليها، محاولين الوصول إلى صحة النص أو زيفه.

فكان عملنا على جمع الرسائل من المصادر وتصنيفها وفق رواتها، ذلك لأني اعتبرت الروايات المتعددة للرسالة الواحدة من طرف راو واحد بمثابة نسخة واحدة، مثبتة في المتن الرواية الكاملة والسليمة في أسلوبها وتكامل مضمون معلوماها، حتى لو جاءت في مصدر متأخر، ولانثبت من اختلاف بين الروايات في الهامش إلا ما يخدم النص ويوضح معانيه، وإذا جاءت الرواية بالمعنى اكتفينا بذكر مصدرها في الهامش بعد مصادر

الرواية الكاملة، وعلى هذا قد لاتأتي المصادر أحيانا مرتبة ترتيبا زمنيا في الهامش، وإنما نبدأ بمصدر صاحب الرواية الأكمل حتى ولو كان متأخرا عن غيره.

أما إذا تعدد الرواة للرسالة الواحدة فنكرر الرواية في المتن إذا لم يكن هناك تطابق بينهما، ويجري عملنا معها كما جرى في الرواية الأولى، أما إذا تطابقت الروايات واختلفت الرواة فنشير في الهامش إلى هذا الاختلاف في الراوي دون تكرار الرواية.

وبذا اعتبرنا الروايات كالنسخ المتعددة لكتاب مخطوط مع الفرق بين العملين، مع الإشارة إلى أننا أعطينا الرسالة الرئيسية رقما أساسيا متسلسلا، والمكرر منها رقما فرعيا، فمثلا الرسالة الأساسية الأولى تحمل رقم 6 والمكرر من رواياتها تحمل رقم 6أ، 6ب... كما هو واضح في الرسائل، وهذا العمل ليس جديدا عندنا، بل هو منهج المحدثين كالإمام مسلم وغيره في عرض الحديث النبوي ورواياته المتعددة.

فكان هؤلاء المحدثون الأوائل قدوتنا في هذا العمل إذ اعتمدنا على تكرار الرواية، ولم نهملها بحجة أنها مكررة أو ضعيفة أو لا قيمة لها بجانب غيرها، لأن ترك ذلك يعد إضاعة للثروة العلمية.

بالإضافة إلى هذا فقد عرفت بأسماء الرجال والأعلام الذين ورد ذكرهم في الرسائل، والذين استدعى الأمر للترجمة بهم، أما المشهورون فلم أعرف بهم، ومن لم أجد عنه ترجمة ففنبهت إلى ذلك، وقمت بشرح الكلمات الصعبة، وأشارت في الهامش إلى ملاحظات وتنبهات محققي بعض المصادر التي ذكروها في الهامش على بعض الكلمات الغامضة والناقصة والمضطربة، لما في ذلك من أهمية في الوقوف على بعض الاختلافات في بعض النسخ.

وبعد هذا وقفت على الرسائل بالدراسة والتحليل في بعض الأحيان، ووضحت بعض الأحكام المستنبطة التي دعت الضرورة إليها في بعض الرسائل، دون أن أتوسع في ذلك، وبلورة الدوافع التي كانت وراء كتابة الخليفة بما كتب، معرجة بالذكر على ردود من أرسلت إليه.

ذلك - باختصار - هو عملي في عرض الرسائل ودراستها.

أما الصعوبات التي واجهتني في جمع هذه الوثائق متعددة وشاقة، فمنها:

- أن كثيرا من الرسائل واجهتنا معها مشكلة التنظيم والتصنيف على الفصول، ومحاور البحث، ذلك أن كثيرا منها كانت متنوعة المضامين ومتعددة الموضوعات، فعمدنا إلى وضعها في الفصل المتعلق بالموضوع الغالب عليها، ثم الإشارة إليها في الفصول التي لها صلة بها، إضافة إلى تعدد الروايات للنص الواحد، واختلاف

فقراته، واقتصار بعض المصادر على ذكر جزء من الرسالة وإهمال الباقي منها وهذه أحد الأسباب التي دفعتنا إلى تكرار الروايات للرسالة الواحدة.

-وكذا الحصول على العديد من الرسائل مجردة من إطارها الزماني أو الجهة التي أرسلت إليها في بعض الأحيان مما يصعب علينا تتبع سيرورة بعض الأحداث وتطوراتها، وتتبع موقف الخليفة.

-بالإضافة، لما تعلق بالمصادر التي خلت في معظمها من الفهارس الموصلة ببسر وسهولة إلى الشيء المراد الوصول إليه، مما اضطرني إلى تصفح جميع الصفحات في بعض المصادر علني أعثر على الرسائل الخاصة بالخليفة ولكم أن تتصوروا الجهد والوقت الذي يقتضيه الباحث في تصفح أجزاء بعض المصادر.

-ومن الصعوبات أيضا ما يتعلق بالبحث عن ترجمة علم من الأعلام، إذ قد نجد تراجما غير كافية عن علم من الأعلام، وأحيانا لا نجد له ترجمة مما يبقى الأمر غامضا في بعض المواقع.

-كما أن عملية البحث في مثل هذا فتحتاج إلى تركيز شديد وصبر وأن لا ييخل الباحث بالوقت والجهد والمال لإثراء البحث.

ورغم كل ما سبق فقد وطنت النفس على إكمال هذا البحث والوصول إلى نهايته، ومع ذلك لا ندعي بلوغ الكمال فيه، بل يبقى محاولة معرضة للقصور والنقص الذي يعتري كل عمل بشري، وأسأل الله أن يتقبل منا، ويوفقنا لكل صواب وخير.

الفصل الأول:

حياة الصحابي عثمان بن عفان وملازم شخصيته

كان عثمان بن عفان رضي الله عنه من الأغنياء الذين أغناهم الله عز وجل، وكان صاحب تجارة وأموال طائلة، لكنه استخدم هذه الأموال في طاعة الله عز وجل وابتغاء مرضاته، فقد صار سباقا لكل خير ينفق ولا يخشى الفقر، وسوف نتطرق ففي هذا الفصل إلى المساهمات الاقتصادية والنفقات الكثيرة التي قام بها من أجل تثبيت مبادئ الإسلام ودفاعه عن المسلمين سواء في عهده رضي الله عنه أو في عهد خلفائه رضي الله عنهم، وفيما يلي لمحة عن حياته في الجاهلية والإسلام وأهم الأعمال التي قام بها لدعم الرسول والخلفاء ولقد ضرب الخليفة أروع الأمثلة في نصرته الإسلام وإعلاء كلمته فكان أجود المسلمين حيث يجد الجد ويدعو داعي الجهاد:

أولاً-لمحة عامة عن حياة عثمان بن عفان:

أ-اسمه وكنيته ولقبه:

هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، فهو قرشي أموي يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في عبد مناف وهو ثالث الخلفاء الراشدين⁽¹⁾.

وأمه أروى بنت كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس، وأمها: أم حكيم بنت عبد المطلب بن هاشم، وهي البيضاء توأمة عبد الله بن عبد المطلب فهي عممة الرسول صلى الله عليه وسلم⁽²⁾، ولد بالطائف بعد الفيل بستة سنين على الصحيح أي حوالي سنة 576م⁽³⁾.

ب-عثمان في الجاهلية:

كان عثمان بن عفان غنيا شريفا في الجاهلية، ومن أحكم قريش عقلا وأفضلهم رأيا، كما كان محبوبا من قبلهم لم يسجد للأصنام طوال حياته، كما أنه لم يشرب الخمر لا في الجاهلية ولا في الإسلام⁽⁴⁾ حيث يقول عن نفسه موضحا عفته وحياءه الذي منعه مساوئ الأخلاق:

« ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري يميني منذ بايعت بها رسول الله، ولا شربت خمرا في جاهلية ولا إسلام ولا زنيت في جاهلية، ولا إسلام»⁽⁵⁾.

(1) -ابن الأثير: أسد الغابة، ج 3، ص 578، العسقلاني ابن حجر: الإصابة، ج 4، ص 377، الهاشمي: المحبر، ج 1، ص 14.

ابن قتيبة: المعارف، ج 1، ص 191، المسعودي: التنبيه والإشراف، ج 1، ص 253.

(2) - الهاشمي: المحبر، ج 1، ص 14.

(3) -العسقلاني ابن حجر: المصدر السابق، ج 4، ص 377، الصلابي محمد علي: تيسير الكريم المنان في سيرة عثمان بن عفان، ص 14.

(4) -عبد الستار الشيخ: عثمان بن عفان، ص 33، 34.

(5) -أخرجه ابن ماجه -باب كراهة مس الذكر-، ج 1، ص 113، وذكر الحديث نفسه عند الآجري أبو بك محمد: الشريعة، ج 4،

ص 1952، الطبراني سليمان بن أحمد: المعجم الكبير، ج 5، ص 192.

وقد كان على علم بمعارف العرب في الجاهلية من الأنساب والأمثال وأخبار الأيام، وهاجر إلى الشام والحبشة، وعاشر أقواما غير العرب فعرف من أحوالهم، واهتم بالتجارة التي ورثها عن والده، ونمت ثرواته. حيث أصبح يعد من رجال بني أمية الذين كانت لهم مكانة في قريش كلها، فكان كريما جوادا وكان من كبار الأثرياء وقد نال مكانة مرموقة في قومه، ومحبة كبيرة⁽¹⁾.

وقد كان يكنى في الجاهلية أبا عمرو ولما أنجب عبد الله من رقية بنت رسول الله ﷺ أصبح يكنى أبا عبد الله⁽²⁾.

ج- إسلامه وصفاته:

كان إسلام عثمان بن عفان قديما قبل دخول الإسلام دار الأرقم وكان سنة قد تجاوز الثلاثين، دعاه أبو بكر ﷺ إلى الإسلام فأسلم ولما عرض عليه أبو بكر الإسلام قال: ويحك يا عثمان والله إنك لرجل حازم وما يخفى عليك الحق من الباطل هذه الأوثان التي يعبدها قومك، أليست حجارة صماء لا تسمع ولا تبصر. فقال: بلى والله إنها كذلك.

قال أبو بكر: هذا محمد بن عبد الله قد بعثه الله برسالته إلى جميع خلقه فهل لك أن تأتيه وتسمع منه.

قال عثمان: نعم، فلما دخل على رسول الله أسر أبو بكر إليه في أذنه.

فقال رسول الله ﷺ: «يا عثمان أحب الله إلى جنته فأني رسول الله إليك وإلى خلقه».

قال: «فو الله ما ملكت حين سمعت قوله أن أسلمت، وشهدت أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبد الله ورسوله»⁽³⁾.

وهكذا كان الخليفة عثمان من الأولين السابقين إلى الإسلام، حيث تلقى مبادئ الإسلام عن رسول الله ﷺ وعاش وهو ينادي بالدعوة ويطبقها، فتتلمذ وتعلم في المدرسة المحمدية⁽⁴⁾.

أما صفاته فاتفقت أغلب المصادر على صفات عثمان بن عفان سواء الخلقية منها أو الخلقية، فقد جاء وصفه على أنه رجلا ليس بالقصير ولا الطويل، حسن الوجه، رقيق البشرة، كثر اللحية، أسمر اللون، يصفر لحيته⁵.

(1) -الأصبهاني أبو نعيم: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج 1، ص 55 وما بعدها، الصلابي محمد علي: مرجع سابق، ص 17.

(2) -ابن قتيبة: مصدر سابق، ج 1 ص 191، المسعودي: مصدر سابق، ج 1، ص 253.

(3) -ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج 3، ص 40 وما بعدها، محمد رضا: عثمان ذو النرين، ص 12.

(4) - ابن هشام: السيرة النبوية، ج 1، ص 251 حيث يذكر ابن هشام عثمان بن عفان في من أسلموا على يد أبو بكر ﷺ، محمد رضا: المرجع السابق، ص 21.

(5) -ابن قتيبة: المعارف، ص 191 وما بعدها، البلاذري: أنساب الأشراف، ج 6، ص 103، ابن سعد: مصدر سابق، ج 3، ص 55.

أما صفاته الخلقية فقد كان ممن حرم على نفسه في الجاهلية الخمر والأزلام¹، كما كان عثمان بن عفان صواما قواما لا يفارق القرآن حجره، كما أنه كان جوادا بالأموال سخيا ويوصل الناس في المجامع وكان حليما محببا إلى قريش².

بالتالي فإن شخصية ذي النورين تعتبر شخصية قيادية، وقد اتصف بصفات القائد الرباني، ونجملها في أمور ونركز على بعضها بالتفصيل، فمن أهم هذه الصفات: إيمانه العظيم بالله واليوم الآخر، والعلم الشرعي، والثقة بالله، والقدوة والصدق والكفاءة والشجاعة، والمروءة، والزهد وحب التضحية، والتواضع وقبول النصيحة، والحلم، والصبر، وعلو الهمة، والحزم، والإرادة القوية، والعدل والقدرة على حل المشكلات، والقدرة على التعليم وإعداد القادة، وغير ذلك من الصفات وبسبب ما أودع الله فيه من الصفات القيادية الربانية استطاع أن يحافظ على الدولة ويقمع الثورات التي حدثت في الأراضي المفتوحة، وينتقل -بفضل الله وتوفيقه- بالأمة نحو أهدافها المرسومة بخطوات ثابتة.

ثانيا: عثمان بن عفان قبل الخلافة وبعدها:

أ- عثمان بن عفان في ميادين الجهاد:

بعد هجرة عثمان إلى المدينة واستقرار أوضاع المسلمين فيها بدأت تظهر وتتلور شخصية ذي النورين، فكانت البداية في:

- غزوة بدر:

حين تخلف عثمان عن الغزوة بعد أن أمره الرسول ﷺ بالبقاء مع زوجته رقية لرعايتها لأنها كانت تعاني المرض، وما إن جاء خبر انتصار المسلمين حتى كانت رقية قد توفيت، إلا أنه ﷺ ضرب لعثمان بسهم غنائم من الغزوة³.

- غزوة أحد:

أما غزوة أحد فلم تكن من الغزوات التي طمح إليها عثمان لما جرى فيها من هزيمة للمسلمين، وفر عثمان وبقية الصحابة من أرض المعركة وكادت أن تكون وصمة عار لولا نزول الآية الكريمة بقبول الله تعالى توبة المسلمين والعفو عنهم⁴: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمْ

¹ - ابن حبيب: المخير، ص 237، ابن عساکر: تاريخ، ج 39، ص 225.

² - ابن قتيبة: المعارف، ص 191 وما بعدها، ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج 4، ص 269.

³ - الواقدي: المغازي، ج 1، ص 101، ابن سعد: مصدر سابق، ج 3، ص 53، ابن هشام: السيرة، ج 2، ص 642، أبو نعيم

الأصبهاني: مصدر سابق، ص 302، المتناوي إبراهيم: دماء على قميص عثمان، ص 20.

⁴ - الطبري: تاريخ، ج 2، ص 522، ابن قتيبة: المعارف، ص 193 وما بعدها.

الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ⁽¹⁾.

وقد شهد عثمان بقية المشاهد مع الرسول ﷺ وكان له الدور الإداري في بعضها فقد استخلفه الرسول مرتين على المدينة، الأولى منهما في غزوة ذي أمر في نجد، والثانية في غزوة بني غطفان وتسمى ذات الرقاع⁽²⁾.

- صلح الحديبية (بيعة الرضوان):

وفي السنة السادسة للهجرة قرر رسول الله ﷺ بأن يخرج من المدينة إلى مكة لأداء مناسك العمرة ولا يريد حرباً، وخرج معه المهاجرون والأنصار ومن لحق به من العرب، فما إن وصل إلى مكان قريب من مكة يدعى الحديبية، وبدأت الرسل بينه وبين قريش من أجل أن يستأذنهم في الدخول إلى مكة لأداء مناسك العمرة، فأراد أن يبعث عمر بن الخطاب، لكنه اعتذر لرسول الله عن الذهاب إليهم، وأشار على رسول الله أن يبعث عثمان بن عفان مكانه، وعرض عمر بن الخطاب رأيه هذا معزراً بالحجة الواضحة "يارسول الله إني لا آمنهم وليس أحد بمكة من بني عدي بن كعب يغضب لي إن أوذيت، فأرسل عثمان فإن عشيرته بما"⁽³⁾ فكان رسول النبي ﷺ إلى قريش عثمان بن عفان حيث كان لعشيرته الأموية ثقل في مكة فأرسله الرسول ليستأذن قريش بدخول مكة⁽⁴⁾.

ذهب عثمان فدخل إلى مكة ليبلغ رسالة رسول الله إلى زعماء قريش فما كان منهم إلا أن عرضوا عليه الطواف بالكعبة⁽⁵⁾، إلا أنه رفض الطواف دون رسول الله فما كان منهم إلا أن احتبسته فوصل خبر إلى رسول الله بأن عثمان قد قتل.

وبعد وصول خبر مقتل عثمان نادى ﷺ إلى البيعة كي يقاتل قريش ويثأر لعثمان فكانت بيعة الرضوان، وما إن تحافت المسلمون على البيعة حتى وصل خبر أن ما ذكر من أمر عثمان باطل، ثم أرسلت قريش تريد الصلح وعقد صلح الحديبية، بشروطه المعروفة⁽⁶⁾.

(1) - سورة ال عمران، رقم الآية: 155.

(2) - ابن سعد: مصدر سابق، ج 2، ص 34-35، السهيلي: الروض الأنف، ج 3، ص 137، ابن حبان: السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، ج 1، ص 249 وما بعدها، الواقدي: المغازي، ج 1، ص 807، محمود شاكر: الأمين ذو النورين، ص 52، 53.

(3) - الواقدي: المغازي، ج 3، ص 600 وما بعدها، ابن هشام: السيرة، ج 3، ص 315، ابن قتيبة: المعارف، ص 162.

(4) - ابو حجر: مرجع سابق، ج 4، ص 378، الواقدي: مصدر سابق، ج 2، ص 600، ابن حبان: مصدر سابق، ج 1، ص 282.

(5) - خليفة: تاريخ خليفة، ص 81، البيهقي: دلائل النبوة، ج 4، ص 133، التميمي: مختصر سيرة الرسول، ج 1، ص 179.

(6) - الواقدي: مصدر سابق، ج 2، ص 600، ابن هشام: مصدر سابق، ج 3، ص 315، المسعودي: التنبيه، ص 221.

وقال النبي ﷺ بيده اليمنى: « هذه يد عثمان، فضرب بها على يده». وكان عدد الصحابة الذين أخذ منهم الرسول المبايعة تحت الشجرة ألف وأربعمئة صحابي⁽¹⁾.

وقد تحدث القرآن الكريم عن أهل بيعة الرضوان، وورد فضلهم في نصوص كثيرة من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، منها: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾⁽²⁾.

وفي الحديثية ذكر المحب الطبري اختصاص عثمان بعدة أمور، منها: اختصاصه بقامة يد النبي الكريمة مقام يد عثمان لما بايع الصحابة وعثمان غائب اختصاصه بتبليغ رسالة رسول الله إلى من بمكة أسيرا من المسلمين، وذكر شهادته ﷺ لعثمان بموافقه في ترك الطواف لما أرسله في تلك الرسالة، فعن إلیاس بن سلمة عن أبيه أن النبي ﷺ بايع لعثمان إحدى يده على الأخرى، فقال الناس: هنيئا لأبي عبد الله الطواف بالبيت آمناء، فقال النبي ﷺ: « لو مكث كذا وكذا سنة ما طاف حتى أطوف»⁽³⁾.

ب-إنفاقه في سبيل الله ومساهمته في بناء الدولة:

كان عثمان بن عفان من الأغنياء الذين أغناهم الله ﷻ، وكان صاحب تجارة وأمور طائلة، وقد استخدم هذه الأموال في طاعة الله عز وجل وابتغاء مرضاته، وصار سباقا لكل خير ينفق ولا يخشى الفقر، وما أنفقه ﷻ من نفقاته الكثيرة على سبيل المثال ما يأتي:

-تجهيز عثمان لجيش العسرة⁽⁴⁾:

في العام التاسع الهجري ولي هرقل وجهه المتآمر صوب الجزيرة العربية متلمظا برغبة شريرة في العدوان عليها والتهاهما، وأمر قواته بالاستعداد وانتظار أمره بالزحف، وترامت الأنباء إلى رسول الله ﷺ فنادى أصحابه للتهيؤ للجهاد، وكان الصيف حارا يصهر الجبال، وكانت البلاد تعاني الجذب والعسرة، فإن قاوم المسلمون بإيمانهم وطأة الحر القاتل وخرجوا إلى الجهاد فوق الصحراء الملتهبة المتأججة فمن أين لهم العتاد والنفقات التي يتطلبها

(1) -ابن كثير: مصدر سابق، ج4، ص32، الصبحي محمد: فتنة مقتل عثمان، ج1، ص337، ابن حنبل: مصدر سابق، ص456، الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، (باب: مناقب عثمان)، ج5، رقم: 3698، ص15.

(2) -سورة الفتح، آية رقم: 10.

(3) -ابن أبي شيبة: مصدر سابق، ج6، ص362، رقم: 32046، ابن أبي عاصم: الأحاد والمثاني، ج1، رقم: 145، ص131.

(4) -العسرة: ويقصد بها تجهيز جيش غزوة تبوك مأخوذة من قوله تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾، سورة التوبة، آية رقم: 117.

الجهاد؟ لقد حض الرسول على التبرع فأعطى كل قدر وسعه، وسارعت النساء بالحلي يقدمنه إلى رسول الله ﷺ يستعين به في إعداد الجيش، بيد أن التبرعات جميعها لم تكن لتغني كثيرا أمام متطلبات الجيش الكبير، ونظر الرسول ﷺ إلى الصفوف الطويلة العريضة من الذين تهيأوا للقتال وقال: "من يجهز هؤلاء ويغفر الله له؟" وما كاد عثمان بن عفان يسمع نداء الرسول هذا حتى سارع إلى مغفرة من الله ورضوان، وهكذا وجدت العسرة الضاغطة (عثمانها المعطاء)، وقام ﷺ بتجهيز الجيش حتى لم يتركه بحاجة إلى خطام أو عقال¹.

وقد تعددت الروايات في المساعدة والمبلغ المقدم من طرف عثمان بن عفان حيث قال بن اسحاق: "أنفق عثمان في ذلك الجيش نفقة عظيمة لم ينفق أحد مثلها". وقيل جاء عثمان بألف دينار في كفه حين جهز جيش العسرة فنثرها في حجر الرسول فقبلها وهو يقول: "ماض عثمان ما عمل بعد اليوم" مرتين⁽²⁾.

وذكر ابن عساكر: "قدم عثمان لجيش العسرة في غزوة تبوك بتسعمائة وخمسين بعيرا وأتمها ألفا بخمسين فرسا"⁽³⁾.

وقد كان عثمان بن عفان صاحب القدح المعلى في الانفاق في هذه الغزوة، وهذا عبد الرحمن بن حباب السلمي يحدثنا عن نفقته ﷺ قال: خطب رسول الله ﷺ على المنبر فحضر على العسرة فلم يجيبه أحد فقام عثمان بن عفان فقال: يا رسول الله ﷺ مائة بعير بأحلاسها⁽⁴⁾ وأقتابها عون في هذا الجيش، ثم حضض فلم يجبه أحد فقام عثمان فقال يا رسول الله مائتا بعير بأحلاسها وأقتابها عون في هذا الجيش، ثم حضض فلم يجبه أحد فقام عثمان فقال: يا رسول الله ثلاثمائة بعير بأحلاسها وأقتابها⁽⁵⁾ عون في هذا الجيش"⁽⁶⁾.

ومن هنا نستنتج أنه الخليفة عثمان استطاع أن يفرج كرب المسلمين في هذه الغزوة وذلك من خلال المساعدات التي قدمها لهم ولم يستطع أحد تقديم مساعدات أكثر مما قدم عثمان بن عفان.

(1) -السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص 120 وما بعدها، محمد يوسف: حياة الصحابة، ج2، ص418، محمد علي الصلابي: مرجع سابق، ص43

(2) -الترمذي: سنن(باب مناقب عثمان بن عفان)، ص 67، ابن هشام: مصدر سابق، ج2، ص 518، عبد الملك النيسابوري: مصدر سابق، ج4، ص 533، البيهقي: مصدر سابق، ص 214 وما بعدها.

(3) -ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج39، ص 20.

(4) -أحلاسها: جلس البعير، وهو ما يكون تحت البرذعة، والأحلاس الذين يقتنونها ويلزمون ظهورها، ولهذا يقال لبست من أحلاسها ينظر: ابن فارس: مجمل اللغة، ج 1 ص 248، عياض بن موسى: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (ح.ل.و)، ج 1، ص 197، ابن منظور: لسان العرب(الحاء المهملة)، ج6، ص 54، الزبيدي: تاج العروس (جلس)، ج 15، ص 552.

(5) -أقتاب: جمع قتب وهو رحل صغير على قدر سنام البعير ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، (مادة:ق.ت.ب)، ج 3، ص 1773.

(6) -النيسابوري: مصدر سابق، ج 5، ص 469، البيهقي: دلائل النبوة، ج5، ص 214، ابن كثير: السيرة النبوية، ج4، ص 7، ابن السعد: مصدر سابق، ج7، ص 54، البخاري: مصدر سابق، ج5 ص 246.

- شراء بئر رومة⁽¹⁾ :

عندما جاء النبي إلى المدينة وجد الماء العذب قليل وليس بالمدينة غير بئر رومة فقال ﷺ: «من اشترى بئر رومة فيجعل دلوه مع دلاء المسلمين بخير له في الجنة»، وقال: «من حفر بئر رومة فله الجنة»⁽²⁾.

وقد كان هذا البئر قبل قدوم النبي لا يشرب منه أحد إلا بثمن، فلما قدم المهاجرون المدينة استنكروا الماء وكانت لرجل من بني غفار عين يقال لها رومة وكان يبيع القرية بمد⁽³⁾ فقال النبي ﷺ: «تبيعها بعين في الجنة؟»⁴. فقال: يا رسول الله ﷺ ليس لي ولا لعيالي غيرها»⁽⁵⁾. فبلغ ذلك عثمان فاشتراها بخمسة وثلاثين ألف درهم ثم أتى النبي فقال: «أتجعل لي فيها ما جعلت له؟ قال: نعم قال: قد جعلتها للمسلمين»⁽⁶⁾، وقيل: كانت روما ركية لليهودي يبيع المسلمين ماءها، فاشتراها عثمان بن عفان من اليهودي بعشرين ألف درهم، فجعلها للغني والفقير وابن السبيل⁽⁷⁾.

والأمثلة السابقة دليلاً واضحاً على الكرم والجلود الذي كان يتمتع بهما ﷺ وقد كان له دور كبير في عهده ﷺ خاصة في الجانب المادي، ويتبين أيضاً أنه كان حريص على أي شيء فيه مساعدة للإسلام والمسلمين. وبالتالي ينطبق عليه قوله تعالى: ﴿أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾⁽⁸⁾.

(1) - بئر رومة: بضم الراء وسكون الواو وفتح الميم وهي في عقيق المدينة، واشتراها عثمان فتصدق بها ينظر: ياقوت الحموي: معجم البلدان، ج 1، ص 299.

(2) - الترمذي: سنن الترمذي، باب مناقب العثمان، ج 6، ص 68.

(3) - المد: مكيال شرعي شاع استعماله في المدينة، ومنها انتقل إلى سائر الأقطار الإسلامية، قيل: مقداره ملء الكفين طعاماً، ويذكر علي جمعة، قيمته المد بأنه يساوي رطل وثلث رطل أي ما يساوي بالغرامات عند الجمهور: 510 غرام، وهذا ما عليه أهل المدينة، ينظر: ابن الأثير غريب الحديث والأثر، ج 4، ص 308، جمعة محمد علي: المكايل والموازين الشرعية، ص 36.

(4) - أكرم بن ضياء العمري: الخلافة الراشدة، ص 81، محمد علي الصلابي: مرجع سابق، ص 42.

(5) - الطبراني: المعجم الكبير، ج 2، ص 41.

(6) - ويذكر صاحب كتاب المعارف رواية أخرى مفادها: «أن عثمان ساوم اليهودي في بئر رومة فأبى أن يبيعها كلها فاشترى نصفها باثني عشر درهم، فجعله للمسلمين فقال عثمان: إن شئت فلي يوم ولك يوم، وإن شئت جعلت قرنين فقال اليهودي: لي يوم ولك يوم»، ينظر: ابن قتيبة الدينوري: المعارف، ص 192 وما بعدها.

(7) - ينظر: البخاري: الصحيح، ج 3، ص 109.

(8) - سورة الصف: آية رقم: 10، 11، 12.

وأيضاً قول تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ﴾⁽¹⁾.

ج-استكمال الفتوحات الإسلامية:

قام الخليفة عثمان بن عفان باستكمال عملية الفتوحات ونشر الدين الإسلامي، وقد نجح في فتح العديد من البلدان مما أدى إلى اتساع رقعة الدولة الإسلامية، ونذكر أهم تلك الأعمال:

-فتح بلاد فارس وأرمينية:

لما استخلف عثمان كتب إلى معاوية⁽²⁾ وهو عامله على الشام والجزيرة يأمره أن يوجه حبيب بن مسلمة الفهري إلى أرمينية فكان له ذلك، وقد فتح العديد من المناطق بها، ومن بينها:

-همدان:

تم فتحها على يد المغيرة بن شعبة حيث صالح أهلها، سنة 24هـ، بعد أن نقضوا الصلح الأول، وقيل: أن فتحها الثاني كان على يد سعيد بن أبي وقاص والي عثمان بن عفان على الكوفة، حيث صالحهم على تأدية الجزية المفروضة عليهم وهي جزية جماعية قدرت بمائة ألف درهم(100.000) درهم، وتأدية ضريبة الخراج المفروضة على أرضهم التي صالحوا عليها.⁽³⁾

-سابور:

فتحت سنة 26هـ صلحا على يد عثمان بن العاص، بعد أن قاتله أهلها، وكغيرهم من أصحاب المناطق الأخرى اتفقوا على دفع الجزية المفروضة عليهم مقابل الأمان الذي سيمنح لهم، وقد قدرت جزيتهم بثلاثة آلاف ألف وثلاثمائة ألف (3300,000) درهم، وهناك رواية أخرى مفادها أن الجزية التي فرضت على هؤلاء الأهالي قدرت بثلاثة آلاف ألف ونيّف.⁽⁴⁾ وكذلك كان عليهم دفع الخراج على الأرض التي

(1) - سورة فاطر: آية رقم: 29.

(2) - سيأتي الحديث عنها في الفصل الخاص برسائل الخليفة الخاصة بالفتح والجهاد.

(3) - البلاذري: فتوح، ص302، خليفة: مصدر سابق، ص151، ابن عساکر: المصدر السابق، ج12، ص287.

(4) - نيّف: يقال عشرون ونيّف ومائة ونيّف وألف ونيّف، ولا يقال نيّف إلا بعد عقد، قال: وإنما قيل نيّف لأنه زائد على العدد الذي حواه ذلك العقد وكل ما زاد على العقد فهو نيّف حتى يبلغ العقد الثاني، ينظر: ابن منظور: لسان العرب، ج9، ص342، (مادة: نيّف)، الرازي: مختار الصحاح، ص322، (مادة: نيّف).

صالحوا عليها وتركها المسلمين في أيديهم.⁽¹⁾

- دارابجرد:

فتحت على يد أبو موسى الأشعري، وعثمان بن العاص سنة 27هـ، وقد صالحوا على الجزية التي اختلفت الروايات في تحديد مقدارها، وذكر أنها قدرت بألفي ألف ومائتي ألف (2200,000) درهم، وقيل: صالحهم على ألف ألف وثمانين ألفا (1080,000) درهم، وقيل: صالحوا على خمسة آلاف ألف وزن سبعة ومائتي ألف وعلى جوائز ساقطات»⁽²⁾.

- هراة:

بافتتح مدينة عظيمة مشهورة من أمهات مدن خراسان⁽³⁾ لما بلغ عظيم هراة فتح طوس، جاء إلى ابن عامر طالبا الصلح، فصالحه عن هراة سنة: 30هـ، وقيل: سنة 31هـ، على جزية قدرتها المصادر بألف ألف (1000,000) درهم.⁽⁴⁾

- طبرستان:

فتحتها سعيد بن العاص سنة 30هـ، وصالح أهلها دفع الجزية كغيرهم من أهالي المناطق الأخرى، وقد بلغت جزيتهم خمسمائة ألف (500,000) درهم.⁽⁵⁾

- قوهستان:

فتحتها الأحنف بن قيس سنة 30هـ وصالح أهلها، على تقديم الجزية والتي قدرت بستمائة ألف درهم (600,000) درهم.⁽⁶⁾

- زرنج:

مدينة هي قصبه سجستان فتحها المسلمون وصالح أهلها سنة 30هـ، وقيل: سنة 31هـ على تقديم

⁽¹⁾ -خليفة: المصدر السابق، ص158، البلاذري: المصدر السابق، ص376 وما بعدها، ابن كثير: مصدر سابق، ج7، ص170، الذهبي: مصدر سابق، ج3، ص315.

⁽²⁾ -البلاذري: المصدر السابق، ص376، خليفة: المصدر السابق، ص159، الذهبي: مصدر سابق، ج3، ص318، الذهبي: العبر، ج1، ص21.

⁽³⁾ - ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج5، ص396.

⁽⁴⁾ - البلاذري: المصدر السابق، ص391، ابن الأثير: المصدر السابق، ج2، ص495.

⁽⁵⁾ - خليفة: مصدر سابق، ص223، الطبري: مصدر سابق، ج4، ص153، الذهبي: مصدر سابق، ج3، ص329، أحمد بن زيني: الفتوحات الإسلامية، ص153.

⁽⁶⁾ - البلاذري: مصدر سابق، ص390.

ألف وصيف، واشترط عليهم أن يكون مع كل وصيف جام من الذهب، ويبدو أن هذه المنطقة من المناطق الغنية التي توفر فيها الذهب⁽¹⁾.

- جزيرة قبرص:

لم يشترك المسلمون قبل عهد عثمان في معارك بحرية، وبالرغم من أن معاوية بن أبي سفيان في خلافة عمر بن الخطاب قد ألح عليه أن يسمح له بغزو قبرص عن طريق البحر خوفا عليهم، ولكن معاوية لم يكف عن إلحاحه وأخذ يطلب ذلك من الخليفة كلما سنحت له الفرصة. فلما تولى عثمان بن عفان الخلافة عاود معاوية بن أبي سفيان الطلب وتردد الخليفة في بداية الأمر، ورفض طلب معاوية، ولم يسكت بل ألح وكرر الطلب حتى وافق عثمان بن عفان، ولكنه اشترط عليه أن يصحب زوجه معه في تلك الرحلة وألا يكره أحدا على الخروج في هذه الغزوة⁽²⁾.

ولعل الذي شجع المسلمين على غزوها انهمزام الروم أمامهم في كل معركة خاضوها، ولعل غزو الاسكندرية البحرية كانت من أكبر العوامل التي شجعت على غزو قبرص وتشجيع المسلمين على خوض المعركة معهم.

ويتبين مما سبق أن الهدف الرئيسي والأساسي من انشاء الأسطول هو حماية شواطئ المسلمين من أعداء الإسلام.

بعد نهاية شتاء سنة 28هـ أعد معاوية المراكب اللازمة لحمل الجيش، واتخذ ميناء عكا مكانا للانطلاق، وكانت المراكب كثيرة وحملب معه زوجته فاخته بن قرظة، كذلك حمل عبادة بن الصامت امرأته أم حرام بنت ملحان معه في تلك الغزوة. ورغم أن معاوية لم يجبر الناس على الخروج كما أمره الخليفة عثمان بن عفان في الرسالة التي أرسلها له إلا أنه خرج معه جيش كبير وسار المسلمون من الشام وركبوا من ميناء عكا متوجهين إلى قبرص، ونزلوا الساحل، واجتمع معاوية بأصحابه وكان فيهم أبو أيوب الأنصاري، وأبو الدرداء، وأبو ذر الغفاري، وعبادة بن الصامت وغيرهم وتشاوروا فيما بينهم وأرسلوا إلى أهل قبرص يخبرونهم أنهم لم يغزوهم للاستيلاء على جزيرتهم، ولكن أرادوا دعوتهم للإسلام ثم تأمين حدود الدولة الإسلامية بالشام، وذلك لأن البيزنطيين كانوا يتخذون من قبرص محطة يستريحون فيها إذا غزوا ويتمنون منها إذا قل زادهم، فكانت

(1) - الذهبي: مصدر سابق، ج3، ص330، ابن الأثير: مصدر سابق، ج2، ص497، خليفة: مصدر سابق، ص164.

(2) - ينظر: الطبري: المصدر السابق، ج4، ص259 وما بعدها، أما بالنسبة للرسائل التي تمت بين الخليفة ﷺ وواليه معاوية بن أبي سفيان فستذكر لاحقا في الرسائل الخاصة بالفتوحات.

بلدا مهمة لإخضاعها ووضعها تحت السيطرة، ولكن سكان هذه الجزيرة لم يستسلموا، بل تحصنوا في العاصمة ولم يخرجوا لمواجهة المسلمين⁽¹⁾.

فلما تقدم المسلمون إلى عاصمة قبرص وحاصروها، ماهي إلا ساعات حتى طلب زعماء هذه المنطقة الصلح وأجابهم المسلمون إلى ذلك وصالحوهم على الجزية، التي قدرت بسبعة ألف ومائتي دينار يؤدونها في كل عام⁽²⁾.

وفي سنة 32هـ نقضت قبرص الصلح، وعلم معاوية بن أبي سفيان بخيانة أهل قبرص، فعزم على الاستيلاء عليها ووضعها تحت سلطان المسلمين.

وخاض المسلمون معركة بحرية أخرى تدعى بذات الصواري، وكان النصر فيها حليف المسلمين.

-فتح الاسكندرية-

اختلفت المصادر في السنة التي تم فيها الفتح لهذه المنطقة، والمرجح عندي أن سنة 18هـ هي سنة الفتح، لأن عمر بن الخطاب لما كانت سنة 18هـ قدم على الجابية، كما يذكر السيوطي في كتابه: «...لما قدم عمر بن الخطاب الجابية قام إليه عمرو بن العاص فخلا به فقال: يا أمير المؤمنين ائذن لي أن أسير إلى مصر وحرضه عليها وقال: إنك إن فتحتها كانت قوة للمسلمين وعونا لهم، وهي أكثر الأرض أموالا، وأعجزهم عن القتال والحرب، فتخوف عمر على المسلمين وكره ذلك، فلم يزل عمرو بن العاص يعظم أمرها عند عمر بن الخطاب ويخبره بحالها ويهون عليه فتحها حتى ركن عمر بن الخطاب لذلك فأذن له في المسير»⁽³⁾.

كبر على الروم خروج الاسكندرية من أيديهم، فراحوا يحرضون من بالإسكندرية من الروم على التمرد والخروج على سلطان المسلمين، فاستجابوا للدعوة، وكان عثمان بن عفان قد عزل عمرو بن العاص عن مصر وولى مكانه عبد الله بن أبي سرح، هنا علم أهل مصر بأن قوات الروم قد وصلت إلى الاسكندرية.

(1) -البلاذري:المصدر السابق، ص154، أحمد بن زيني:مرجع سابق، ص160.

(2) -المرجع نفسه، ص160.

(3) -جلال الدين السيوطي: حسن المحاضرة، ج1، ص106، ينظر أيضا: أحمد عادل كمال: الفتح الإسلامي لمصر، ص249 وما بعدها.

رده على أهل مصر بإبقاء عمرو بن العاص

-رقم: 1-

فكتبوا إلى عثمان بن عفان يلتمسون إعادة عمرو بن العاص ليواجه القوات الغازية فإنه أعرف بحربهم، وله هبة في نفوسهم.

رد الخليفة:

أن استجاب لطلب المصريين، وأبقى بن العاص أميراً على مصر⁽¹⁾.

وأعاد عمرو جيشه لملاقاة العدو (منويل)، ودارت معركة شديدة بين الفريقين انتهت بانتصار المسلمين، وفر الروم إلى الاسكندرية ليتحصنوا فيها، وتبعهم عمرو بجيشه، فوجدهم قد تحصنوا بأسوارهم فحاصرهم المسلمون، ورموا الأسوار بالمنجنيق حتى فتحوها ودخلوا الاسكندرية⁽²⁾، وجاء أهل القرى الذين خالفوهم فقالوا لعمرو بن العاص: «إن الروم أخذوا دوابنا ولم نخالف نحن عليكم، وكنا على الطاعة» فرد عليهم ما عرفوا من أموالهم بعد إقامة البينة⁽³⁾.

من خلال فتح الاسكندرية تظهر المبادئ الحسنة التي كان يتصف بها ولاة عثمان بن عفان، كما نلاحظ أيضاً أن هناك تطبيق واضح لوصايا الخليفة في معاملة أهالي القرى المفتوحة.

-فتح افريقية⁽⁴⁾:

لما تولى عثمان بن عفان الخلافة أمر المسلمين أعاد عمرو عليه الكرة والرغبة في فتح افريقية، حيث كان عبد الله بن سعد بن أبي سرح لا يقل عن عمرو بن العاص تطلعا إلى افريقية، فأرسل سرايا إلى أطراف افريقية فأصابوا وغنموا غنائم كثيرة، شجعت عبد الله على أن يطلب من الخليفة الاذن في غزوها.

(1) -محمد رضا: عثمان بن عفان، ص41 وما بعدها.

(2) - خليفة: مصدر سابق، ص158، أحمد بن زيني: مرجع سابق، ص145

(3) -محمد رضا: مرجع سابق، ص41 وما بعدها.

(4) -افريقية: بكسر الهمزة وهو اسم لبلاد واسعة ومملكة كبيرة، قبالة جزيرة صقلية وينتهي آخرها إلى قبالة جزيرة الأندلس وحد إفريقيا طولها من برقة شرقاً إلى طنجة الخضراء غرباً، وعرضها من البحر إلى الرمال التي في أول بلاد السودان فتكون مسافة طولها نحو شهرين ونصف، وهي جبال ورمال عظيمة متصلة من الشرق إلى الغرب، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج1، ص228 وما بعدها، البكري: معجم ما استعجم، ج1، ص176.

فكتب الخليفة عثمان إلى عبد الله يأمره بغزوها⁽¹⁾.

وقد أرسل عبد الله بن سعد إلى جرجير يدعو إلى الإسلام فأبى، فطالبه بالجزية فرفض واستكبر، فلم يكن هناك بد من الحرب. واستطاع المسلمون أن يلحقوا هزيمة بجرجير وجيشه وفتحت أمامهم افريقية⁽²⁾.

ثالثاً: علاقة الخليفة عثمان بن عفان بكل من أبو بكر وعمر بن الخطاب من خلال

الرسائل: لقد أوردنا هذا العنصر لما فيه من أهمية في إجراء مقارنة ولو بسيطة بينما أبرم من رسائل في عهد الخليفة عثمان، والرسائل التي أبرمت في عهد من سبقه:

أ- نماذج من الرسائل:

- رسالة أبو بكر لأهل نجران:

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا ما كتب به عبد الله أبو بكر، خليفة محمد النبي رسول الله ﷺ لأهل نجران:

أجارهم بجوار الله، وذمة محمد النبي رسول الله ﷺ على أنفسهم، وأرضهم، وملتهم، وأموالهم، وحاشيتهم، وعبادتهم، وغائبهم، وشاهدتهم، وأساقفتهم، ورهبانهم، وبيعهم وكل ما تحت أيديهم من قليل وكثير، لا يحشرون. ولا يغيّر أسقف من أسقفيته، ولا راهب من رهبانيته، وفاء لهم لكل ما كتب لهم محمد النبي ﷺ. وعلى ما في هذه الصحيفة جوار الله وذمة محمد النبي (عليه السلام) أبداً. وعليهم النصح والصلاح فيما عليهم من الحق³.

- رسالة عمر بن الخطاب لأهل نجران:

هذا ما كتب عمر أمير المؤمنين لأهل نجران

من سار منهم آمن بأمان الله، لا يضرب أحد من المسلمين، وفاء لهم بما كتب لهم محمد النبي ﷺ وأبو بكر ﷺ. أما بعد: فمن مروا به أمراء الشام والعراق، فليوسعهم من حرث الأرض. فما اعتملوا من ذلك فهو لهم صدقة لوجه الله، وعقبة لهم.

(1) - الرسالة ستذكر لاحقاً في الرسائل الخاصة بالفتح والجهاد.

(2) - خليفة: مصدر سابق، ص160، البلاذري: مصدر سابق، ص224، ابن خلدون: مصدر سابق، ج2، ص574، جمال الدين: النجوم الزاهرة، ج1، ص80، الذهبي: مصدر سابق، ج3، ص321، ابن الأثير: مصدر سابق، ج2، ص464، الطبري: مصدر سابق، ج2، ص464، وقيل: فرضت عليهم جزية قدرت بثلاثمائة قنطار ذهباً.

(3) - حميد الله: الوثائق السياسية، ص191

-رسالة عثمان بن عفان لأهل نجران:

بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله عثمان أمير المؤمنين. إلى الوليد بن عقبة.

سلام عليك. فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو. أما بعد:

فإنّ الأسقف والعاقب وسراة أهل نجران الذين بالعراق، أتوني فشكوا إليّ، وأروني شرط عمر لهم. وقد علمت ما أصابهم من المسلمين، وإنيّ قد خففت عنهم ثلاثين حلّة من جزيتهم، - تركتها لوجه الله تعالى جل ثناؤه. وإنيّ وفيت لهم بكلّ أرضهم التي تصدّق عليهم عمر عقبي مكان أرضهم باليمن. فاستوص بهم خيرا فإنهم أقوام لهم ذمّة، وكانت بيني وبينهم معرفة. وانظر صحيفة كان عمر كتبها لهم فأوفهم ما فيها. وإذا قرأت صحيفتهم فارددها عليهم. والسلام⁽¹⁾.

من خلال عرض رسالة أهل نجران في فترة الخلفاء الثلاثة نستطيع القول الآن أن الرسالة كانت استمرارا حقيقيا، وبإجراء مقارنة بسيطة بين ما كتب في الرسائل الثلاث نجد أنه لا يوجد اختلاف تقريبا بين هذه الشروط وتلك، وقد تقيّد الخليفة عثمان بما كتب في عهد من سبقه، وإن كان هناك اختلاف فيكمين في مقدار الجزية التي فرضت عليهم.

-رسائل إلى القادة والعمال في الفتوحات:

-كتاب أبو بكر إلى خالد بن الوليد:

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد الله بن عثمان خليفة رسول الله ﷺ، إلى خالد ابن الوليد ومن معه من المهاجرين والأنصار والتابعين بإحسان.

أما بعد: يا خالد فإني قد أمرتك بالجدّ في أمر الله، والمجاهدة لمن تولى عنه إلى غيره ورجع عن دين الإسلام والهدى إلى الضلالة والردى.

وعهدي إليك يا خالد أن تتقي الله وحده لا شريك له، وعليك بالرفق والتأني.

وسر نحو بني حنيفة، مسيلمة الكذاب. واعلم بأنك لم تلق قوما قط يشبهون بني حنيفة في البأس والشدة. فإذا قدمت عليهم، فلا تبدأهم بقتال حتى تدعوهم إلى داعية الإسلام، واحرص على صلاحهم. فمن أجابك

⁽¹⁾-البلاذري:فتوح البلدان، ص73.

منهم، فاقبل ذلك منه، ومن أبي فاستعمل فيه السيف.

واعلم يا خالد، فإنك إنما تقاتل قوما كفارا بالله وبالرسول محمد ﷺ؛ فإذا عزمت على الحرب، فباشرها بنفسك ولا تتكل على غيرك وصف صفوفك، وأحكم تعبتك، واحزم على أمرك.

واجعل على ميمنتك رجلا ترضاه، وعلى ميسرتك مثله، واجعل على خيلك رجلا عالما صابرا. واستشر من معك من أكابر أصحاب رسول الله ﷺ؛ فإن الله تبارك وتعالى موفقك بمشورتهم.

واعرف للمهاجرين والأنصار حقهم وفضلهم. ولا تكسل ولا تفشل وأعدّ السيف للسيف، والرمح للرمح، والسهم للسهم. واستوص بمن معك من المسلمين خيرا ولين الكلام. وأحسن الصحبة واحفظ وصية نبيك محمد ﷺ في الأنصار خاصة. وأن تحسن إلى محسنهم، وتتجاوز عن مسيئهم وقل: لا حول ولا قوة إلا بالله⁽¹⁾.

رسالة عمر إلى أبي عبيدة الجراح:

«بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله عمر بن الخطاب أمير المؤمنين إلى أبي عبيدة عامر بن الجراح سلام عليك فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو وأصلي على نبيه محمد ﷺ وبعد فقد وليتكم أمور المسلمين فلا تستحي فإن الله لا يستحي من الحق وإني أوصيك بتقوى الله الذي يقي ويفني ما سواه والذي استخرجك من الكفر إلى الإيمان ومن الضلال إلى الهدى وقد استعملتك على جند ما هنالك مع خالد فاقبض جنده واعزله عن امارته ولا تنفذ المسلمين إلى هلكة رجاء غنيمة ولا تنفذ سرية إلى جمع كثير ولا تقل إني أرجو لكم النصر فإن النصر إنما يكون مع اليقين والثقة بالله وإياك والتغريب بالقاء المسلمين إلى الهلكة وغض عن الدنيا عينيك واله عنها قلبك وإياك أن تهلك كما هلك من كان قبلك فقد رأيت مصارعهم وخبرت سرائرهم وإنما بينك وبين الآخرة ستر الخمار وقد تقدم فيها سلفك وأنت كأنك منتظر سفرا ورحيلا من دار قد مضت نضرتها وهبت زهرتها فأحزم الناس فيها الراحل منها إلى غيرها ويكون زاده التقوى وراع المسلمين ما استطعت وما الحنطة والشعير الذي وجدت بدمشق وكثرت في ذلك مشاجرتكم فهو للمسلمين وأما الذهب والفضة ففيهما الخمس والسهم وأما اختصامك أنت وخالد في الصلح أو القتال فأنت الولي وصاحب الأمر وأن صلحك جرى على الحقيقة إنما للروم فسلم إليهم ذلك والسلام ورحمة الله وبركاته عليك وعلى جميع المسلمين»⁽²⁾.

(1) - حميد الله: مرجع سابق، ص 348، وما بعدها.

(2) - الواقدي: فتوح الشام، ج 1، ص 87.

-رسالة عمر بن الخطاب إلى بعض القادة:

«أما بعد: فإني أمرك ومن معك من الأجناد بتقوى الله على كل حال، فإن تقوى الله أفضل العدة على العدو، وأقوى المكيدة في الحرب. وأمرك ومن معك أن تكونوا أشد احتراسا من المعاصي منكم من عدوكم، فإن ذنوب الجيش أخوف عليهم من عدوهم، وإنما يتصر المسلمون بمعصية عدوهم لله؛ ولولا ذلك لم تكن لنا بهم قوة لأن عددنا ليس كعددهم ولا عدتنا كعدتهم. فإن استويننا في المعصية كان لهم الفضل علينا في القوة، وإن لا نصر عليهم بفضلنا لم نغلبهم بقوتنا.

فاعلموا أن عليكم من سيركم حفظة من الله يعلمون ما تفعلون فاستحيوا منهم. ولا تعملوا بمعاصي الله وأنتم في سبيل الله، ولا تقولوا: «إن عدونا شر منا فلن يسلط علينا». فرب قوم سلط عليهم شر منهم، كما سلط على بني اسرائيل، لما عملوا بما يسخط الله، كفار الجوس فجاسوا خلال الديار وكان وعدا مفعولا. واسألوا الله العون على أنفسكم كما تسألونه النصر على عدوكم، أسأل الله تعالى ذلك لنا ولكم.

وترقق بالمسلمين في مسيرهم ولا تجشمهم مسيرا يتعبهم، ولا تقصر بهم عن منزل يرفق بهم، حتى يبلغوا عدوهم والسفر لم ينقص قوتهم. فانهم سائرون إلى عدو مقيم، حامي النفس والكراع. وأقم بمن معك في كل جمعة يوما وليلة حتى تكون لهم راحة يرجون فيها أنفسهم ويرمون أسلحتهم وأمتعتهم. ونح منازلهم عن قرى أهل الصلح والذمة، فلا يدخلها من أصحابك إلا من تثق بدينه، ولا يرزأ أحد من أهلها شيئا، فإن لهم حرمة وذمة ابتليت بالوفاء بها كما ابتلوا بالصبر عليها. فما صبروا لكم فتولّوهم خيرا. ولا تستنصروا على أهل الحرب بظلم أهل الصلح. فاذا وطئت أرض العدو فأذك العيون بينك وبينهم ولا يخف عليك أمرهم، وليكن عندك من العرب أو من أهل الأرض من تطمئن إلى نصحه وصدقه، فإن الكذوب لا ينفحك خبره، وإن صدقك من بعضه. والغاش عين عليك وليس عينا لك،.... واجمع إليك مكيدتك وقوتك ثم لا تعاجلهم المناجزة ما لم يستكرهك قتلك، حتى تبصر عورة عدوك ومقاتله، وتعرف الأرض كلها، كمعرفة أهلها فتصنع بعدوك كصنعه بك. ثم أذك أحراسك على عسكريك، وتيقظ من البيات جهدك، ولا تؤتي بأسير ليس له عقد الا ضربت عنقه لترهب به عدو الله وعدوك. والله ولي أمرك، ومن معك، وولي النصر لكم على عدوكم. والله المستعان⁽¹⁾.

(1) -حميد الله: الوثائق السياسية، ص754.

رسالة الخليفة عثمان إلى عماله:

"بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد، فإن الله أمر الأئمة أن يكونوا رعاة، ولم يتقدم إليهم في أن يكونوا جباة، وإن صدر هذه الأمة خلقوا رعاة، ولم يخلقوا جباة، وليوشكن أئمتكم أن يصيروا رعاة وجباة ولا يكونوا رعاة، فإذا عادوا كذلك انقطع الحياء والأمانة والوفاء، ألا وإن أعدل السير أن تنظروا في أمور المسلمين وفيما عليهم، فتعطوهم ما لهم، وتأخذوهم بما عليهم، ثم تثنون بأهل الذمة، فتعطوهم بالذي لهم، وتأخذون بالذي عليهم، ثم العدو الذي تتناوبون، فاستفتحوا عليهم بالوفاء⁽¹⁾.

رسالة الخليفة عثمان إلى قادة الجند:

لقد كانت أول رسالة يرسلها إلى الأجناد:

أما بعد، فإنكم حماة المسلمين وذادتهم، وقد وضع لكم عمر ما لم يغب عنا، بل كان على ملاءمنا، ولا يبلغني عن أحد منكم تغيير ولا تبديل فيغير الله بكلمة، ويستبدل بكم غيركم، فانظروا كيف تكونون، فإني انظر فيما أزمي الله النظر فيه والقيام عليه⁽²⁾.

من خلال النماذج التي تم ذكرها من الرسائل في فترة الخلفاء نلاحظ ما يلي:

أ- من حيث الشكل:

*فهي تتشابه كثيرا من ناحية الشكل، وذلك من خلال:

-الاستشهاد كثيرا بالآيات القرآنية

-طول بعض الرسائل مثل رسالة عثمان بن عفان إلى أهل الأمصار وهو محصور ويستغيثهم ويشرح لهم الوضع الذي آل له.

-التشابه في أسلوب بعض الرسائل، حتى يتبادر في ذهن القارئ في بعض الأحيان أن كاتبها شخص واحد.

-ونلاحظ أيضا من خلال الرسائل سالفة الذكر أن الخلفاء الثلاثة كان لهم نفس الأسلوب والشاكلة بمعنى لو أجرينا مقارنة ولو بسيطة لوجدنا الرسائل التي أبرمت في عهد الخليفة أبو بكر والخليفة عمر تتشابه كثيرا في حث جندهم على الجهاد وتقوى الله والعدل في الرعية وحماية الثغور وبالتالي فقد حافظ الخليفة عثمان على نفس السياق في عرض رسائله والنماذج التي ذكرت سالفا تدل على ذلك.

(1)-الطبري:مصدر سابق، ج 4، ص244 وما بعدها، ابن الجوزي:مصدر سابق، ج4، ص338، الكلاعي:الاكتفاء، ج4، ص407 .

(2)-الطبري:المصدر نفسه، ج4، ص245، مسكويه:تجارب الأمم، ج1، ص422، الصلابي:تيسير الكريم المنان، ص81 .

ب- من حيث المضمون:

فقد كانت تتناول جوانب عديدة خاصة في عهد عمر وعثمان:

الخليفة أبو بكر	الخليفين عمر وعثمان
رسائله جاءت عبارة عن:	أما الخليفة عمر وعثمان فقد كانت الرسائل تصب في الغالب على
- الاستشارة وطلب الرأي	الشؤون الحربية خاصة المتعلقة بإستكمال الفتوح، ورسائل الخليفة إلى
- رسائل لطلب النجدة	القادة والعمال، فنلاحظ من خلال الرسائل التي اتخذناها كنماذج
- رسائل التبشير بالنصر	للمقارنة أن الرسائل تتشابه وبشكل كبير خاصة من حيث المضمون
- تذكيرهم بالإسلام، ومحاورتهم	الخاصة بالفتوح: وعلى العموم تتضمن عدة نقاط:
وتثبيت عزائمهم.	- التعبئة النفسية للقادة والجند من خلال تشجيعهم
- رسائل دفع الجزية	- تزويد قادة الجيش بالتوجيهات والدعم المادي والمعنوي
- رسائل إعلان الحرب	- تسيير الجيوش
- الاخبار بالصلح	- تولية القادة وعزلهم
	وأيضاً الخاصة بالشؤون الإدارية: تناولت العديد من النقاط أهمها:
	- مواعظ ووصايا ومن ذلك التحلي بالأخلاق في التعامل مع الرعية
	- تنظيم العلاقة مع أهل الذمة وهذا ما بينته الرسالة الموجهة لأهل نجران
	- بالاضافة إلى موضوعات إدارية أخرى.
	بالاضافة إلى الرسائل الخاصة بالشؤون الدينية: والتي تصب في الغالب في
	تطبيق الأحكام الواردة في الكتاب والسنة
	والرسائل الخاصة بالشؤون الاجتماعية (كالطلاق، والزواج....)

رابعا: عثمان والخلافة:

مما لا شك فيه أن موضوع استخلاف عثمان ووصوله إلى الخلافة من المواضيع التي نم الخوض فيها كثيرا خاصة فكرة الشورى، حيث استمر اهتمام الفاروق رضي الله عنه بوحدة الأمة ومستقبلها حتى لحظاته الأخيرة، رغم ما كان يعانيه من آلام واستطاع الخليفة عمر بن الخطاب أن يبتكر طريقة جديدة لم يسبق إليها في اختيار الخليفة الجديد، وكانت دليلا ملموسا على فقهه في سياسة الدولة الإسلامية لقد مضى قبله الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يستخلف بعده أحد بنص صريح، ولقد مضى أبو بكر رضي الله عنه واستخلف بعده عمر بن الخطاب بعد مشاورة كبار الصحابة، ولما طلب من الفاروق أن يستخلف وهو على فراش الموت، فكر في الأمر مليا وقرر أن يسلك مسلكا آخر يتناسب مع المقام، فرسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الناس وكلهم مقر بأفضلية أبي بكر وأسبقته عليهم، فاحتمال الخلاف كان نادرا وخصوصا أن النبي وجه الأمة قولاً وفعلاً إلى أن أبا بكر أولى بالأمر من بعده.

فلما طعن عمر بن الخطاب طلب منه بعض المسلمين أن يعهد بالخلافة لمن يرتضيه ويختاره فتردد عمر ثم قال: إن استخلفت فقد استخلف من هو خير مني وإن أترك فقد ترك من هو خير مني - يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم - ثم ذكر عمر بن الخطاب ستة رجال كانوا يتميزون بحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضاه عنهم أكثر من غيرهم⁽¹⁾ تمت بيعة عثمان بن عفان بعد اجتماع مجلس الشورى الذي عينه عمر بن الخطاب حين طعن.

ويذكر ابن كثير في كتابه⁽²⁾: ثم استهل سنة أربع وعشرين ففي أول يوم منها دفن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، وبعد ثلاثة أيام بويع أمير المؤمنين عثمان بن عفان كان عمر قد جعل الأمر بعده شورى بين ستة نفر وهم عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف⁽³⁾.

وترك سعيد بن زيد وهو من العشرة المبشرين بالجنة، ولعله تركه لأنه من قبيلته بني عدي وكان عمر حريصا على ابعاد الامارة عن أقاربه، مع أن فيهم من هو أهل لها، فهو يبعد قريبه سعيد بن زيد عن قائمة المترشحين للخلافة.

(1) - الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 228.

(2) - ابن كثير: مصدر سابق، ج 7، ص 163، وينظر أيضا: ابن العبري: تاريخ مختصر الدول، ج 1، ص 103.

(3) - وقيل: "لم يكن في أهل الإسلام أحد له المنزلة في الدين والهجرة والسابقة والعقل والعلم والمعرفة بالسياسة ما للسته الذين جعل عمر الأمر شورى بينهم" ينظر: ابن حجر: فتح الباري، ج 13، ص 198، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على السياسة الحكيمة التي كان يتم عبها عمر بن الخطاب فقد اختار للأمة من هم أهل لها، ابن سعد: مصدر سابق، ج 3، ص 45 وما بعدها.

وقد حدد الخليفة لهم طريقة اختيار الخليفة من بعده حيث أمرهم أن يجتمعوا في بيت أحدهم ويتشاوروا وفيهم عبد الله بن عمر يحضر معهم مشيراً فقط وليس له من الأمر شيء، ويصلي بالناس أثناء التشاور مع صهيب الرومي، وقال له: أنت أمير الصلاة في هذه الأيام الثلاثة حتى لا يولي إمامة الصلاة أحدا من الستة فيصبح هذا ترشيحا من عمر له بالخلافة وأمر المقداد بن الأسود وأبا طلحة الأنصاري أن يرقبا سير الانتخابات، كما حدد مدة الانتخابات بثلاثة أيام وهي فترة كافية وإن زادوا عليها، فمعنى ذلك أن شقة الخلاف ستتسع، ولذلك قال لهم: لا يأتي اليوم الرابع إلا وعليكم أمير⁽¹⁾.

وأثناء هذه الفترة تنازل الزبير عن الإمارة لصالح علي بن أبي طالب، وتنازل طلحة لصالح عثمان بن عفان، فقال عبد الرحمن بن عوف لعلي وعثمان أيكما يبرأ من هذا الأمر فنفوض الأمر إليه، فسكتا، ولم يتنازل واحد منهما للآخر، فقال عبد الرحمن: إني أترك حقي من ذلك والله علي والإسلام أن أجتهد فأولى أولا كما بالحق، فقالا: نعم، ثم خاطب كل واحد منهما بما فيه من الفضل، وأخذ عليه العهد والميثاق لئن ولاه ليعدلن ولن ولي عليه ليسمعن وليطيعن، فقال كل منهما: نعم، ثم نهض عبد الرحمن بن عوف يستشير الناس فيهما ويحضي آراء حتى خلص إلى النساء المخدرات في حجاجهن، وحتى سأل الولدان في المكاتب، وحتى سأل من يرد من الركبان والأعراب إلى المدينة في مدة ثلاثة أيام بلياليها، فظهر له تفضيل الناس ولاية عثمان بن عفان، فاستدعاهما إلى المسجد، وأعلن البيعة لعثمان بن عفان على ملأ من الناس، وبذلك صار عثمان بن عفان أميرا للمؤمنين بعد عمر بن الخطاب ومن هنا فقد تحققت المبايعة لعثمان وذلك تطبيقاً لمبدأ الغلبة التي كانت إليه ﷺ⁽²⁾.

وقد تعددت الروايات في كيفية حدوث الشورى وفي ذكر الأشخاص الذين استشارهم عبد الرحمن في موضوع اختيار الخليفة، وتشير إحدى الروايات إلى أن عبد الرحمن لم يترك أحدا من أهل من أهل المدينة إلا استشاره أي أن دائرة المشورة شملت المهاجرين والأنصار حتى أنها وصلت إلى ضعفاء الناس⁽³⁾، وفي رواية أخرى أشير إلى أن عبد الرحمن بن عوف شاور أمراء الأجناد وأشرف الناس وأهل الرأي من المهاجرين والأنصار⁽⁴⁾ أي أن عبد الرحمن في كلتا الروايتين كان قد استشار العامة من الناس دون تحديد لأسماء خصهم بالمشاورة، وبالتالي فعامّة الناس ووجوهها اختاروا عثمان خليفة لهم، ونتيجة لهذا الإجماع قام عبد الرحمن بمبايعة عثمان بن

(1) - ابن حبان: مصدر سابق، ج 2، ص 499 وما بعدها.

(2) - ابن كثير: مصدر سابق، ج 7، ص 164.

(3) - سيف: الردة، ص 4-5، ابن سعد: الطبقات، ج 3، ص 60، البلاذري: أنساب الأشراف، ج 6، ص 119 وما بعدها.

(4) - ابن كثير: مصدر سابق، ج 7، ص 145.

عفان خليفة ثالث للمسلمين⁽¹⁾.

وبعد استعراض قصة الشورى وما جرى فيها من أمور أسهب في الحديث عنها في أغلب الكتب، فقد بويع عثمان بن عفان بالخلافة في نهايات شهر ذي الحجة من سنة 23هـ واستقبل الخلافة في محرم سنة 24هـ وعمره وقتئذ ثمان وستين عاما ميلاديا⁽²⁾.

خامسا: الفتنة ومقتل الخليفة عثمان بن عفان:

لقد استمرت خلافة عثمان بن عفان اثنتي عشرة سنة إلا أياما (من بداية سنة 24هـ إلى نهاية سنة 35هـ) فلم ينقم الناس عليه شيئا في الست سنين الأولى، وإنه لأحب إلى قريش من عمر بن الخطاب، لأن عمر كان شديدا عليهم، أما عثمان فقد لان لهم ووصلهم، ثم حدثت الفتنة بعد ذلك!!

لقد بدأت هذه الفتنة في السنة السابعة من ولاية عثمان، وهي سنة 30هـ وتفاقت الأمور، واتسعت الخلافات، ونشط أعداء الإسلام في تنظيماهم السرية، في البصرة والكوفة ومصر، واستطاعوا التأثير في الجاهلين والأغبياء من المسلمين، واستمروا في تأجيج الخلافات، ونشر الأكاذيب والإشاعات، حتى أدى بهم الأمر إلى محاصرة الخليفة عثمان في المدينة، في نهاية السنة الثانية عشرة لخلافته، ثم الإقدام على أشنع جريمة في التاريخ الإسلامي، وهي قتل الخليفة الراشد⁽³⁾.

تولى عثمان بن عفان مقاليد الأمور كخليفة للمسلمين بعد عمر بن الخطاب، واستمرت الحياة في المدينة المنورة هادئة ناعمة مستبشرة بانتصارات جيوش المسلمين على أعدائهم، مسرورة بتمكين الله لأوليائه ودحر أعدائه ومستقرة أوضاعهم وتسودهم الطمأنينة ورجد العيش لزيادة الأعطيات ومنحهم الهبات، فبقي هذا الحال لست سنوات من خلافة عثمان، حتى دبر اليهودي عبد الله بن سبأ فتنة لتفريق المسلمين وغاظه ما يسود من الوفاق والاستقرار، وانتشار الإسلام والتحام الصفوف وتراصها والألفة والمحبة فأوقد نار الفتنة بين صفوف المسلمين، وأراد إشعال الخلاف بين المتحابين المتناصرين، فقام يجرض على عثمان بن عفان، ويدعو بأن الخلافة لعلي وأهل بيت النبي ﷺ، وروج لدعايته بين صفوف الصحابة، ولكن أنى له قبولا في جيل تربى على يد الرسول وبنى دولة الإسلام، فخاب ما ظن ابن سبأ، ولم يجد له في المدينة ومكة والحجاز وصنعاء

(1) - سيف: المصدر نفسه، ص4-5، البلاذري: المصدر نفسه، ج6، ص119 وما بعدها، الطبري: مصدر سابق، ج4، ص227 وما بعدها.

(2) - ابن قتيبة: مصدر سابق، ص194، المسعودي: التنبية والإشراف، ج1، ص253، البلاذري: المصدر السابق، ج6، ص129

(3) - أحمد معمور: موجز التاريخ الإسلامي، ص125، ضياء العمري: عصر الخلافة الراشدة، ص62، سمير عبد الحميد: الهجمات المغرزة على التاريخ، ص134.

مكنا لدعوته، فطلب الشام فلم يصب بما أراد وكان له الخسران⁽¹⁾، ولكن اتجه إلى الكوفة والبصرة ومصر فوجد هناك الأعوان، وبث فيهم سموم الفتنة، وأوغر في صدورهم العداء، فأصبحوا يطلقون الإشاعات ويتهمون الخليفة عثمان بن عفان في المدينة، فما زالوا على حالهم يترقبون وقتا يخرجون فيه على الإمام ويطلبون بعده، حتى جاء شوال من عام خمسة وثلاثين للهجرة فخرج الثوار من الأمصار متظاهرين بالحج، قاصدين الخروج على الإمام، ولكن تستروا بالحج حتى يخفى أمرهم على المسلمين فلا يعترض لهم ما يؤذيهم، ويحول بينهم وبين ما أرادوا، فلما وصلوا إلى المدينة كان فريق منهم يجيء بين صفوفه بيعة لأمير هو يرضاه، فكان أهل الكوفة يريدون الزبير بن العوام، والبصريون يريدون طلحة، والمصريون يريدون عليا.

فلما عرض كل فريق على من أراد إمارته من الصحابة، ولم يجد إلا ردا ورفضاً لما أرادوا، بل طردوهم، فرجعوا خائبين ولم يقدرُوا على اقناع أحد بقبول بيعتهم.

ففهم الصحابة للدين، وحرصهم على جمع المسلمين، ووفاء لعهد الله الذي في رقابهم من بيعة لأميرهم، وبعدهم عن الخيانة، لم يستطع المتآمرون التأثير عليهم، ووقفوا أمامهم موقف المستبسلين الأبطال، يدافعون عن حياض الإسلام، ويمنعون عن الخليفة عثمان بن عفان.

وقد وقف فيهم خطيباً حين اعتلى المنبر قائلاً: «جزاكم الله يا أصحاب محمد عني شراً أذعتم السيئة وكنتمم الحسنة، وأغريرتم بي سفهاء الناس، أيكم يذهب إلى هؤلاء القوم فيسألهم ما نعموا وما يريدون؟ فقال علي: أنا، فقال عثمان: أنت أقرهم رحماً، فأتاهم فرحبوا به، فقال: ما الذي نعمتم عليه؟»⁽²⁾.

وهنا بدؤوا بسرد التهم التي فندها الخليفة عثمان حيث لم يترك لهم مجالاً يتمسكون به ومن بين الاتهامات التي وجهت له مايلي:

- الاتهامات الموجهة للخليفة:

لقد أوردت المصادر مادة غنية جداً من الاتهامات التي وجهت للخليفة، وتحدثت عن القضايا الرئيسية التي استغلها المعارضون لتعبئة العامة من الناس، ولذلك سأقوم بعرض بعض الاتهامات بشكل مختصر لا كما ذكرتها المصادر بتفاصيلها:

(1) - الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 340، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 526.

(2) - الذهبي: مصدر سابق، ج 3، ص 429.

- اتهاماته ببعض التهم المخالفة لسنة رسول الله:

- إتمام الصلاة في السفر⁽¹⁾. حيث أن عثمان أتم صلاة السفر في الطريق وكانت من قبل لا تتم.

- حمى الحمى ووسعها واستخدمها لأغراضه الخاصة وذلك في قوله: وقالوا: «إني حميت الحمى، وضيق على المسلمين، وجعلت أرضا واسعة، خاصة لرعي إبلي!»⁽²⁾.

ولقد كان الحمى قبلي، لإبل الصدقة، والجهاد، حيث جعل الحمى كل من رسول الله، وأبو بكر، وعمر، وأنا زدت فيه لما كثرت إبل الصدقة، والجهاد، ثم ليم تمنع ماشية الفقراء منالرعي في ذلك الحمى، وما حميت لما شيتي! ولما وليت الخلافة كنت من أكثر المسلمين إبلا، وغنما، وقد أنفقتها كلها، وما لي الآن ثاغية ولا راغية، ولم يبق لي إلا بعيران، خصصتهما لحجي! أليس كذلك؟ فقال الصحابة: اللهم نعم!⁽³⁾

- جعل المصحف مصحف واحد وذلك في قوله: «وقالوا: إني بقيت نسخة واحدة من المصحف، وحرقت ما سواها، وجمعت الناس على مصحف واحد! ألا إن القرآن كلام الله، من عند الله، وهو واحد، ولم أفعل سوى أن جمعت المسلمين على القرآن، ونهيتهم عن الإختلاف فيه، وأنا في فعلي هذا تابع لما فعله أبو بكر، لما جمع القرآن! أليس كذلك؟ فقال الصحابة: اللهم نعم!»⁽⁴⁾

- اتهم بتولية ولاية مع صغر سنهم وذلك في قوله: «وقالوا: إني استعملت الأحداث، ووليت الشباب صغار السن! ولم أول إلا رجلا فاضلا محتملا مرضيا، وهؤلاء الناس أهل عملهم، فسلوهم عنهم. ولقد ولي رسول الله أسامة بن زيد، وهو أصغر ممن وليته، وقالوا لرسول الله أشد مما قالوا لي، أليس كذلك؟ قال الصحابة: اللهم نعم! إن هؤلاء الناس يعيبون للناس مالا يفسرونه، ولا يوضحونه»⁽⁵⁾.

- اتهم بأنه خص عبد الله بن سعد بغنائم إفريقية دون غيره وذلك في قوله: «وقالوا: إني أعطيت عبد الله بن سعد بن أبي سرح ما أفاء الله به، وإنما أعطيته خمس الخمس لما فتح إفريقية، جزاء جهاده، وقد قلت له: إن فتح الله عليك إفريقية، فلك خمس الخمس من الغنيمة نفلا، وقد فعلها قبلي أبو بكر، وعمر -رضي الله عنهما- ومع ذلك قال لي الجنود المجاهدون: إنا نكره أن تعطيه خمس الخمس -ولا يحق لهم الاعتراض

(1) - وكان السبب وراء اتمامه للصلاة هو الشفقة على ضعفاء المسلمين من أن يفتنوا في دينهم، فقد أبدى لفعله سببا واضحا عندما سئل، وقد أسهبت المصادر في الحديث عن هذه القضية.

(2) - ديار بكرى: المصدر السابق، ج3، ص86.

(3) - المصدر نفسه، ج3، ص86.

(4) - المصدر نفسه، ج3، ص86.

(5) - المصدر نفسه، ج3، ص86.

والرفض- فأخذت خمس الخمس من ابن سعد، ورددته على الجنود، وبذلك لم يأخذ ابن سعد شيئاً! أليس كذلك؟ قال الصحابة: اللهم نعم!⁽¹⁾

- محابة أهل بيته وتوليته لأقاربه وتجاهل كبار الصحابة. وذلك في قوله: «وقالوا: إني أحب أهل بيتي، وأعطيهم! فأما حيي لأهل بيتي، فإنه لم يحملني على أن أميل معهم إلى جور، وظلم الآخرين، بل أحمل الحقوق عليهم وآخذ الحق منهم، وأما إعطاؤهم فيني أعطيهم من مالي لا الخاص، وليس من أموال الناس، لأني لا أستحل أموال المسلمين لنفسي، ولا لأحد من الناس، ولقد كنت أعطي العطية الكبيرة الرغبية من صلب مالي أزمان رسول الله ﷺ وأبي بكر، وعمر ﷺ وأنا يومئذ شحيح حريص، أفحين أتيت على أسنان أهل بيتي، وفني عمري، وجعلت مالي الذي لي لأهلي، وأقاربي، قال الملحدون ما قالوا؟ وإني والله ما أخذت من مصر من أمصار المسلمين مالا، ولا فضلاً، ولقد رددت على تلك الأمصار الأموال، ولم يحضروا إلى المدينة إلا أحماس الغنائم، ولقد تولى المسلمون تقسيم تلك الأحماس، ووضعها في أهلها! ووالله ما أخذت من تلك الأحماس وغيرها فلساً فما فوقه! وإنني لا آكل إلا من مالي! ولا أعطي أهلي إلا من مالي!»⁽²⁾

- اتهم أيضاً بالإساءة لكبار الصحابة وذلك بالضرب والنفي والعزل ومن ذلك قضية أبو ذر!³

وقد سمع كلامه، وتوضيحه زعماء أهل الفتنة، كما سمعه الصحابة الكرام، ومن معهم من المسلمين الصالحين، وتأثر المسلمون بكلام عثمان، وبيانه، وتوضيحه، وصدقوه فيما قال، وازداد حبهم له، وأما دعاة الفتنة، والفرقة والمعارضون، فلم يتأثروا بذلك، ولم يتراجعوا، لأنهم لم يكونوا باحثين عن حق، ولا راغبين في خير، وإنما كان هدفهم الفتنة، والكييد للإسلام والمسلمين وقد أشار الصحابة، والمسلمون على عثمان بقتل أصحاب الفتنة القادمين من الأمصار مع علمه بما يخططون، ويريدون، وتركهم يغادرون المدينة ويعودون إلى بلادهم.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هل يعقل أن تكون هذه الاتهامات سبباً في قتل الخليفة؟ الإجابة ستكون أن هذه الاتهامات حتى وإن كانت صحيحة فإنها لا تستوجب القتل.

وقد قام علي بن أبي طالب إلى المتمردين وناقشهم فأقنعهم بالعودة، ورضاهم حتى رضوا، وانصرفوا راجعين إلى بلادهم، وما إن هدأت الأوضاع في المدينة واسترد الناس أنفاسهم، وأمنا الفتنة، إذ محافلهم تكبر في المدينة قاصدين بيت الخليفة وحاصروه.

(1)- ديار بكرى: مصدر سابق، ج3، ص88.

(2)- المصدر نفسه، ج3 ص88.

(3)- قضية أبا ذر، ينظر: الفصل الثالث في الرسائل الخاصة بالولاية.

فروع المسلمون بعد أمنهم، وخرج إليهم أهلها يسألون عن أسباب الرجوع، فقالوا: إن إخواننا أهل مصر قد أخذوا مع البريد كتاب يأمر فيه الخليفة بقتلهم⁽¹⁾ فحاجهم الصحابة في هذه الدعوة، وقالوا: هذا أمر المصريين فما أمر البصريين والكوفيين؟ فقالوا: نحن ننصر إخواننا فقال: لهم علي بن أبي طالب عليه السلام كيف علمتم يا أهل الكوفة ويا أهل البصرة بما لقي أهل مصر، وقد سرتم مراحل ثم طويتم نحونا؟! هذا والله أمر أبرم بالمدينة، قالوا: فضعوه على ما شئتم، لا حاجة لنا في هذا الرجل ليعتزلنا، فحاصروا بيت الخليفة واشتد الحصار فمنعوا الماء، وأحرقوا باب الدار، واستعد الصحابة الكرام للدفاع عن الخليفة، فألزمهم الخليفة بحق الطاعة ألا يدافعوا عنه وأخبرهم بأن قتله أهون عليه من إراقة دم المسلمين⁽²⁾.

واستمر الحصار والصحابة الكرام يحاولون دفع الثائرين يرسلون أبنائهم لحراسة أمير المؤمنين حتى رأوا أن الأمر حلل، فأستعد أكابر الصحابة إلى الخروج من المدينة، وخرج الحجاج قاصدين البيت الحرام، ومكث الحال على ذلك فخاف المتمردون أن يأتي المدد، وأن يرجع الحجاج وليس لهم عذر أمام المسلمين في حصار أميرهم، وخشوا من وصول مدد الشام، فأرادوا الإجهاز عليه وقتله، فتسوروا دراه حتى دخلوا عليه فقتلوه عليه السلام وهو صائم ناشرا مصحفه بين يديه فسقط⁽³⁾ على قوله تعالى: ﴿ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾⁽⁴⁾.

وذلك يوم الجمعة الموافق ثمان عشرة مضت من ذي الحجة لسنة خمس وثلاثين للهجرة، وكانت مدة خلافته اثنتي عشرة سنة إلا اثني عشر يوما، فرضي الله عن عثمان بن عفان أمير المؤمنين⁽⁵⁾.

(1) - ينظر مضمون الرسالة في ملاحق الرسائل المشكوك في أمرها.

(2) - خليفة: مصدر سابق، ص 175.

(3) - خليفة: مصدر سابق، ص 175.

(4) - سورة البقرة، آية رقم: 137.

(5) - خليفة: المصدر السابق، ص 175، محمد علي الصلابي: الدولة الأموية، ج 1، ص 95 وما بعدها.

-رسائل خاصة بالفتنة:

رسالة عثمان بن عفان إلى علي بن أبي طالب يستنجده

-رقم: 2 -

عن محمد بن عبد الله بن جبير مولى علي عن أبيه عن جده قال: بينا علي عليه السلام على شملة له من دحى يدقها إذا أتاه كتاب عثمان عليه السلام وهو محصور:

«أما بعد إذا أتاك كتابي هذا فلا تضعه من يدك حتى تقبل»⁽¹⁾.

رسالة أخرى من الخليفة إلى علي

-رقم: 3 -

وعن جامع بي صبيح عن الكلبي قال:

أرسل عثمان إلى علي عليه السلام يقرئه السلام ويقول: «إن فلانا -يعني طلحة- قد قتلني بالعطش، والقتل بالسلاح أجمل من القتل بالعطش»⁽²⁾.

رسالة أخرى من الخليفة إلى علي

-رقم: 4 -

عن عبد الملك بن حذيفة عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال كتب عثمان إلى علي بن أبي طالب: «أما بعد فقد بلغ السيل الزبي، وجاوز الحزام الكتفين، وارتفع أمر أمر الناس في أمري فوق قدره، وطمع في من لم يدفع عن نفسه:

وإنك لم يفخر عليك كفاخر ضعيف ولم يغلبك مثل مغلب

فأقدم علي أو لي

وإنك لم يفخر عليك كفاخر ضعيف ولم يغلبك مثل مغلب

قال: والشعر للممزق الفيدي⁽³⁾.

(1) -ابن شبة: تاريخ المدينة، ج4، ص1201.

(2) -ابن زنجويه: مصدر سابق، ج1، ص89، ابن شبة: المصدر السابق، ج4، ص1202.

(3) -ابن شبة: المصدر نفسه، ج4، ص1199.

رسالته إلى طلحة والزبير وهو محصور وأقوام من الصحابة

-رقم: 5 -

حدثنا السري قال حدثنا شعيب عن الضريس بن معاوية بن صعصعة قال: أرسل الخليفة عثمان وهو محصور إلى علي وطلحة والزبير وأقوام وأقوام من الصحابة فقال:
«احضروا إذا فكونوا حيث تسمعون ما أقول لهذه الخارحة، ففعلوا»⁽¹⁾.

رسالة الخليفة إلى الناس يستمدهم في أمصارهم

-رقم: 6 -

حدثنا السري قال حدثنا شعيب عن محمد وطلحة وأبي حارثة وأبي عثمان قالوا: لما دخل القوم استولوا على المدينة، فكتب عثمان إلى الناس يستمدهم في أمصارهم ويخبرهم الخبر⁽²⁾.

دون ذكر مضمون الرسالة

ومن هنا نستنتج أن الخليفة عثمان استطاع أن يتعامل مع الفتنة بكل ذكاء وحنكة، والقارئ للفتنة التي قامت في عهده يستنبط بعض الضوابط التي تعين المسلم في مواجهته للفتن، ومن هذه الضوابط:
-التثبت ومن ذلك إرسال لجان تفتيش للأمصار، واستمع لأهلها، واستطاع أن يخترق جماعة الفتنة ويقف على حقيقة أمرهم، ولم يستعجل في إصداره للأحكام عليهم.
-لزوم العدل، والانصاف: واتضح ذلك من خلال الرسل التي أرسل بها إلى الأمصار وطلبه ممن ادعى، أنه شتم، أو ضرب من الولاية فليواف الموسم، فليأخذ بحقه حيث كان، منه أو من عماله.
وبالتالي فالخليفة لم يتخلى عن الخلافة حتى في أصعب الأمور لأنه خاف أن تصبح هذه سنة ومتداولة بين الناس.

(1) - سيف بن عمر: مصدر سابق، ص 179.

(2) - المصدر نفسه، ص 206.

الفصل الثاني:

الرسائل الخاصة بالعبادات والزواج والطلاق
والحروم والقصاص والديات، والعبير

أولاً: الرسائل الخاصة بالعبادات:

تمهيد:

العبادة في الشريعة الإسلامية هي الهدف الرئيسين خلق الإنسان، وعلى هذا فإن العبادة تشمل كل الأعمال الصالحة التي يحبها الله وترضيه، والاتصاف بكل الصفات والأخلاق الحميدة، وكذلك حب الله والرسول والصالحين، ومعاملة الناس معاملة حسنة، مما يجعل الإنسان المسلم في عبادة طوال حياته وفي جميع تصرفاته كما جاء في القرآن الكريم: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾⁽¹⁾.

ويقول ابن تيمية في رسالته العبودية: "العبادة اسم جامع لكل ما يحبه ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة فالصلاة والزكاة والصيام والحج وصدق الحديث والأمانة وبر الوالدين وصلة الرحم والوفاء بالعهود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهد للكفار والمنافقين والإحسان للحار واليتيم والمسكين وابن السبيل والمملوك من الآدميين والبهائم والدعاء والذكر والقراءة وأمثال ذلك من العبادة، وكذلك حب الله ورسوله وخشيته الله والإنابة إليه وإخلاص الدين له والصبر لحكمه والشكر لنعمة والرضى بقضائه والتوكل عليه والرجاء لرحمته والخوف من عذابه وأمثال ذلك هي من العبادة لله"⁽²⁾.

وفضل العبادة نيل الثواب وإناء رصيد الحسنات، النجاح في الدنيا والآخرة، الشعور بالارتياح والسعادة والسلام مع النفس، كسب محبة الله ورضاه، تحقيق العبودية لله لقول علي بن أبي طالب عليه السلام: «كفاني فخرا أن تكون لي ربا وكفاني عزا أن أكون لك عبدا، أنت لي كما أحب، فوفقتني إلى ما تحب». وقد كان عثمان بن عفان من المجتهدين في العبادة، فيذكر أنه صلى بالقرآن العظيم في ركعة واحدة عند الحجر الأسود أيام الحج وكان يفتح القرآن ليلة الجمعة ويحتمه ليلة الخميس وكان يصوم الدهر ويقوم الليل إلا هجعه من أوله.

يقول عبد الرحمن بن عثمان التيمي قلت: لأغلبن الليلة على المقام، فسبقت إليه، فبينما أنا قائم أصلي إذ وضع رجل يده على ظهري، فنظرت فإذا هو عثمان بن عفان رحمه الله، وهو خليفة، فتنحيت عنه، فقام فما برح قائما، حتى فرغ من القرآن في ركعة لم يزد عليها فلما انصرف، قلت: يا أمير المؤمنين، إنما صليت ركعة؟ قال: أجل هي وتري.⁽³⁾

(1) -سورة الأنعام، آية رقم: 162-163.

(2) -ابن تيمية: العبودية، ج 1، ص 44.

(3) -أبو محمد جعفر: الزهد والرقائق، ص 452، عبد الرزاق: مصدر سابق، ج 3، ص 24، ابن أبي شيبة: مصدر سابق، ج 3، ص 505.

رسالة الخليفة عثمان إلى عبد الله بن عامر واليه

على البصرة فيمن يجب عليه قصر الصلاة

-رقم: 7-

«عن أبي قلابة قال: أخبرني من قرأ كتاب عثمان - أو قرئ عليه - أن عثمان كتب إلى أهل البصرة:

«أما بعد، فإنه بلغني أن بعضكم يكون في حشرة⁽¹⁾، أو في تجارة، أو يكون جاييا فيقصر الصلاة، إنما يقصر الصلاة من كان شاخصا أو بحضرة عدو⁽²⁾».

ولا يقرأ الكتاب على الناس إلا والي البصرة وهو عبد الله بن عامر باعتباره تعليمة نبه فيها عثمان رضي الله عنه إلى ما ينبغي أن تقصر الصلاة.

ويظهر أن هذا الذي كتب في شأنه الخليفة شاع حتى بلغ مسامع الخليفة عثمان ونهى عنه عبد الله بن مسعود الذي قال لأهل الكوفة « لا تغتروا بتجاراتكم وأجشاركم، وتسافروا إلى آخر السواد، تقولوا: إنا قوم سفر، إنما المسافرون من أفق إلى أفق⁽³⁾».

ومثل ذلك كان من حذيفة بن اليمان رضي الله عنه⁽⁴⁾

(1) - قال أبو عبيد شارحا معناها إثر روايته الموالية: هم القوم يخرجون بدوابهم إلى المرعى، وقال ابن منظور: حشر: الجشتر بقل الربيع وجشروا الخيل وجشروها أرسلوها في الجشتر والجشتر أن يخرجوا بخيلهم فيرعوها أمام بيوتهم: ابن منظور: مصدر سابق، ج4، ص 137. مادة: حشر. ويظهر أن الكلمة في رواية ابن أبي شيبه الموالية صحفت.

(2) - عبد الرزاق: المصنف، ج2، رقم: 4285، ص521.

(3) - المصدر نفسه، ج2، رقم: 4287، ص522.

(4) - المصدر نفسه، ج2، رقم: 4288، ص522.

رواية أخرى لما سبق

رقم: -7 أ-

«(1) قال: حدثني من قرأ كتاب عثمان -أو قرئ عليه- بذلك»(2)

(3) بلغني أن ناساً منكم يخرجون إلى سوادهم، إما في تجارة، وإما في جباية، وإما في جسر(4)، فيقصرون الصلاة،(5) فلا تفعلوا، وإنما يقصر الصلاة من كان شاخصاً أو يحضره عدو»(6).

رواية أخرى لما سبق

رقم: -7 ب-

«عن أبي قلابة قال حدثني رجل ممن قرأ كتاب عثمان أو قرئ عليه فقال:

أما بعد:

فإنه بلغني أن رجالاً منكم يخرجون إلى سوادهم، إما في حُسْرٍ(7)، وإما في جباية، وإما في تجارة، فيقصرون الصلاة(8) ولا يتمون الصلاة، فلا تفعلوا، وإنما يقصر الصلاة من كان شاخصاً أو بحضرة عدو»(9).

رواية أخرى لما سبق

رقم: -7 ج-

« ثنا حجاج، ثنا حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، أن عثمان بن عفان: «كتب:

أنه بلغني أن رجالاً، يخرجون(10) إما لجباية وإما لتجارة، وإما(11) لجسر، ثم لا يتمون الصلاة، فلا تفعلوا

(1) - عند الطبري: «عن أبي قلابة عن من قرأ كتاب عثمان بن عفان أو سمعه يقرأ إلى عبد الله بن عامر إني أنبئت أن».
(2) - قال أبو عبيد قبل السند الذي ذكره في نهاية الرواية، والذي أنبئناه في أولها: «في حديث عثمان رحمه الله - أنه قال».
(3) - بداية الرواية عند الطبري: «إني أنبئت أن رجالاً»، وبدايتها عند البيهقي: الذي نقلها عن أبي عبيد: «أن ناساً».
(4) - عند البيهقي: «في حشر».
(5) - عند الطبري: «وإنه لا يقصر الصلاة إلا من كان شاخصاً أو بحضرة العدو».
(6) - أبو عبيد القاسم: غريب الحديث، ج4، ص309-310. رقم: 671؛ البيهقي: مصدر سابق، ج3، رقم: 5402، ص197.
(7) - عند ابن عبد البر: «حشرة».
(8) - عند ابن عبد البر: «فلا يفعلوا وإنما».
(9) - ابن أبي شيبة: المصنف، ج2، رقم: 8151، ص203، ابن عبد البر: الاستذكار، ج2، ص236.
(10) - عند الطحاوي: «إما لتجارة وإما لجباية وإما لحشر ثم يقصرون الصلاة وإنما».
(11) - ما أثبت من من الحلبي، وعند ابن المنذر: «لحشر» وكذا عند الطحاوي.

ذلك فإنما يقصر الصلاة من كان شاخصاً،⁽¹⁾ أو يحضره عدو» عن أبي قلابة عن أبي المهلب قال: كتب عثمان بن عفان:

إنه بلغني أن قوما يخرجون⁽²⁾ إما لجباية، وإما لتجارة، وإما لجشش ثم لا يتمون الصلاة، فلا تفعلوا، فإنما يقصر الصلاة من كان شاخصاً أو بحضرة عدو»⁽³⁾.

رسالة عثمان إلى عماله

- رقم: 8 -

«عن قتادة عن عياش بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي: [4] أن عثمان بن عفان كتب إلى عماله: «⁽⁵⁾ إنه لا يصلي الركعتين⁽⁶⁾ المقيم، ولا الثاني، ولا التاجر، إنما يصلي الركعتين من معه الزاد والمزاد»⁽⁷⁾.

رواية أخرى لما سبق

- رقم 8أ-

« عن القطان عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عياش بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي: أن عثمان بن عفان كتب إلى عماله:

«لا يصلي الركعتين: جاب، ولا تاجر، ولا تان، إنما يصلي الركعتين من كان معه الزاد والمزاد»⁽⁸⁾.

(1) - في المحلى: «أو يحضره عدو».

(2) - عند الطحاوي: «إما لتجارة وإما لجباية وإما لجشش ثم يقصرون الصلاة وإنما».

(3) - ابن المنذر: الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، رقم: 2258، ج4، ص 345، الطحاوي: شرح معاني الآثار، ج1، رقم: 2483، ص426، ابن حزم: المحلى بالآثار، ج3، رقم: 513، ص 192، ابن حجر: إتحاف المهرة، ج11، رقم: 13767، ص 103. ونقلها عن الطحاوي.

(4) - ما أبين الحاصرتين من شرح الآثار للطحاوي، والمحلى لابن حزم، وعند عبد الرزاق: «عن معمر عن قتادة».

(5) - عند الطحاوي: «أن لا يصلين»، وعند ابن حزم: «لا يصلي الركعتين».

(6) - عند الطحاوي: «جاب ولا ناء ولا تاجر»، وعند ابن حزم: «جاب ولا تان ولا تاجر».

(7) - عبد الرزاق: المصنف، ج2، رقم: 4284، ص520، الطحاوي: شرح معاني الآثار، ج1، رقم: 2482، ص426، ابن حزم: المحلى بالآثار، ج3 رقم: 513، ص 192.

وقوله في النص: «الثاني» مفرد تناً، وهو الإقامة بالبلد واستيطانه. ابن منظور: مصدر سابق، ج1، ص40. (مادة: تناً).

(8) - ابن حزم: مصدر سابق، ج3، ص 192 وما بعدها.

رواية أخرى لما سبق

رقم 8ب-

عن أيوب السختياني عن أبي قلابة عن أبي المهلب: أن عثمان بن عفان كتب:

«إنه بلغني أن رجالا يخرجون: إما لجباية، وإما لتجارة، وإما لجشرب ثم لا يتمون الصلاة، فلا تفعلوا، فإنما يقصر الصلاة من كان شاخصا أو بحضرة عدو»⁽¹⁾.

كل الروايات السابقة جاءت من أجل أن يبين الخليفة للناس متى يجب القصر في الصلاة، لأن دين الله لا يستهان به، خاصة وأنه عرف بحرصه الشديد على تأدية العبادات على أتم وجه.

رسالته إلى معاوية في الاستماع للقراءة عند الصلاة

رقم: 9-

قراءة المصلي خلف الإمام في الصلاة السرية مأمور به، وفي الجهرية الإنصات لقراءة الإمام وفي هذا السبيل ذكر «المغيرة بن مسلم عن عطاء الخراساني قال: كتب عثمان رضي الله عنه إلى معاوية رحمه الله:

إذا قمتم إلى الصلاة فاستمعوا له وأنصتوا فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
«للمنصت الذي لا يسمع مثل أجر السامع المنصت»⁽²⁾.

رواية أخرى لما سبق

رقم: 9أ-

«وفي رواية أخرى:

أن مر من قبلك فليقوموا صفوفهم، وليحاذوا بين المناكب ولينصتوا وليستمعوا».

قال البيهقي: «وهذا حديث منقطع وراوي غير محتج به، والصحيح هذا الخبر عن عثمان بن عفان رضي الله عنه في الخطبة موقوفا عليه.

عن مالك بن أبي عامر، أن الخليفة عثمان كان يقول: في خطبته وقلما يدع ذلك إذا خطب:

(1) - ابن حزم: مصدر سابق، ج3، ص192.

(2) - البيهقي: القراءة خلف الإمام، رقم: 314، ص335-338، والحديث المذكور لم أجده.

«إذا قام الإمام يوم الجمعة فاستمعوا وأنصتوا فإن للمنصت الذي لا يسمع الخطبة مثل ما للسامع المنصت، فإذا قامت الصلاة فاعدلوا الصفوف، وحاذوا بالمناكب فإن اعتدال الصفوف من تمام الصلاة. وذكر الحديث»⁽¹⁾.

رد الخليفة عثمان على معاوية يعلمه أن لا زكاة في الخيل والرقيق

-رقم: 10-

عن سليمان بن يسار قال: «كتب معاوية بن أبي سفيان إلى عمر بن الخطاب يقول: إنما وجدت أموال أهل الشام الرقيق والخيل»⁽²⁾.

يريد زكاتها، فكتب إليه عمر:

أن دع الخيل والرقيق

ثم كتب بذلك إلى عثمان بن عفان، فكتب إليه بمثل ما كتب به عمر:

أن دع الخيل والرقيق»⁽³⁾.

ولم يذكر أبو عبيد في روايته رسالة عثمان وإنما الذي عنده: «أن أهل الشام، قالوا لأبي عبيدة: خذ من خيلنا ورقيقنا صدقة. فأبى، ثم كتب إلى عمر بن الخطاب، فأبى، فكلموه أيضاً، فأبى، فكتب إلى عمر، فكتب إليه عمر:

إن أحبوا فخذها منهم، واردها عليهم، وارزق رقيقهم.

قال: قال مالك: وقوله: واردها عليهم. يعني: اردها على فقرائهم»⁽⁴⁾.

وبالفعل أخرج هذا لأثر الإمام مالك⁽⁵⁾.

(1) - البيهقي: المصدر السابق، رقم: 315، ص138.

(2) - السند عند ابن زنجوية أنا عبد الله بن صالح، أنا الليث، حدثني بكير، عن سليمان بن يسار، وعند أبي عبيد: حدثنا ابن بكير، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سليمان بن يسار، والسند عند مالك: عن مالك عن بن شهاب عن سليمان بن يسار. يعني هذا أن اسم الإمام مالك سقط من رواية ابن زنجويه، وقد عن روايته شاكر ذيب فياض: لم أجده أي النص الذي أخرجه ابن زنجويه، وإسناد ابن زنجويه ضعيف لأجل ابن لهيعة.

(3) - ابن زنجويه: الأموال، رقم: 1876 ص 1021.

(4) - أبو عبيد القاسم: مصدر سابق، رقم: 1365، ص 564، ابن زنجويه: مصدر سابق، ص1023، وقال عن هذه الرواية: وهذا الإسناد ضعيف لانقطاعه سليمان بن يسار لم يدرك لا عمر ولا أبا عبيدة.

(5) - مالك: الموطأ، ج 1، رقم: 612، ص 277. رواية يحيى الليثي.

رسالته إلى عبد الله بن عامر
يؤنبه على إحرامه بالحج من خراسان
-رقم 11-

يقول ابن سعد: بعد الفتوح التي تمت على يد ابن عامر لأبر شهر، وطوس، وطخارستان، ونيسابور، وبوشنج، وباذغيس، وأبيورد، وبلخ، والطالقان، والفارياب، وهرة فافتتح أقاليمه ولم يقدر على المدينة، وآمل عندها «أحرم ابن عامر بالحج من خراسان فكتب إليه عثمان يتوعده ويضعفه ويقول: تعرضت للبلاء. حتى قدم على عثمان»⁽¹⁾.

والحقيقة أن الإحرام لا يكون إلا من المواقيت التي حددها رسول الله ﷺ للحج أو العمرة: أهل المدينة من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل نجد من قرن وأهل اليمن من يلملم.
ثانيا: الرسائل الخاصة بالزواج والطلاق والحدود والقصاص، والعبيد:
1-الرسائل الخاصة بالزواج:

رسالة أخرى من الخليفة في شأن الجمع بين الأختين
-رقم: 12-

عن مالك عن ابن شهاب: «أن رجلا أرسل إلى عثمان بن عفان يسأله، عن الأختين من ملك اليمين هل يجمع بينهما؟
رد الخليفة:

«أحلتهما آية وحرمتها آية، فأما أنا فلا أحب أن أصنع ذلك»⁽²⁾.

وهنا الخليفة يبين أنه لا يحل أن يطء الأختين معا حتى يملك اليمين، فإن وطء الأولى وأراد أن يطء الثانية، كان لابد عليه من تسريح الأولى ببيع أو عتق أو هبة... كما هو الحال في النكاح.

⁽¹⁾ -ابن سعد: مصدر سابق، ج7، ص50-51. ط. الخانجي، ابن عساكر: مصدر سابق، ج29، ص260-261، ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج12، ص286.

⁽²⁾ -مالك: الموطأ، ج3، ص772، الشافعي: مسند الشافعي، ج1، ص288، محمد رواه: مرجع سابق، ص102.

رسالة من الخليفة في شأن زواج الشيب

-رقم: 13-

خطب رجل من بني ليث ثيبا، فأبى أبوها أن يزوجه، فكتب إليهم عثمان: «إن كان كفؤا فقولوا لأبيها أن يزوجه فإن أبي أبوها فزوجوها»⁽¹⁾.

وهنا يتبين من حديث الخليفة أنه إن تحقق شرط الكفاءة في الرجل وجب تزويجه بالمرأة التي أراد فقد تزوج عثمان بن عفان وهو من بني عبد شمس، ابنتي رسول الله ﷺ الهاشمي المطلبي.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 13 أ -

عن زياد عن علفة قال: خطب رجل سيدة من بني ليث ثيبا، فأبى أبوها أن يزوجه فكتب إليه عثمان:

«إن كان كفؤا فقولوا لأبيها أن يزوجه فإن أبي أبوها فزوجوها».

يتبين من خلال الرسالة أن الخليفة عثمان يرى أنه إذا امتنع الولي من تزويج من هي تحت ولايته بالكفاءة من غير سبب شرعي ففي هذه الحال تنتقل الولاية إلى القاضي.

رسالة من الخليفة إلى واليه ابن خديج في شأن الزواج

-رقم: 14-

وحدثنا سليمان، عن بهز، عن أبيه، عن جده:

«أنه زوج ابنة له ابن عم له - كان له شرف - واشترط عليه ألا تتزوج حتى تأتيك، فإن تزوجت فلا حق لك فيها، قال: فتزوج زينب أم زرارة بن أوفى القاضي، فخاصمه إلى عثمان بن عفان فجدد الشرط وقال: إنه قد كان شرط شرطاً فتركه، قال: ما أراه تركه، هو على شرطه قال:

«فكتب عثمان إلى رافع بن خديج وهو عامله على اليمامة فانتزعها منه، فزوجها ابن أخيه، فولدت له»⁽²⁾.

⁽¹⁾ - البيهقي: مصدر سابق، ج 7، رقم: 13791، ص 223، ابن أبي شيبة: مصدر سابق، ج 3، ص 462، محمد رواس: مرجع سابق، ص 333.

⁽²⁾ - ابن شبة: مصدر سابق، ج 3، ص 369.

من خلال الرسالة نطرح السؤال التالي:

هل مثل هذا الشرط يلزم الزوج الوفاء بما اشترطته الزوجة في عقد النكاح، ويعتبر الإخلال بالعقد حقا لها في فسخ نكاحها أم لا؟

- يتبين من خلال الرسالة أن الإجابة على السؤال واضحة وهي: إن هذه الشروط التي اشترطتها الزوجة في عقد النكاح، يلزم الزوج بالوفاء لها به، فإن لم يفعل فلها فسخ النكاح.

- ويتبين أيضا من خلال الرسالة أن الخليفة أباح انتزاع المرأة من زوجها عندما لم يلتزم بالشرط الذي اشترطته فيما سبق.

رسالة من الخليفة إلى واليه ابن عامر

- رقم: 15 -

كان حمران بن أبان تزوج امرأة في عدتها فنكل به الخليفة عثمان وفرق بينهما وسيره إلى البصرة... فأتى عثمان التوبة أذن له فقدم عليه المدينة وقدم معه قوم سعوا بعامر بن عبد قيس لا يرى التزوج ولا يأكل اللحم ولا يشهد الجمعة، وكان من عامر انقباض وكان عمله كله خفية.

فكتب الخليفة عثمان إلى عبد الله بن عامر بذلك: فألحقه بمعاوية (وكان الرجل مكذوب عليه) إذا أكل اللحم عند معاوية وبرر أفعاله فقبلها منه معاوية»⁽¹⁾.

رسالة الخليفة إلى ابن العباس ومعاوية

- رقم: 16 -

عن عبد الرزاق عن ابن جريح قال: حدثني بن أبي مليكة أن عقيل بن أبي طالب تزوج فاطمة بنت عتبة بن ربيعة فقالت تصبر لي وأنفق عليك فكان إذا دخل عليها قالت: أين عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة قال: فيسكت عنها حتى إذا دخل عليها يوما وهو برم قالت: أين عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة قال: عن يسارك في النار إذا دخلت فشدت عليها ثيابها فجاءت عثمان بن عفان فذكرت ذلك له فضحك.

فأرسل إلى ابن عباس لأفرق بينهما وقال معاوية: «ما كنت لأفرق بين شيخين من بني عبد مناف

(1) - أبو عبد الله: التمهيد والبيان، ج1، ص81 وما بعدها.

فأتيا فوجدهما قد أغلقا عليهما أبوابهما وأصلحا أمرهما فرجعا»⁽¹⁾.

دلت الرسالة أن عثمان بن عفان أرسل ابن عباس ومعاوية رضي الله عنهما حكمين فيما رفع إليه من أمر فاطمة بنت عتبة وزوجها عقيل بن أبي طالب، وقال للحكمين: إن رأيتما أن تجمعا، جمعتما، وإن رأيتما أن تفرقا ففرقا، فجعل أمر تفريق الزوجين أو إصلاحهما للحكمين فهما يفعلان ما يريدان من جمع وتفريق بين الزوجين دون توكيلهما لهما، ولا إذنهما وذلك استنادا إلى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾⁽²⁾.

رسالة الخليفة إلى فريعة ابنة مالك

-رقم: 17-

أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا بن جريج قال: أخبرني عبد الله بن أبي بكر أن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة أخبره عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة أن فريعة ابنة مالك أخت أبي سعيد الخدري أخبرتها أن زوجها لها خرج حتى إذا كان بالمدينة على ستة أميال عند طرف جبل يقال له القدوم تعادى عليه اللصوص فقتلوه وكانت فريعة في بني الحارث بن الخزرج في مسكن لم يكن لبعليها إنما كان سكاني فجاءها إخوتها فيهم أبو سعيد الخدري فقالوا: ليس بأيدينا سعة فنعطيك وتمسك ولا يصلحنا إلا أن نكون جميعا ونخشى عليك الوحشة فأسألي النبي صلى الله عليه وسلم فأتت فقصت عليه ما قال إخوتها والوحشة واستأذنته في أن تعتد عندهم فقال: افعلي إن شئت فأدبرت حتى إذا كانت في الحجرة قال: تعالي عودي لما قلت فقالت: أمكثي في مسكنك حتى بلغ الكتاب أجله ثم إن عثمان بعثت إليه امرأة من قومه تسأله عن أن تنتقل من بيت زوجها فتعتد في غيره فقال:

افعلي ثم قال لمن حوله هل مضى من النبي أو من صحابي في مثل هذا الشيء فقالوا: إن فريعة تحدثت عن النبي فأرسل إليها فأخبرته ما أنتهي إلى قولها وأمر المرأة أن لا تخرج من بيتها فأخبرت أن هذه المرأة التي أرسلت إلى عثمان أم أيوب ابنة ميمون بن عامر الحضرمي وأن زوجها عمران بن طلحة بن عبيد الله⁽³⁾.

دلت الرسالة على أن عثمان بن عفان يرى أن المعتدة المتوفى عنها زوجها تعتد في بيت زوجها ولا يجوز لها تغيير السكن الذي تسكنه واتباع في ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم حينما قال لفريعة بنت مالك «أمكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله»⁽⁴⁾.

(1) - البيهقي: مصدر سابق، ج 7، ص 499، ابن سعد: مصدر سابق، ج 8، ص 189.

(2) - سورة النساء، آية رقم: 35.

(3) - عبد الرزاق: مصدر سابق، ج 7، رقم: 12076، ص 34، مالك: الموطأ، ج 4، ص 851، الشافعي: المسند، ج 1، ص 241.

(4) - مالك: الموطأ، ج 4، رقم: 2193، ص 851، الدارمي: السنن، ج 3، رقم: 2333، ص 1469.

2- الرسائل الخاصة بالطلاق والخلع:

رسالة الخليفة يأمر فيها بتوريث زوجة عبد الرحمن بن عوف

-رقم: 18-

لقد كان لعبد الرحمن بن عوف امرأة هي تضامر بنت الأصغ الكلبية، فلم يطب له معها العيش، فجعل يطلقها طلاق السنة، في كل طهر طلقة، فطلقها الطلقة الأولى ثم الثانية، ومرض، فكلمه عثمان بن عفان ليراجعها، وأعلمه أنه إن مات من مرضه لترثه، وسألته هي الطلاق، فقال لها: إذا طهرت فأذني، فلما طهرت آذنته فطلقها الطلقة التي بقيت لها، وهو مريض يومئذ فمات. فأرسل عثمان يأمر بتوريثها⁽¹⁾.

دون ذكر مضمون الرسالة.

ويذكر ابن أبي شيبة:

أن عبد الرحمن بن المكمل أصيب بالفالج، فطلق امرأته، فمكث بعد طلاقه إياها سنتين، ومات في عهد عثمان بن عفان، فورثها الخليفة عثمان منه⁽²⁾.

ومن هنا يتبين أن المريض مرض الموت لو طلق طلاقه مرفوض لأن طلاقه يعتبر فرارا من توريث زوجته، ومن هنا ترث منه رغم وقوع الطلاق عليها.

-أما الرسائل الخاصة بالخليفة في قضية الخلع فهي كما يلي:

فكما هو معروف طلاق بعوض وهو جائز بالقرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ حِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾⁽³⁾.

وبالنسبة للسنة النبوية فنجد ما رواه البخاري والنسائي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: إن امرأة ثابت بن قيس بن شماس أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له: «ما أعتب على ثابت في خلق ولا دين، ولكي أكره الكفر في

(1) -مالك: الموطأ، ج4، ص823، عبد الرزاق: مصدر سابق، ج7، ص61، سعيد بن منصور: السنن، ج2، ص66، محمد رواه: فقه عثمان، ص35.

(2) -مالك: المصدر السابق، ج4، ص823، ابن أبي شيبة: مصدر سابق، ج4، ص171، البيهقي: مصدر سابق، ج7، ص593.

(3) -سورة البقرة: آية رقم: 229.

الإسلام فقال رسول الله أتردين عليه حديقته؟ قالت: نعم، قال له رسول الله: أقبل الحديقة وطلقها تطليقة»⁽¹⁾.
ومن هنا فقد اتفق الخلفاء الأربعة على جوازه ولا يعرف لهم مخالف.

الرسالة الخليفة ردا على عم ربيع ابنة معوذ

-رقم: 19-

عن عبد الله بن جعفر بن الورد عن الليث بن سعد عن نافع مولى ابن عمر أنه سمع ربيع ابنة معوذ ابن عفراء وهي تخبر عبد الله بن عمر: أنها اختلعت من زوجها على عهد عثمان بن عفان، فأرسل عمها إلى عثمان فقال: إن ابنة معوذ اختلعت من زوجها اليوم أفنتقل؟ فرد عثمان: «لنتقل ولا ميراث بينهما لها، ولا عدة عليها، إلا أنها لا تنكح حتى تحيض حيضة-خشية أن يكون بها حمل؟»

رسالة أخرى من الخليفة في حق أم بكر الأسلمية

-رقم: 20-

كانت أم بكر الأسلمية تحت عبد الله بن أسيد فاختلعت منه ثم ندمت وندم، فأرسل إلى عثمان فأخبره فرد عليه:

«هي تطليقة إلا أن تكون سميت شيئا فهو على ما سميت، فراجعها»⁽²⁾.

3-الرسائل الخاصة بالميراث:

لقد كان عثمان بن عفان من القلة الذين يتقنون علم الميراث، وسيتبين هذا جليا في الرسائل التي سيتم عرضها:

رسالة أخرى من الخليفة إلى واليه على الإمامة

-رقم: 21-

ومولدات وقيون ونعم، وكان له بنون لعلات، كان له أربع بنين من امرأة قد ماتت أخذهم معاوية وثلاثة لإمرأة حية وأنه عمد إلى ماله فجزأه بين أصاغر بنيه الأربعة الذين أمهم حية، وترك سائرهم، فَعُجِفِي الشيخ وحرموه وقطعوه، فغضب معاوية رضي الله عنه فركب إلى أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه، فلما رآه رحب به، فقال: يا

(1) -أخرجه البخاري في صحيحه، ج7، رقم:5275، ص47، أخرجه ابن ماجه في سننه، ج1، رقم:2056، ص663.

(2) -مالك: الموطأ رواية مالك أبي مصعب الزهري، ج1، ص620، ابن حزم: المصدر السابق، ج9، ص515.

أمير المؤمنين إن أبانا شيخ كبير، ونحن بنوه عَلاَتٍ، فاطلق إلى ماله فجعله لطائفة بني امرأة واحدة وترك سائرهم، يا أمير المؤمنين إما أن ترد إلى أبينا ماله وإما أن توزعه بيننا، فليس هم بأحق منا؟ قال: فأبي ذلك أحب إليك أن تفعل؟ قال: أحب إلي أن تخيره، قال: فكتب إلى عامل اليمامة:

«أن خير جيدة أن يرد ماله وبين أن يوزعه بين بنيه»⁽¹⁾.

قال: فاختار ماله، فعاد إليه بنوه في الطوعية له، فلم يزل ماله في يده حتى مات فتركه ميراثاً.

رسالة أخرى من الخليفة إلى عبد الرحمن في شأن زوجته

-رقم: 22-

يروى عن عبد الرزاق في مصنفه:

لقد كان لعبد الرحمن بن عوف امرأة هي تضامر بنت الأصغ الكلبية، فلم يطب له معها العيش، فجعل يطلقها طلاق السنة، في كل طهر طلقة، فطلقها الطلقة الأولى ثم الثانية، ومرض، فأرسل إليه عثمان بن عفان ليراجعها، وأعلمه أنه إن مات من مرضه لثرتنه، وسألته هي الطلاق، فقال لها: إذا طهرت فأذني، فلما طهرت آذنته فطلقها الطلقة التي بقيت لها، وهو مريض يومئذ فمات، فورثها عثمان منه⁽²⁾.

وأصيب عبد الرحمن بن المكمل بالفالج، فطلق امرأته، فمكث بعد طلاقه إياها سنتين، ومات في عهد عثمان بن عفان، فورثها الخليفة عثمان منه⁽³⁾.⁽⁴⁾

4-الرسائل الخاصة بإقامة الحدود:

يعرف الحد على أنه عقوبة مقدرة شرعاً لجريمة معينة، وإقامة الحدود من خصوصية الدولة، لأن الحد حق الله تعالى، ولا يستوفى حق الله تعالى إلا بالإمام، وإن يجوز للإمام أن يوكل إقامة الحد إلى غيره.

(1) -ابن شبة: تاريخ المدينة، ج3، ص969.

(2) -مالك: الموطأ، ج4، ص823، مصنف عبد الرزاق، ج7، ص61، سعيد بن منصور: سنن، ج2، ص66، محمد رواس: فقه عثمان، ص35.

(3) -مالك: الموطأ، ج4، ص823.

(4) - وقد ذكرت الرسالة سابقاً وأوردناها هنا لما فيها من أهمية في الميراث.

رسالة أهل الكوفة إلى عثمان في شأن الوليد بن عقبة

-رقم: 23-

عن قطن بن خليفة عن أبي الضحى قالاً: كان أبو زينب الأزدي، وأبو مروع يلتمسان عثرة الوليد، فجاء يوماً- لم يحضر الصلاة- فسألوا عنه وتلطفاً حتى علما أنه يشرب، فاقتحما الدار فوجداه وهو سكران فوضعا على سريره، وأخذا خاتمه وخرجاً، فأفاق، فتفقد خاتمه، فسأل، فقالوا: قد رأينا رجلين دخلا الدار فاحتملاك فوضعاك على سريرك، فقال: صفوهما، فوصفوهما، فقال: هذان أبو زينب، وأبو مروع، ولقي أبو زينب وأبو مروع عبد الله بن جبير الأسدي، وعقبة بن يزيد البكري وغيرهما، فأخبراهم، فقالوا: اشخصوا إلى أمير المؤمنين فأعلموه فشخصوا فقالوا له: إنا جئناك لأمر نحن مخرجوه إليك من أعناقنا، قال: "ما هو؟" قالوا: رأينا الوليد سكران من خمر قد شربها، وهذا خاتمه أخذناه وهو لا يعقل، فأرسل إلى علي عليه السلام يشاوره، فقال: أرى أن تشخصه فإن شهدوا عليه بمحضر منه حددته، فكتب إليه عثمان بن عفان يأمره بالمجيء، فقدم فشهدوا عليه-أبو زينب وأبو مروع وجند الأسدي وسعد بن مالك الأشتري ثم شهد عليه الأيمان فقال عثمان لعلي قم فاضربه به فقال علي للحسن قم فاضربه فقال الحسن ومالك ولهذا؟ وكيفيك هذا غيرك، فقال علي لعبد الله بن جعفر، قم فاضربه، فاضربه بمحضره لها رأسان، فلما بلغ أربعين قال له: أمسك⁽¹⁾.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 23أ-

عن عبد الله الداناج، عن حزين أبي ساسان، قال: أرسل ناس من أهل الكوفة إلى عثمان بن عفان فأخبروه عن الوليد يشرب الخمر فكلمه فيه علي فقال له عثمان: «دونك ابن عمك، فأقم عليه الحد»، فقال علي للحسين: قم فأجلده، قال: ما أنت وهذا؟ ولهذا غيرك، بل وهنت، وضعفت وعجزت، قم يا عبد الله بن جعفر، قال: فجلده، وعلي يعد حتى بلغ أربعين، فقال: «كف، جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين، وجلد أبو بكر صلى الله عليه وسلم أربعين، وكملها عمر صلى الله عليه وسلم ثمانين، وكل سنة»⁽²⁾.

وقد طبق عليه الحد بعد أن تأكد من ثبوت الجريمة عليه وذلك بعد أن شهد عليه رجلان، فشهد

(1) -ابن شبة: مصدر سابق، ج3، ص972.

(2) - ابن أبي شيبة: مصدر سابق، ج3، ص973، أبو داود: السنن، ج4، ص163، الدارمي: السنن، ج3، ص1488، محمد علي الصلابي: أسمى المطالب، ج1، ص215، محمد رواس: المرجع السابق، ص63.

الأول أنه حمران وشهد الثاني أنه لم يتقياً، فقال عثمان أنه تقياً بعدما شربها⁽¹⁾.

مع احترام المصادر التي ذكرت قضية إقامة الحد على الوليد بن عقبة، إلا أننا بالرجوع إلى كتب الحديث وما ورد فيها نجد نوع من الاختلاف بين ما أوردته المصادر وبين ما ذكر في كتب الحديث، فرواية مسلم اتفقت مع رواية البخاري في إقامة الحد على الوليد ورواية مسلم ذكرت أنه صلى بالناس الفجر اثنتين وليست أربعاً كما ذكرت بعض المصادر التاريخية.

كما أن الراوي لم يشهد ذلك، وإنما الذي شهد هو شهادة الشهود على الوليد بأنه تقياً الخمر، ثم جلد عثمان له كان بناء على تلك الشهادة، وليس بناء على صلواته بالناس الصبح مخموراً، ولم يتحدث أولئك الشهود عن قضية الصلاة كما هو واضح، وإنما يبدو أنها مجرد إشاعات قرن الراوي بينها وبين الشهادة وإقامة الحد على الوليد.

ونحن هنا لا نسعى إلى تبرئة الوليد، بل نسعى إلى تمحيص تلك الروايات ونقدها ومعرفة خلفيات القصة وأحوال المجتمع في تلك الأيام، خصوصاً في قضايا مهمة كالصلاة والإمارة، والتي من المستبعد جداً أن يجرؤ أي إنسان -سواء أكان الوليد أم غيره- أن يصلي بالناس مخموراً، خصوصاً في الكوفة التي كانت تغص برجال من كبار الصحابة في تلك الأيام، مما يستحيل معه تواطؤ الجميع على الصلاة خلف مخمور والسكوت على أمر يمس المجتمع الإسلامي كله⁽²⁾.

والمعروف أن رسول الله ﷺ قد عاقب الحر إذا شرب الخمر بأربعين جلدة، وضربه القوم بالنعال وأطراف الثياب امتهاناً له، وكذلك أبو بكر وعمر في أول خلافتهما ثم لم يلبث أن زاد العقوبة بمشورة من الصحابة إلى ثمانين جلدة، لما رأى الناس يتحاقرون هذه العقوبة، أما عثمان بن عفان فقد ثبت عنه أنه جلد الحر أربعين جلدة وثبت عنه أنه جلده ثمانين جلدة، ولم يكن ذلك منه عن هوى، ولكنه فرق بين الشاربين، فلم يعاقب من كان شره زلة منه عقوبة من أدمن عليه، فجعل عقوبة من اعتاد شربها ومن أدمن عليها ثمانين جلدة، وكأنه يجعل الأربعين الأولى حداً والأربعين الثانية تعزيراً.

ونلاحظ أيضاً من خلال ماجاء في الرسالة بأن الإمام يستطيع أن يوكل غيره لإقامة الحد فقد أوكل عثمان بن عفان إلى علي بن أبي طالب إقامة الحد على الوليد بن عقبة، فوكل علي بن أبي طالب ابنه الحسن

(1) -الدارقطني: السنن، ج4، ص285، الصلابي محمد علي: المرجع السابق، ج1، ص215.

(2) -عبد العزيز العمري: الولاية على البلدان، ص274، 275.

لإقامته، فاعتذر الحسن، فوكل عبد الله بن جعفر، فجلده جعفر وعلي يعد.

رسالة الخليفة إلى ابن مسعود

-رقم: 24 -

عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن عبد الله بن مسعود أخذ بالكوفة رجالاً ينعشون حديث مسيلمة الكذاب، يدعون إليه، فكتب فيهم إلى عثمان بن عفان.

رد الخليفة:

«أن أعرض عليهم دين الحق وشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فمن قبلها وبرئ من مسيلمة فلا تقتله، ومن لزم دين مسيلمة فاقتله، فقبلها رجال منهم فتركوا، ولزم دين مسيلمة رجال فقتلوا»⁽¹⁾.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 24أ-

عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبيه قال: أخذ ابن مسعود قوما ارتدوا عن الإسلام من أهل العراق، قال: فكتب فيهم إلى عثمان بن عفان.

رد الخليفة:

فكتب إليه:

«أن أعرض عليهم دين الحق وشهادة أن لا إله إلا الله فإن قبلوا فخل عنهم، وإن لم يقبلوا فاقتلهم»⁽²⁾. فقبلها بعضهم فتركه، ولم يقبلها بعضهم فقتله⁽³⁾.

تدل الرسالة على أن المرتد يجب أن يستتاب ثلاثاً فإن تاب وإلا قتل ولا يقتل حتى يستتاب وللإمام الحق في تحديد فرصة الاستتباب، فإن أصر على رده قتل وهذا ما فعله ابن مسعود بعدما كتب إليه الخليفة عثمان.

(1) - ابن وهب: المصدر السابق، ج1، ص286، الطحاوي: مصدر سابق، ج3، ص211، الصلابي محمد علي: مرجع سابق، ص145.

(2) - الخلال: أحكام أهل الملل، ص420.

(3) - ماتحته سطر لعله فتركهم، فقتلهم ولم يلاحظ عليها المحقق.

5- الرسائل الخاصة والقصاص والديات:

رسالة الخليفة يأمر فيها بقتل رجل من أنباط الشام

-رقم: 25 -

أخبرنا محمد بن الحسن عن الزهري أن ابن شاس الجذامي قتل رجلا من أنباط الشام فرجع إلى عثمان بن عفان الزبير فأرسل يأمر بقتله، فكلمه الزبير وناس من أصحاب الرسول ﷺ فنهوه عن قتله، قال: فجعل ديته ألف دينار⁽¹⁾.

وهذه الرسالة تدل على أن نوع الدية دية مخففة والتي تجب على القتل الخطأ، ومقدارها يكون من الإبل أو الدنانير.

رسالته إلى واليه الوليد بن عقبة

-رقم: 26 -

نقب شباب من أهل الكوفة على رجل من خزاعة فقتلوه، وأحاط الناس بهم فأخذوهم إلى الوليد بن عقبة وهؤلاء الرهط هم زهير بن جندب الأزدي ومورع بن أبي مورع الأسدي وشبيل بن أبي الأزدي في عدة فشهد عليهم أبو شريح وابنه أنهم دخلوا عليه، فمنع بعضهم بعضا من الناس فقتله بعضهم فكتب فيهم الوليد إلى عثمان رضي الله عنه.

رد الخليفة:

«فكتب إليه في قتلهم، فقتلهم على باب القصر»⁽²⁾.

رسالة عثمان إلى الوليد في شأن جندب قاتل الساحر

-رقم: 27 -

أوتي للوليد بساحر فأرسل إلى ابن مسعود يسأله عن حده فقال وما يدريك أنه ساحر؟ قال: زعم هؤلاء النفر الذين جاؤوا به أنه ساحر، قال: وما يدريك أنه ساحر؟ قالوا: يزعم ذلك، فقال: أساحر أنت؟ قال:

(1) - الشافعي: المسند، ج1، ص344.

(2) - أبو عبد الله: مصدر سابق، ج1، ص50 وما بعدها، الصلابي محمد علي: مرجع سابق، ج1، ص143 وما بعدها.

نعم. قال: أو تدري ما السحر؟ قال: نعم، وثار إلى حمار فجعل يركبه من قبل ذنبه وينزل من قبل رأسه... ويريهم أنه يخرج من فيه وأسته فقال ابن مسعود: فاقتله، فانطلق الوليد، فنادوا في المسجد أن رجلا يلعب بالسحر عند الوليد فأقبلوا وأقبل جندب... فضربه، وأجمع عبد الله والوليد على حبسه حتى كتب إلى عثمان بن عفان.

رد الخليفة:

فأجابهم الخليفة عثمان:

«أن استخلفوه بالله، علم برأيكم فيه، وأنه لصادق بقوله فيما ظن من تعطيل حده، وعزروه وخلوا سبيله، وتقدم إلى الناس أن لا يعلموا بالظنون أو يقيموا الحدود هنا السلطان فأنا نقيد المخطئ ونؤدب المصيب، ففعل ذلك به وترك لأنه أصاب حدا»⁽¹⁾.

رسالة أخرى من الخليفة إلى واليه ابن عامر

-رقم: 28-

عن مسلم بن حبيب الهذلي أن عبد الله بن عامر كتب إلى عثمان بن عفان أن رجلا من المسلمين عدا على دهقان⁽²⁾ فقتله على ماله.

رد الخليفة:

فكتب إليه عثمان: «أن أقتله به»⁽³⁾.

رد الخليفة على واليه بتطبيق القصاص في القتل، وتدلل أيضا على حرصه لتطبيق شرع الله تعالى.

(1) - أبو عبد الله: مصدر سابق، ج 1، ص 54.

(2) - الدهقان: معرب يطلق على رئيس القرية وعلى التاجر وعلى من له مال وعقار، ينظر: ابن منظور: لسان العرب، ج 13، ص 201 (المدال المهملة)، أحمد بن محمد: المصباح المنير، ج 1، ص 201 (مادة: دهقن)، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 145، (مادة: دهم).

(3) - ابن حزم: مصدر سابق، ج 10، ص 222.

رسالة أخرى من الخليفة للإجابة على سؤال

-رقم: 29-

إذا صال شخص على مال شخص آخر أو على نفسه أو على عرضه فقتله المصول عليه أثناء اعتدائه فدمه هدر، فقد روى ابن حزم في المحلى أن رجلا رأى مع امرأته رجلا فقتله فأرسلوا إلى عثمان.

رد الخليفة:

فرد بإبطال دمه⁽¹⁾.

هنا دل إبطال الخيفة لدم المقتول على أنه هناك قضاء من حقه النظر في هذه القضية وإثبات إن كانت هناك جريمة زنا ويطبق على الإثنين الحد، لكن قتله مباشرة في إخلال بنظام الدولة وحكم الله تعالى.

رسالته في شأن المرأة التي شهدت على الرضاع

-رقم: 30-

روي أن عثمان بن عفان حلف الإمراة التي ادعت إرضاع رجل وإمرأته، فقد شهدت هذه المرأة على الرضاع فقال: أرضعت رجلا وامرأته، فأرسل عثمان يأمرها أن تحلف عند الكعبة، فلما حملت على ذلك رجعت⁽²⁾.

دلت الرسالة أن الخليفة يرى أن الرضاع يثبت بشهادة إمراة واحدة، وأنه ﷺ فرق بين رجل وامرأته بشهادة إمراة واحدة استنانا بسنة رسول الله ﷺ ودليل ذلك ما رواه النسائي عن عقبه قال: فأعرض عني فأنتيت من قبل وجهه فقلت: إنها كاذبة، قال: «وكيف بها زعمت أنها قد أرضعتكما؟ دعها عنك»⁽³⁾.

ودليل ذلك أنه ﷺ أثبت في الحديث السابق قبوله في التفريق بين الزوجين في الرضاع بشهادة امرأة واحدة.

(1) - ابن حزم: المصدر السابق، ج 7، ص 102.

(2) - سعيد بن منصور: مصدر سابق، ج 1، الرقم: 993، ص 283، المتقي الهندي علاء الدين: مصدر سابق، ج 5، ص 85، ابن قدامة: المغني، ج 10، ص 135، محمد رواس: مرجع سابق، ص 300، وهناك رواية أخرى عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال: «نبئت أن امرأة في زمان عثمان جاءت إلى أهل بيت فقالت: قد أرضعتكم ففرق بينهما»، ينظر: ابن أبي شيبة: مصدر سابق، ج 3، رقم: 16431، ص 498.

(3) - أخرجه النسائي في السنن، رقم: 3330، أخرجه البخاري في السنن، رقم: 2660، أبي داوود في السنن، رقم الحديث: 1434.

بالتالي فقد كان عثمان بن عفان يقضي بشهادة الشاهد الواحد ويمين المدعي فعن عبد الله بن عامر قال: «حضرت مع أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان يقضون باليمين مع الشاهد»⁽¹⁾.

6- الرسائل الخاصة بالعبادة:

سنعرض هنا إلى تعريف الرق وأنواعه عند عثمان بن عفان وكيفية التعامل مع كل نوع من أنواعه: يعتبر الرق هو عجز حكمي شرع في الأصل جزاء على الكفر مع الحرب، والرق أنواع وستحدث عما أثر عن عثمان بن عفان في كل منها، فرق القن: هو الخالص الرق، إذ لم يطرأ عليه مكاتبة، ولا تدبير، ولا أصبحت أم ولد، وهو الذي يطلق عليه كلمة عبد أو أمة دون قيد بقيدها، أما المدبر فهو الذي علق سيده عتقه على وفاته فقال له: أنت حر بعد موتي، فإذا مات سيده عتق، وإذا كانت أمة متزوجة، فأولادها الذين ولدتهم قبل تدبيرها هم أرقاء لسيدها، وأما الذين ولدتهم بعد تدبيرها فإنهم يعتقون بعقها، وأخيرا المكاتب: وهو الإعتاق على مال يؤديه الرقيق، وفيما يلي عرض الرسائل الخاصة بهم وبكيفية التعامل معهم خاصة في عهد الخليفة عثمان بن عفان:

رسالة الخليفة في شأن العبد الذي طلق امرأته

-رقم: 31-

وإذا كان المكاتب عبدا ما بقى عليه شيء فإن طلاقه طلاق العبد بمعنى طلقته وقد حدث أن طلق مكاتب لامرأته طلقته وهي حرة فأرسل يستشير.

فرد عليه الخليفة عثمان فقال:

«إنها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره، أنزله منزلة العبد»⁽²⁾.

رسالة خليفة في شأن أمة ادعت الحرية

-رقم: 32-

حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن خلاص أن أمة أتت طيا فزعمت أنها حرة فتزوجها رجل، ثم إن سيدها ظهر عليها، فأرسلوا إلى عثمان بن عفان فقضى: «أنها وأولادها لسيدها، وجعل لزوجها ما أدرك من متاعها، وجعل فيهم السنة أو الملة: في كل رأس رأسين»⁽³⁾.

(1) -المتقي الهندي علاء الدين: مصدر سابق، ج5، ص85، ابن قدامة: المصدر السابق، ج10، ص135، محمد رواس: مرجع سابق، ص300.

(2) -البيهقي: مصدر سابق، ج10، ص547، البيهقي: مصدر سابق، ج14، ص446.

(3) -ابن أبي شيبة: مصدر سابق، ج4، رقم: 21061، ص361.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 32أ -

عن قتادة عن خلاص بن عمرو قال: إن أمة أتت طيبًا فزعمت أنها حرة، فتزوجها رجل منهم، فولدت له أولادًا، ثم إن سيدها ظهر عليها، فكتب إلى عثمان فقضى لها عثمان بن عفان أنها وأولادها لسيدها، وأن لزوجها ما أدرك من متاعه، وجعل فيهم الملة والسنة كل رأس برأسين -قال قتادة: وكان الحسن يقول: في كل رأس رأس⁽¹⁾.

رسالة أخرى من الخليفة

-رقم: 33 -

عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، أنه أخبره أن العاصي بن هشام هلك. وترك بنين ثلاثة. اثنان لأم ورجل لعله، فهلك أحد الذين لأم، وترك مالا وموالي، فورثه أخوه لأبيه وأمه ماله ومواليه، ثم هلك الذي ورث المال وولاء⁽²⁾ الموالي، وترك ابنه وأخاه لأبيه فقال ابنه: قد أحرزت ما كان أبي أحرز من المال وولاء الموالي، وقال أخوه: ليس كذلك، إنما أحرزت المال، وأما ولاء الموالي فلا، أرأيت لو هلك أخي اليوم أُلست أرثه أنا؟ فكتبنا إلى عثمان بن عفان.

رد الخليفة:

فرد الخليفة عثمان: « بأن قضى لأخيه بولاء الموالي»⁽³⁾.

دل رد الخليفة عثمان في الرسالة على أنه اعتبر من أعتق عبدا ثم مات هذا العبد، وترك مالا ولم يترك له وارثا ولا معصبا، فإن هذا المال يرثه المعتق بالتعصب، وقد اتفق العلماء على إرث المعتق من مولاه الذي أعتقه، ووقع الإجماع على ذلك كما يذكره ابن رشد، حيث قال: «أجمع العلماء على أن من أعتق عبده عن

(1) -ابن حزم: مصدر سابق، ج9، ص170.

(2) -الولاء: لغة بفتح الواو والمد بمعنى النصر والمحبة أما في الاصطلاح هي قرابة حكيمة، تحصل من عتق ولو بتدبير أو من موالاة، والولاء أنواع ولاء العتاقة وهو عبارة عن عضوية سببها نعمة المعتق على عتيقه، ويرث المعتق ذكرا أو أنثى، وعصبة المعتق المتعصبون بأنفسهم، أما ولاء الموالاة فهو عقد بين اثنين على أن يرث كل منهما الآخر إذا مات ويعقل عنه إذا جنى، وأن يرث أحدهما الآخر في مقابل التزامه بحمايته والدفاع عنه، ينظر: علي حسن: الحضارة العربية الإسلامية، ص89، السرخسي: المبسوط، ج8، ص113، فاروق عمر فوزي: دراسات في التاريخ الإسلامي، ص128، البلاذري: مصدر سابق، ج5، ص267 وما بعدها.

(3) -مالك: مصدر سابق، ج5، ص1141، الشافعي: الأم، ج4، ص134.

نفسه فإن ولاءه له، وأنه يرثه إذا لم يكن له وارث وأنه عصبه إذا كان هناك ورثة لا يحيطون بالمال»⁽¹⁾.

واستند ﷺ إلى الأدلة التالية، ما رواه ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «إنما الولاء لمن أعتق»⁽²⁾.

وما روي أيضا عن النبي ﷺ أن قال: «الولاء لحمة كلحمه النسب، لا تباع ولا توهب»⁽³⁾.

رسالة أخرى من الخليفة في شأن أولاد الأمة

-رقم: 34 -

روى عبد الرحمن بن يعقوب -مولى الحرقة- بطن من بطون جهينة قال: أنكح سيد جدتي عبدا له، ثم أعتقها وقد ولدت ولدا بعد عتقها عن دبر، ثم توفي سيدها، فكتبت إلى عثمان.

رد الخليفة:

فأرسل إليهم أن ما ولدت قبل أن تدبر⁽⁴⁾ عبيد، وما ولدت بعد التدبير يعتقون بعتقها⁽⁵⁾.

رسالة أخرى من الخليفة في شأن التفريق بين العبد وأهله في البيع

-رقم: 35 -

عن حكيم بن عقال أن عثمان بن عفان كتب إليه أن أبتاع له مائة أهل بيت ثم يبعث بهم إليه، وكتب إليه: «أن لا تشتري منهم أحدا تفرق بينه وبين والدته أو ولده»⁽⁶⁾.

ومن خلال الرسالة يتبين أن تصرف الخليفة هنا راجع إلى أن الولد يأنس بأبويه، والآباء يسعدون مع أبنائهم، وإذا ما كلف أحدهم بعمل ساعده الآخر، وما جاء الإسلام إلا لينشر السعادة بين الناس، ولذلك كانت تعاليمه ألا يفرق بين الولد وأبويه في بيع أو هبة أو نحو ذلك إن كانوا أرقاء، وعلى هذا مضت أوامر الخلفاء الراشدين ومنهم عثمان بن عفان.

(1) -ابن رشد: بداية المجتهد، ج4، ص145، ابن قدامة: مصدر سابق، ج6، ص417.

(2) -أخرجه البخاري في صحيحه، رقم الحديث: 2156.

(3) -أخرجه الشافعي في مسنده ترتيب السندي، رقم الحديث: 237، البيهقي: السنن الكبرى، ج10، (الرقم: 21433)، ص494.

(4) -مأخوذة من المدير: هو الذي علق سيده عتقه على وفاته فقال له: أنت حر بعد موتي، فإذا مات سيده عتق.

(5) -الطحاوي: مصدر سابق، ج12، ص458، البيهقي: مصدر سابق، ج10، ص531.

(6) -سعيد بن منصور: مصدر سابق، ج2، ص290.

رسالة أخرى من الخليفة في شأن طلاق العبد

-رقم: 36-

كان عثمان بن عفان يذهب إلى أن الطلاق معتبر بالرجال، أما العدة فإنها معتبرة بالنساء، وبناء على ذلك فإن العبد يملك على زوجته طلقتين سواء أكانت زوجته أمة أم حرة فعن سعيد بن المسيب أن نفيها مكاتب أم سلمة كانت تحته امرأة حرة، فطلقها تطليقتين، استفتى عثمان بن عفان فأرسل إليه يقول: حرمت عليك⁽¹⁾. وطالما أن المكاتب عبد حتى يؤدي آخر ما عليه من بدل الكتابة، فإن المكاتب يعامل معاملة العبد في الطلاق، أعني أن طلاقه طلقتان، بل لو كانت للمكاتب زوجة أمة، فطلقها طلقتين، فبانت منه، ثم اشتراها، فإنه لا يحل له أن يطأها بملك اليمين.

رسالة أخرى من الخليفة إلى واليه بن حديج

-رقم: 37-

حدثنا عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني حميد الأعرج أن محمد بن إبراهيم التميمي أخبره أن الزبير بن العوام قدم خبير فإذا هو بفتيان أعجبه ظرفهم وجلدهم فقال: من هؤلاء فقيل له موال لرافع بن خديج قال: ومن أين قالوا نكح غلام للأعراب مولاة له فجاءت بمؤلاء فاتباع الزبير ذلك العبد أباهم بخمسين درهم فأعتقه ثم أخرجهم من مال رافع وجعلهم في ماله ثم قدم المدينة فأرسل إلى رافع بن خديج فأخبره الخبر، وأنهم موالي فإن كان لك خصومة فأت عثمان فأخبره الخبر وأخبره ما صنع الزبير وما قال: فقال عثمان: صدق الزبير هم بمواليه قال: فهم مواليه حتى اليوم⁽²⁾.

من خلال الرسالة يتبين أنه على الأمة التي تعتق وتزوج بعد عتقها بعبد، فتلد منه أولادا فهم أحرارا بحرية أمهم، وعليهم الولاء لمعتق أمهم، فإن أعتق أبوهم أنجر ولائهم عن الأم إلى معتق الأب.

(1) - الأندلسي أبو الوليد: المنتقى شرح الموطأ، ج4، ص89، الزرقاني محمد بن عبد الباقي: شرح الزرقاني على الموطأ، ج3، ص299، أبو الحسنات محمد عبد الحي: التعليق المجد على الموطأ، ج2، ص507، المباركفوري أبو العلاء: تحفة الأحمدي، ج4، ص302.

(2) - عبد الرزاق: مصدر سابق، ج9، (الرقم: 16281)، ص41، مالك: الموطأ، ج5، ص1138.

رسالة أخرى من الخليفة في شأن العبد الذي أراد السفر

-رقم: 38-

حدثنا أبو بحر البكر اوي عن محمد بن أبي يحيى قال: «أخبرتني أمي أن جدها كان مكاتبا لعبد الله بن قيس الأسلمي فأراد الخروج إلى البصرة فمنعه فأرسل إلى عثمان. فرد الخليفة عثمان:
«ليس لك أن تمنعه فخلي عنه»⁽¹⁾.

يتبين أن الخليفة عثمان بن عفان أعطاه الحق في الخروج، والسؤال المطروح: هل يجوز للمكاتب أن يخرج بغير إذن سيده لأن يشتري ويبيع ويسافر أم لا؟

الإجابة على السؤال كما جاء في الرسالة وهو أن المكاتب لا يمنع من السفر قريبا كان أو بعيدا، بالتالي لم يفرق بين السفر الطويل أو غيره ودليل ذلك: أن المكاتب مالك لتصرف نفسه فلم يكن للسيد أن يحجر عليه بمنعه.

والدليل الثاني: أن للسيد عليه دين إلى أجل، وليس لصاحب الدين أن يمنع من عليه الدين المؤجل من السفر.

ومن خلال ما سبق نستنتج أن الخليفة أعلن إعلان واضح عن نهجه السياسي وأن المنطلق الوحيد والأساسي لحل القضايا وتنظيم الحياة الاجتماعية هو كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، كما يتبين أيضا من خلال الرسائل أن الخليفة كان يتميز بالحكمة والحنكة في تطبيق الحدود لحل القضايا إذا استوجب الأمر.

(1) - ابن أبي شيبة: مصدر سابق، ج4، ص284، أحمد بن صليح: مرجع سابق، ص261.

الفصل الثالث:

الرسائل الخاصة بالسياسة الإدارية والعامة للخليفة

تمهيد:

عندما بويغ الخليفة عثمان قام في الناس خطيباً فأعلن وبين منهجه السياسي، وأنه سيتقيد بالكتاب والسنة وسيرة الشيخين، كما أشار في خطبته إلى أنه سيسوس الناس بالحلم والحكمة إلا فيما استوجبه من حدود، ثم حذر في الخطبة من الركون إلى الدنيا والافتتان بها وبخطامها، خوفاً من التنافس والتباغض والتحاسد بينهم، مما يفضي بالأمة إلى الفرقة والخلاف وسنين في هذا الفصل رسائله التي تبين اتخاذه الكتاب والسنة كمرجع أساسي، كما سنين السياسة الإدارية والمنهج السياسي الذي اتبعه في فترة خلافته وفيما يلي مقتطف من الخطبة التي بين فيها المنهج الذي سيسير عليه:

«أما بعد، فإنني كلفت وقد قبلت، ألا وإني متبع ولست بمتدع، ألا وإن لكم علي بعد كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ثلاثاً: اتباع من كان قبلي فيما اجتمعتم عليه وسنتهم، وسن أهل الخير فيما تسنوا عن ملاء، والكف عنكم إلا فيما استوجبتم العقوبة. وإن الدنيا خضرة وقد شهيت إلى الناس ومال إليها كثير منهم، فلا تركنوا إلى الدنيا ولا تثقوا بها فإنها ليست بثقة، واعلموا أنها غير تاركة إلا من تركها»⁽¹⁾.

⁽¹⁾ - وأما قول بعض الناس بأن الخليفة عثمان لما خطب أول خطبة ارتج عليه فلم يدر ما يقول حتى قال: «أيها الناس، إن أول مركب صعب وإن اعش فستاتيكم الخطبة على وجهها، فهو شيء يذكره صاحب العقد الفريد والمراد به ابن عبد ربه وهو كتاب في طرق الأخبار والحكايات والنوادر، ولا يهتم بسند الخبر أو صحته، يظر: ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج4، ص231.

أولاً-رسائل الخليفة الخاصة بالسياسة الإدارية والمرجعية العليا للدولة في عهد عثمان بن عفان:

أ- أهم رسائل الخليفة التي تبين السياسة المتبعة في تسيير الدولة:

بعد الاطلاع على المعلومات الموجودة لدينا، لاحظنا بأن عثمان بن عثمان أقر عمال عمر بن الخطاب فلم يعزل منهم أحدا عاما كاملا أخذوا بوصية الخليفة عمر والمطلع والناظر في الرسائل التي بعث بها إلى الولاة وعمال المال وأمرء الأجناد يقف على النهج الذي أراد السير عليه وأخذ الأمة به:

رسالة الخليفة عثمان إلى عماله يبين لهم فيها سياسته في الأمة

-رقم: 39 -

قال الطبري فيما رواه عن سيف، عن محمد وطلحة بإسنادهما، قال: «وكان أول كتاب كتبه عثمان إلى عماله:

أما بعد، فإن الله أمر الأئمة أن يكونوا رعاة، ولم يتقدم إليهم⁽¹⁾ في أن يكونوا جباة، وإن صدر هذه الأمة خلقوا رعاة، لم يُخلقوا جباة، ولئوشكن أئمتكم أن⁽²⁾ يصيروا رعاةً جباةً ولا يكونوا رعاة، فإذا عادوا كذلك انقطع الحياء والأمانة والوفاء.

ألا وإن أعدل السير⁽³⁾ أن تنظروا في أمور المسلمين⁽⁴⁾ وفيما عليهم⁽⁵⁾

فتعطوهم ما لهم، وتأخذوهم بما عليهم، ثم تشنون بأهل الذمة، فتعطوهم بالذي لهم، وتأخذون بالذي عليهم، ثم العدو الذي تتابون، فاستفتحوا عليهم بالوفاء»⁽⁶⁾.

-من خلال الرسالة نستنتج أن عثمان بن عفان بين لولاته واجبههم نحو الرعية، وعرفهم أن مهمتهم ليست هي جمع المال، وإنما تتمثل في رعاية مصالح الناس، ولأجل ذلك بين لهم السياسة التي سيسرون عليها

(1) - عند الطبري «إليهم أن يكونوا».

(2) - عند الطبري «يصيروا جباة».

(3) - عند الطبري «السيرة».

(4) - نهاية رواية صاحب المنتظم.

(5) - عند الطبري «فتعطوهم ما لهم، وتأخذوهم بما عليهم وتشنون بأهل الذمة فتعطوهم الذي لهم، وتأخذوهم».

(6) - سيف بن عمر: مصدر سابق، ص 17-18، الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 244-245؛ ابن الجوزي: مصدر سابق، ج 4، ص 338، الكلاعي: الاكتفاء، ج 4، ص 407، ونقل هذا وبقية ما كتب لاحقا عن الطبري، النويري: نهاية الأرب، ج 19، ص 406، محمد بن يحيى المالقي: التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان، ص 44، محمد حميد الله: مرجع سابق، ص 528.

في تسيير شؤون الأمة، وهي أخذ الناس بما عليهم من الواجبات وإعطاؤهم حقوقهم، فإذا كانوا كذلك صلحت الأمة، وإذا انقلبوا جباة ليس همهم إلا جمع المال انقطع الحياء وفقدت الأمانة والوفاء.

- كما لاحظنا أن في كلامه تركيز على العدل وذلك باعطاء كل ذي حق حقه، وأخذ ما عليهم، وإعلاء شأن مبدأ الرعاية السياسية لالجباية وتكثير الأموال.

- كما نبههم عما سيكون عند تغير الولاة من الرعاة إلى الجباة، بأن ذلك سبب في تقلص مكارم الأخلاق التي مثل لها بالحياء والأمانة والوفاء، وذلك أن بين الراعي والرعية خيطا ساميا من العلاقات المتينة، ويؤكد ويوثقه اتفاق الجميع على هدف واحد، وهو ابتغاء وجه الله تعالى.

- فالوالي يسعى لهذا الهدف بما يقدمه لإمامه من طاعة وولاء وأمانة ووفاء، ويبقى خلق الحياء الذي أشار إليه الخليفة عثمان يظل الجميع فيمنعهم من ارتكاب ما يستقبح أو يتعرض لجرح المشاعر والإيقاع في الحرج، ثم يوصي الخليفة ولاته بالعدل في الرعية، وذلك بأخذ ما عليهم من الحقوق وبذل ما لهم من ذلك، ويشير إلى نقطة مهمة وهي أن الوفاء بالعهود من أهم الأسباب الفتح والنصر على الأعداء، وقد بين التاريخ أثر هذا الخلق الرفيع في تفوق المسلمين الإداري والحربي.⁽¹⁾

- كما يتبين من خلال الرسالة الموجهة إلى ولاته أنه كان وثيق الصلة بولاته، يتبادل معهم الرسائل ودليل ذلك أن معظم الرسائل المدروسة كانت لولاته من أجل دراسة شؤون الولايات، حيث كان يقدم الارشادات والرأي الصائب لهم، ويأمرهم بموافاته في موسم الحج والنظر في شكاوى الرعية ضدهم، وسنلاحظ هذا جليا في الرسائل الآتي ذكرها.

رسالة الخليفة إلى قادة الجنود

- رقم: 40 -

وكان أول رسالة أرسلها إلى قادة الأجناد في الفروج:

«أما بعد، فإنكم حماة المسلمين وذادتهم، وقد وضع لكم عمر ما لم يغب عنا، بل كان على ملاء منا، ولا يبلغني عن أحد منكم تغيير ولا تبديل فيغير الله بكمة، ويستبدل بكم غيركم، فانظروا كيف تكونون، فإني انظر فيما ألزمني الله النظر فيه والقيام عليه»⁽²⁾.

(1) - الحميدي عبد العزيز: التاريخ الإسلامي مواقف وعبر، ج12، ص369.

(2) - الطبري: مصدر سابق، ج4، ص245، مسكويه أبو علي: تجارب الأمم وتعاقب الهمم، ج1، ص422، الصلابي محمد علي: مرجع سابق، ص81.

وفي هذه الرسالة من الخليفة يبين فيها أن الأمور لن تتغير بتغير الخليفة، لأن الخلفاء ومن دونهم من الولاة يسيرون على خط واحد، وهو القيام بمهمة تطبيق الإسلام في واقع الحياة، وذلك من خلال قوله: « وقد وضع لكم عمر ما لم يغب عنا بل كان على ملاءمنا»⁽¹⁾.

-إشارة إلى أن حكم أولئك الخلفاء يقوم على الشورى، وذلك يترتب عليه أن جميع القضايا المهمة تكون معلومة بتفاصيلها عند أهل الحل والعقد، فإذا ذهب الحاكم وخلفه حاكم آخر سار على نفس المنهج، لوضوح الهدف عند الجميع وقوله أيضا: «ولا يغيروا فيغير الله بكم». وعي منه لسنن الله تعالى في هذا الكون، فمعية الله تعالى لأوليائه بالتوفيق والحماية والنصر مشروطة بلزومهم شريعته واستسلامهم لأمره، فإذا تغيروا في ذلك غير الله ما بهم واستبدل بهم غيرهم في الهيمنة والتمكين، وفي ذلك يقول تعالى: ﴿لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾⁽²⁾.

-وذكرهم أيضا بأنه على علم بواجبه يؤديه ويقوم عليه ليتلاقى عمل الرعية وعمل الراعي في الشعور بالواجب والقيام به، ويشعر كل فرد أنه يعمل لأمته كما يعمل لنفسه.

رسالة الخليفة إلى عمال الخراج

-رقم: 41 -

وكان أول ما كتبه إلى عمال الخراج:

«أما بعد، فإن الله خلق بالحق فلا يقبل إلا الحق، خذوا الحق وأعطوا الحق به، والأمانة الأمانة، قوموا عليها، ولا تكونوا أول من يسلبها فتكونوا شركاء من بعدكم إلى ما أكسبتم، والوفاء الوفاء، لا تظلموا اليتيم ولا المعاهد، فإن الله خصم لمن ظلمهم»⁽³⁾.

-هذه الرسالة موجهة إلى وزراء المال الذين يجبونه من أفراد الأمة لينفق في مصالحها العامة، فها هو الخليفة يبين لهم أن الله لا يقبل إلا الحق، والحق قائم على الأمانة والوفاء، ثم ميز صنفين من الرعية هما ضعيفاها، اليتيم والمعاهد، فحرض على التجاني عن ظلمهم لأن الله هو المتولي حمايتهما، ويذكرهم بأنهم إذا

(1) -الطبري:المصدر السابق، ج4، ص245.

(2) -سورة الرعد، رقم الآية:11.

(3) -الطبري:المصدر السابق، ج4، ص245.

ظلموهم فإنهم معرضون لنقمة الله تعالى، لأنه خصم لمن ظلم هؤلاء المستضعفين.

-وفي هذه الرسالة أيضا لفتة إلى جانب من الجوانب عظمة الإسلام، حيث يدعو إلى نصر المظلومين وإن كانوا من الكفار المعاهدين، وسنرى هذا واضحا جليا في رسالة أهل نجران.

رسالة الخليفة إلى العامة من الناس

-رقم: 42 -

«أما بعد، فإنكم إنما بلغت بالاعتداء والاتباع فلا تلتفتكم الدنيا عن أمركم فإن أمر هذه الأمة صائر إلى الابتداع بعد اجتماع ثلاث فيكم: تكامل النعم وبلوغ أولادكم من السبايا، وقراءة الأعراب والأعاجم القرآن، فإن رسول الله ﷺ قال: «الكفر في العجمة فإذا استعجم عليهم أمر تكلفوا وابتدعوا»⁽¹⁾.

-ومن خلال هذه الرسالة يتبين أن الخليفة عثمان رغب العامة في الاتباع وترك التكلف والابتداع، وأنه حذرهم تغير الحال إذا اجتمعت لهم ثلاث تكامل النعم الذي ييطر النفوس ويدفعها إلى الترف، ويصدها عن الاجتهاد والعمل، ويصرفها إلى الفراغ والكسل، حتى تفتت حيويتها وتخور عزائمها وبلوغ أولادهم من السبايا، وقد لمست الأمة في تاريخها أثر هؤلاء في المجتمع الإسلامي من الوجهة السياسية والاجتماعية والدينية، وقراءة الأعراب والأعاجم القرآن، وإنما يريد الخليفة عثمان بذلك ما في طبائع الأعراب من جفوة وغلظ الأكباد، فلا تبلغ هداية القرآن مكان الخير من أفئدتهم، وكذلك يريد ما في الأعاجم من أخلاق موروثه وعقائد متأصلة، وعادات قديمة تباعد بينهم وبين سنن القرآن في الهداية، وقد ظهر أثر الأعراب في فرقة الخوارج الذين كانت كثرتهم من أولئك الجفافة، فهم كانوا أقرأ الناس للقرآن وأبعدهم عن هدايته، ثم ظهر فيمن عداهم أثر الأعاجم فيما ابتدعوه من مذاهب وتكلفوه من آراء كانت شرا على المسلمين في عقائدهم، ومنهم أكثر الفرق الضالة التي لعبت في تاريخ الإسلام أخطر دور.

-وما بين أيضا سياسته اتجاه الرعية ما رواه موسى بن طلحة يقول سمعت عثمان بن عفان، وهو على المنبر، والمؤذن يقيم الصلاة، وهو يستخبر الناس عن أخبارهم، وأسعارهم وعن مرضاهم ونجد من ذكر سياسته تجاه الرعية بإجمال ما روي عن العالم الورع الحسن البصري قائلا: رأيت منادي عثمان بن عفان ينادي قائلا:

«أيها الناس أغدوا على أعطيائكم فكان الناس يغدون عليها ويأخذونها وافية، أيها الناس أقبلوا على

(1) -الطبري: مصدر سابق، ج4، ص245، محمد بن عبد الله: فتنة مقتل عثمان بن عفان، ج2، ص733.

أرزاقكم فكانوا يقبلون عليها فيعطونها عذيرة على كسوتهم.... وكان يقول هلموا على السمن والعسل أيضا»⁽¹⁾.

رسالته ﷺ إلى عماله على الأمصار

-رقم: 43 -

يذكر ابن كثير أن عثمان أرسل رسالة إلى عماله مفادها:

«كتب عثمان إلى عماله على الأمصار، وأمراء الحرب، والأئمة على الصلوات والأمناء على بيوت المال يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحثهم على طاعة الله وطاعة رسوله ويحرضهم على الاتباع وترك الابتداع»⁽²⁾.

ب- المرجعية العليا للدولة في عهد الخليفة عثمان بن عفان:

أعلن ذو النورين أن مرجعية الدولة في عهده كتاب الله وسنة رسوله ﷺ والافتداء بالشيخين في هديهم وهذا ما ذكرناه سابقا، فقد قال:

«ألا وإني متبع ولست بمبتدع، ألا وإن لكم علي بعد كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ثلاثا: اتباع من كان قلبي فيما اجتمعتم عليه وسنتهم»⁽³⁾.

1- كتاب الله:

و يعتبر كتاب الله المصدر الأول لتسيير الدولة، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾⁽⁴⁾.

فكتاب الله تعالى يشتمل على جميع الأحكام الشرعية التي تتعلق بشؤون الحياة، كما بين القرآن الكريم للمسلمين كل ما يحتاجون إليه من الأسس التي ستقوم عليها دولتهم⁽⁵⁾.

(1) -الكتاني محمد عبد الحي: التراتيب الإدارية، ص292 وما بعدها.

(2) -ابن كثير: مصدر سابق، ج10، ص210.

(3) - سيف بن عمر: الفتنة ووقعة الجمل، ص86، الطبري: مصدر سابق، ج4، ص422.

(4) -سورة النساء، آية رقم:105.

(5) -الصلابي: مرجع سابق، ص83.

2- العمل بالسنة النبوية:

وذلك من خلال العمل بسنة نبينا محمد ﷺ التي يستمد منها الدستور الإسلامي أصوله، ومن خلالها يمكن معرفة الصيغ التنفيذية والتطبيقية لأحكام القرآن¹.

3- الاقتداء بمن قبله من الخلفاء:

حيث أنه من خلال دراسة رسائله تبين أنه كان دائماً حريص على الاقتداء بمن قبله في تنفيذ أحكام الشريعة والعمل على توحيد الأمة على دين واحد وذلك انطلاقاً من حديث رسول الله ﷺ: «اقتدوا بالذين بعدي أبو بكر وعمر»⁽²⁾.

3- الشورى:

وذلك من خلال العمل بمبدأ التشاور، وأخذ الأمور شورى بينه وبين العامة من الناس خاصة أن الشورى هي الأساس الذي اعتلى بها الخلافة، فالشورى لغة هي الأمر الذي يُتَشاور فيه، قال الراغب: التشاور والمشاورة والمشورة: استخراج الرأي بمراجعة البعض إلى البعض من قولهم: شرت العسل إذا اتخذته من موضعه واستخرجته منه، وشرت العسل وأشرته: أخرجته، وفي اللسان: عن ثعلب: أن شار الدابة يشورها شوراً وشواراً وشورها وأشارها، كل ذلك: راضها أو ركبها عند العرض على مشتريها، وقيل: عرضها للبيع، وقيل: بلاها ينظر ما عندها، وقيل: قلبها، والتشوير: أن تشور الدابة تنظر كيف مشوارها أي كيف سيرتها، وفي حديث أبي بكر ﷺ أنه ركب فرساً يشوره أي يعرضه، ومنه حديث طلحة ﷺ أنه كان يشور نفسه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أي يعرضها على القتل، والقتل في سبيل الله، بيع النفس، وقيل: يشور نفسه أي يسعى ويخفف - يظهر بذلك قوته⁽³⁾.

ويظهر من ذلك أن الشورى مشتقة من الفعل "شَوَّرَ" ولشقاته عدة معان فمنها ما سلف ذكره، ومنها: استخراج الرأي وتقليبه، قال ابن منظور: الشورى والمشورة (بضم الشين) مفعلة ولا تكون مفعولة، لأنها مصدر، والمصادر لا تجيء على مثال - مفعولة - وإن جاءت على مثال - مفعول - وكذلك المشورة، وتقول منه: شاورته في الأمر واستشرته - بمعنى - وفلان خير شير، أي يصلح للمشاورة، وشاوره مشاورة

(1)- الصلابي: مرجع سابق، ص 83.

(2) - أخرجه الحميدي في مسنده، ج 1، رقم: 454، ص 413.

(3) - الأصفهاني أبو القاسم: المفردات في غريب القرآن، ج 1، ص 470 وما بعدها.

وشواراً واستشارة: طلب منه المشورة، وأشار الرجل يشير إشارة: إذا أوماً بيده، ويقال: شورت إليه بيدي وأشرت إليها صطلاحاً طلب الرأي من أهله.⁽¹⁾

-وأما اصطلاحاً:

فهي طلب الرأي من أهله، وإجالة النظر فيه، وصولاً إلى الرأي الموافق للصواب.²

وقد عرفها الباحثون بتعاريف عدة ومنها تعريف الدكتور محمد عبدالقادر أبو فارس، إذ يقول: الشورى: تعني تقليب الآراء المختلفة ووجهات النظر المطروحة في قضية من القضايا واختبارها من أصحاب العقول والأفهام حتى يتوصل إلى الصواب منها أو إلى أصوبها وأحسنها ليعمل به لكي تتحقق أحسن النتائج.⁽³⁾

وقد اتخذ عثمان بن عفان مجلساً للشورى يتألف من كبار صحابة رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار. وإن من قواعد الدولة الإسلامية حتمية تشاور قادة الدولة وحكامها مع المسلمين والنزول على رضاهم ورأيهم، وامضاء نظام الحكم بالشورى⁴، قال تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظًا لَفُتُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾⁽⁵⁾.

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾⁽⁶⁾.

وهناك نموذج آخر حكاه القرآن الكريم عن فرعون حينما جاءه موسى يدعو إلى توحيد الله ﴿قَالَ لَنْ اتَّخَذَتِ إِلَهًا غَيْرِي لِأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُودِينَ قَالَ أَوْلُو جِنَّتِكَ بِشَيْءٍ مُبِينٍ قَالَ فَأْتِ بِهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُبِينٌ وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ لِلنَّاطِرِينَ قَالَ لِلْمَلَأِ حَوْلَهُ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾⁽⁷⁾.

والآية واضحة الدلالة في طلب الرأي من قبل الملأ غير أن ما يلاحظ عليه هو أن فرعون كان لديه

(1) - ابن منظور: مصدر سابق، (فصل الصاد والشين المهملة)، ج4، ص437.

(2) - القاضي المهدي: الشورى في الشريعة الإسلامية، ص28.

(3) - القاضي المهدي حسين: الشورى في الشريعة الإسلامية، ج1، ص28.

(4) - الصلابي: مرجع سابق، ص85.

(5) - سورة آل عمران، رقم الآية: 159.

(6) - سورة الشورى، آية رقم: 38.

(7) - سورة الشعراء، آية رقم 29-35.

نزعة استبدادية إذ أنه أبدى لهم رأيه في شأن موسى وأنه ساحر وأن موسى يريد أن يخرجهم من أرضهم بسحره فكأنه حرضهم عليه، ومع ذلك فقد كان في جواب قوم فرعون ما يدل على استحابتهم لطلب المشورة وأخذ فرعون بما دل على ذلك ما حكاه الله تعالى في كتابه: ﴿قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَبْعَثْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ يَأْتُونَكَ بِكُلِّ سَحَابٍ عَلِيمٍ فَجَمَعَ السَّحَرَةُ لِمِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ وَقِيلَ لِلنَّاسِ هَلْ أَنْتُمْ مُجْتَمِعُونَ لَعَلْنَا نَتَّبِعُ السَّحَرَةَ إِنْ كَانُوا هُمْ الْعَالِينَ﴾⁽¹⁾.

والنص واضح الدلالة أن حث الناس على الاجتماع واتباع السحرة كان مشروطاً بفوزهم على موسى عليه السلام بخلاف الملاء من قوم بلقيس فإنهم قالوا: ﴿نَحْنُ أَوْلُوا قُوَّةً وَأَوْلُوا بِأَسِ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكَ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ﴾⁽²⁾.

ولعل فرعون مع نزعته الاستبدادية أراد مشاركتهم الجادة في الوصول إلى ما يريد ليشركوه في نتيجة ما تسفر عنه المناظرة التي ربما كان يخشى سلفاً أنها قد لا تكون في صالحه تماماً، وكان من طبيعة الجبابة والمستبددين إملاء آرائهم والتحريض على الأخذ بها أو الاستعانة بالرأي على الأخذ بما ينزعون إليه، فطبيعة فرعون هي الاستعلاء والتجبر.

وهذه الآيات التي ذكرناها توضح بشكل كبير ما للشورى من أهمية ولهذا فقد اعتمد عليها ﷺ والخلفاء من بعده.

وفيما يلي رسالة من الخليفة للحث على تطبيق مبدأ الشورى:

رسالته إلى عماله يوصيهم بأن يقتدوا بما فارقوا عليه عمر بن الخطاب

-رقم: 44 -

وقد أرسل إلى عماله قائلاً:

«أما بعد، فقوموا على ما فارقتم عليه عمر ولا تبدلوا، ومهما اشكا عليكم فردوه إلينا نجتمع عليه الأمة ثم نرده عليكم»⁽³⁾.

فأخذ قاداته بذلك، إذا همو بالغزو والتقدم في الفتوحات الإسلامية استأذنه واستشاروه، فيقوم هو

(1) -سورة الشعراء، آية رقم: 36-40.

(2) -سورة النمل، آية رقم: 33.

(3) -الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 261، الصلابي محمد علي: مرجع سابق، ص 85، وقد ذكرنا الرسالة عند الحديث عن الرسائل الخاصة بتعامله مع العمال.

بدوره بجمع الصحابة واستشارتهم للإعداد والإقرار والتنفيذ ووضع الخطط المناسبة لذلك، ومن ثم يأذن لهم. فقد قام عبد الله ابن أبي السرح بالكتابة إلى الخليفة عثمان طالبا منه أن يأذن له بأن يغزو أطراف افريقية، وذلك لقرب جزر الروم من المسلمين، فأجابه الخليفة عثمان إلى ذلك بعد المشورة وندب إليه الناس⁽¹⁾.

كما أن معاوية بن أبي سفيان حين أراد فتح جزيرة قبرص ورودس فعل الشيء نفسه في استشارة القيادة العليا المركزية، وطلب الإذن بالسماح له، وكان قادة الخليفة عثمان في ادارتهم للمعارك الحربية يتشاورون فيما بينهم، كما شاور الخليفة عثمان كبار الصحابة في جمع القرآن، وفي قتل عميد الله بن عمر للهزمزان، وحول التدابير الكفيلة بقطع دابر الفتنة، وفي مقام القضاء، وغير ذلك من المواقف والأحداث التي سيأتي بيانها في محلها بإذن الله تعالى.

4- أما فيما يخص العدل والمساواة:

إن من الأهداف التي حرص الإسلام على إقامتها هي تطبيق العدل والمساواة، ومن أهم هذه القواعد التي يجب تطبيقها لتحقيق ذلك.

رسالة الخليفة عثمان إلى الناس في الأمصار

- رقم: 45 -

يذكر الطبري أن الخليفة عثمان أرسل إلى الناس رسالة يوصيهم فيها بالعدل والمساواة:

«ان ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، ولا يذل المؤمن نفسه، فإني مع الضعيف على القوي ما دام مظلوما إن شاء الله»⁽²⁾.

ويتبين مما سبق ذكره أن سياسته تقوم على العدل بأسمى صورته، فقد أقام الحد على والي الكوفة الوليد بن عقبة الذي يعتبر أخوه لأنه عندما ثبت عليه شرب الخمر، وعزله بسبب ذلك.

وقبوله لتولية أبي موسى الأشعري مكانه، لأن أهل الكوفة لم يوافقوا على تولية سعيد بن العاص خلفا للوليد، وقد روي عنه أيضا: أنه غضب على خادم له يوما فعرك أذنه حتى أوجعه، ولم يستطع أن ينام ليلته

(1) - استذكر الرسالة التي كتبها الخليفة إلى واليه لاحقا.

(2) - التميمي سيف الدين: الفتنة ووقعة الجمل، ج1، ص77، الطبري: مصدر سابق، ج4، ص393.

آنذاك إلا بعد أن دعا خادمه إلى مضجعه وأمره أن يقتص منه فيعرك اذنه، وقد أبى الخادم في بادئ الأمر، ولكن عثمان أمره ثانية في حزم فأطاعه⁽¹⁾.

من خلال ما تم ذكره يتبين أن هذه هي أبرز القواعد والقيم السياسية التي سار عليها أمير المؤمنين عثمان بن عفان وساس عليها الناس، وأدار بها الدولة التي بين يديه، وكل القواعد التي ذكرت سابقا مستوحاة من الشريعة الإسلامية وإليها تعود.

وقد عاش المسلمون وغيرهم في نعمة هذه السياسة وتحت حكم عادل وقوي، أمن لهم حقوقهم وضمنها أمام الحاكم والمحكوم ولبى مطالبهم في عيش آمن كريم.

⁽¹⁾ - محمد علي: مرجع سابق، ص 86.

ثانيا-رسائل الخليفة الخاصة بالتعامل مع الولاة وإدارة الفتوح والجهاد:

أ-الرسائل الخاصة بالتعامل مع الولاة:

تمهيد:

جاء أمير المؤمنين عثمان بن عفان في بداية 24هـ، فأعلن منذ اللحظات الأولى لاستخلافه، وهو لا يزال على المنبر يتلقى البيعة من الناس، أن حكمه حكم هداية وعدل، وقد ظهر هذا جليا في رسائله وتعامله مع ولاته في الرسائل التي سيتم عرضها فكم كان حريصا على تذكيرهم بالرفق بالرعية وتخويفهم من عقاب الله تعالى ويحذرهم من ظلم الناس ويوصيهم بتقوى الله ومن خلال الرسائل محل الدراسة تبينت سياسته تجاه ولاته حيث كان سهلا، وكان يستشيرهم ويشركهم في كل الأمور الخاصة بتسيير الدولة.

حيث كانت دولة الخلافة الراشدة مقسمة إلى عدة ولايات ذات حدود غير ثابتة، فقد كانت تتغير بين الحين والآخر وفق توسع الدولة. واختلفت سياسات الخلفاء الراشدين وطرق تعاملهم مع شؤون الدولة فيما بينهم، فكانت لكل منهم معايير الخاصة في انتقاء الولاة والعمال على أقاليم الدولة، وقد جاء أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه، فأعلن منذ اللحظات الأولى لاستخلافه، أن حكمه حكم هداية وعدل فكم كان حريصا على تذكير ولاته بالرفق بالرعية وتخويفهم من عقاب الله تعالى ويحذرهم من ظلم الناس ويوصيهم بتقوى الله، ومن خلال الرسائل محل الدراسة تبينت سياسته تجاه ولاته حيث كان رضي الله عنه سهلا، ورعا متواضعا لا تأخذه في الله لومة لائم وكان يشاور ولاته ويكن لهم الاحترام حتى بعد عزلهم وقد تم في هذا العنصر عرض رسائل الخليفة التي تعطي ولو لمحة بسيطة عن كيفية تعامله معهم.

وقد كان الخليفة عثمان دائم النصح لولاته بالعدل والرحمة بين الناس ودليل ذلك ماسوف نذكره في الرسالة الأولى التي وجهها إليهم، وبالتالي يكون الخليفة قد بين لولاته معالم السياسة التي يجب أن يسيروا عليها من إعطاء الحقوق للمسلمين ومطالبتهم بما عليهم من واجبات.

أول رسالة أرسلها الخليفة إلى عماله على الأمصار

-رقم: 46-

يذكر بن كثير في كتابه أن عثمان بن عفان أرسل إلى عماله على الأمصار، أمراء الحرب، والأئمة على الصلوات والأمناء على بيوت المال يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحثهم على طاعة الله وطاعة رسوله ويجرضهم على الاتباع وترك الابتداع⁽¹⁾.

(1) -ابن كثير: مصدر سابق، ج 7، ص 167، الصلابي محمد علي: مرجع سابق، ص 392.

رسالة الخليفة ﷺ إلى الأمراء

-رقم: 47-

حدثنا السري قال حدثنا شعيب قال حدثنا سيف عن سهل بن يوسف قال:

«أما بعد فإنكم قد وليتم وعلى اختيار وليتم، وقد عاهدتم وعلمتم كيف تصنعون، فقوموا على ما أمرتم به، وإن حدث أمر مما لم تؤمروا به فاكتبوا إلي به يأتكم فيه مني الذي فيه عن ملأ من المسلمين إن شاء الله»⁽¹⁾.

رسالته إلى ولاته يوصيهم بالرعية

-رقم: 48-

رسالة الخليفة إلى قاداته موصيا إياهم بقوله:

«ألا وإن اعدل السيرة أن تنظروا في أمور المسلمين فيما عليهم فتعطوهم ما لهم وتأخذوهم بالذي عليهم ثم العدو الذي تتناوبون، فاستفتحوا عليهم بالوفاء وأضاف قائلا: لا تظلموا اليتيم ولا المعاهد فإن الله خصم لمن ظلم»⁽²⁾.

من خلال الرسالة يتبين أنها رغم قصرها إلا أنها ذات دلالة واضحة، على حرصه على تطبيق العدل بين جميع الناس، فالعدل هو أساس الحكم، وبه ترتقي الدول والمجتمع إلى مراتب عالية، وتحقيقه يحقق الازدهار والاطمئنان والشعور بالأمان، بالإضافة إلى تذكيره بالعواقب الوخيمة للظلم، حيث أنه يقود إلى دمار الدولة والمجتمع.

رسالة الخليفة إلى معاوية والعمال

-رقم: 49-

حدثنا السري عن أبي حارثة وأبي عثمان قالا: كتب عثمان إلى معاوية والعمال:

«أما بعد فقوموا على ما فارقتم عليه عمر ولا تبدلوا، ومهما أشكل عليكم فردوه إلينا نجتمع عليه الأمة ثم نرده عليكم، وإياكم أن تغيروا فيني لست قابلا منكم إلا ما كان عمر ﷺ يقبل، وقد كانت تنتقض فيما

(1) - سيف الدين التميمي: مصدر سابق، ص 123.

(2) - سليمان كمال: مرجع سابق، ص 506.

بين صلح عمر وولاية عثمان رضي الله عنه كذلك الناحية فيبعث إليها الرجل فيفتحها الله تعالى على يديه فيحسب له ذلك، فأما الفتوح فأول من وليها»⁽¹⁾.

رسالة عزل الخليفة لأبي موسى الأشعري

-رقم: 50 -

عزل عثمان أبا موسى الأشعري عن البصرة، وكان عامله عليها ست سنوات، وولاها عبد الله بن عامر بن كريز⁽²⁾، وقيل: أن سبب عزله هو أن غيلان بن خرشة الضبي خرج إلى عثمان بن عفان، فقال: أما لكم صغير فتستشبهه فتولوه البصرة! يعني أبا موسى، وكان واليها بعد موت عمر بن الخطاب رضي الله عنه ست سنين⁽³⁾.

ذكر ابن سعد رسالة الخليفة إلى أبو موسى الأشعري قائلاً:

«إني أعزلك عن عجز ولا خيانة، وإني بأحفظ قيد استعمال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وإياك وإني لأعرف فضلك وإنك من المهاجرين الأولين ولكني أردت أصل قرابة عبد الله بن عامر وقد أمرته أن يعطيك ثلاثين ألف درهم»⁽⁴⁾.

رسالة الخليفة إلى عمرو بن العاص بالعزل وطلب منه القدوم عليه

-رقم: 51 -

لما ولي عثمان بن عفان أقر عمرو بن العاص على عمله، وكان لا يعزل أحداً إلا شكاه، أو استعفاء من غير شكاة، ثم عزل عمرو بن العاص خراج مصر واستعمل عليه عبد الله بن أبي سرح، وقد كتب عبد الله إلى عثمان بن عفان يقول: «إن عمرا كسر علي الخراج»⁽⁵⁾.

وكتب عمرو بن العاص يقول: «إن عبد الله قد كسر علي مكيدة الحرب»⁽⁶⁾.

(1) - سيف الدين التميمي: المصدر السابق، ص 101، 102.

(2) - وهو ابن خال عثمان بن عفان قال مسلمة: فقدم البصرة، وهو ابن خمس وعشرين سنة، سنة تسع وعشرين، ينظر: ابن أبي زرعة: تاريخ أبي زرع الدمشقي، ج 1، ص 183 وما بعدها، والديوري أبو حنيفة: الأخبار الطوال، ج 1، ص 139.

(3) - الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 264، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 456.

(4) - ابن سعد: مصدر سابق، ج 5، ص 33.

(5) - ابن كثير: مصدر سابق، ج 7، ص 190، أبو عبد الله: مصدر سابق، ص 89.

(6) - ابن كثير: المصدر السابق، ج 7، ص 190، أبو عبد الله: المصدر السابق، ص 89.

ف عزل الخليفة ﷺ عمرو بن العاص وأرسل إليه قائلاً:

«لا خير لك في المقام في صحبة من يكرهك فاقدم إلي⁽¹⁾» وأمره بالقدوم عليه، فقدم إليه.

رسالة الخليفة إلى ابن أبي سرح بعد عزل عمرو بن العاص

-رقم: 52 -

واستعمل بدله عبد الله بن سعد بن أبي سرح على حرب مصر وخراجها أي أنه أعطاه السلطة التي كانت مخولة لعمرو⁽²⁾.

أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني شرحبيل بن أبي عون

«أما بعد فقد رأيت ما صنعت بك، عزلت عنك عمرو بن العاص واستعملتك، فإذا جاءك كتابي هذا فاحشد في الخراج، وإياك في حشدك أن تظلم مسلماً أو معاهداً»⁽³⁾.

فقدم عمرو مغضباً فدخل على الخليفة عثمان وعليه جبة محشوة فقال: ما حشو جبتك؟ قال: عمرو، فقال: عثمان قد علمت أن حشوها عمرو، ولم أرد هذا إنما سألتك أقطن هو أم غيره؟ ثم بعث عبد الله بن سعد إلى عثمان بمال من مصر قد حشد فيه فدخل عمرو، على عثمان فقال عثمان: يا عمرو وهل تعلم أن تلك اللقاح⁽⁴⁾ درت بعدك؟ فقال عمرو: إن فصالها هلكت.

ويريد عثمان بن عفان أن مصر قد كثر خراجها على يد عبد الله بن سعد فقال له عمرو: إن فصالها هلكت أي أن أولاد اللقاح قد هلكت بجرمانها من اللبن، يريد أن في ذلك إرهاباً لأهالي مصر وتحميلهم مالا يطاق⁽⁵⁾.

(1) - ابن كثير: المصدر السابق، ج 7، ص 190، أبو عبد الله: المصدر السابق، ص 89.

(2) - ابن أبي زرعة: مصدر سابق، ج 1، ص 183 وما بعدها، الدينوري أبو حنيفة: مصدر سابق، ج 1، ص 139.

(3) - ابن سعد: مصدر سابق، ج 1، ص 451.

(4) - اللقاح: جمع اللقحة وهي الناقة الحلوب الغزيرة اللبن وقد شبه مصر بها، ودرت أي أخرجت لبنها

(5) - وهذه الزيادة التي أخذها عبد الله بن أبي سرح، إنما هي على الجماعم فإنه أخذ عن كل رأس ديناراً خارجاً عن الخراج فحصل لأهل مصر بسبب ذلك الضرر الشامل وكانت هذه أول شدة حصلت لأهل مصر.

رسالة الخليفة في عزل الوليد بن عقبة

-رقم 53-

وولى الوليد بن عقبة بن أبي معيط⁽¹⁾ وعزله بعدما شوهده عليه شرب الخمر وأقيم الحد، وهذا ما أدى إلى سخط الناس عليه وأرسل رسالة بذلك دون ذكر مضمون الرسالة.

فلما تولى سعيد بن العاص الكوفة بدلا من الوليد صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال:

«والله لقد بعثت إليكم وإني لكاره، ولكني لم أجد بدا إذا أمرت أن آتمر، إلا أن الفتنة قد أطلعت حطمها وعينها ووالله لأضربن وجهها حتى أقمعها أو تعييني، وإني لرائد نفسي اليوم»⁽²⁾.

وعلى إثر هذه الرسالة قام الخليفة على إثرها خاطبا في أهل المدينة بعد أن قرأ الرسالة التي أرسلت له من واليه يبين فيها لأهل المدينة الحالة التي آلت إليها الكوفة بسبب الفتنة، وينصحهم بالاستعداد:

فقال: «يا أهل المدينة استعدوا واستمسكوا، فقد دبت إليكم الفتن وإني والله لأستخلصن لكم الذي لكم حتى أنقله إليكم إن رأيتم حتى يأتي من شهد من أهل العراق سهمه فيقيم معه في بلاده فقالوا: كيف تنقل إلينا سهمنا من الأرضين؟ فقال: بيعها ممن شاء بما كان له بالحجاز واليمن وغيرها من البلاد ففرحوا وفتح الله لهم أمرا لم يكن في حسابهم وفعلوا ذلك واشتره رجال من كل قبيلة وجار لهم عن تراض منهم ومن الناس وإقرار بالحقوق»⁽³⁾.

وهذه الخطبة كانت من أجل أن الخليفة أراد أن يبين للناس أن الفتنة جاءت بعدما كتب إليه واليه سعيد بن العاص بذلك فجمع الناس وأخبرهم بما كتب إليه فقالوا له:

«أصبت لاتطعمهم فيما ليسوا له بأهل فإنه إذا نحض في الأمور من ليس بأهل لها لم يحتملها وأفسدها»⁽⁴⁾.

(1) - وكان أخا عثمان لأمه، أمهما أروى بنت أم حكيم بن عبد المطلب بن هاشم.

(2) - رضا محمد: سيرة عثمان، ص70، ونزل وسأل عن أهل الكوفة فعرف حال أهلها، وقد ذكرت هذه الخطبة هنا لأنها تعتبر بمثابة انذار لأهل الكوفة بأنه سوف يستعمل الشدة معهم.

(3) - رضا محمد: مرجع سابق، ص72.

(4) - الطبري: مصدر سابق، ج4، ص279، ابن الأثير: المصدر السابق، ج2، ص480.

رسالة الخليفة إلى واليه سعيد بن العاص

- رقم: 54 -

يذكر ابن الأثير أن الخليفة رد على واليه قائلاً:

«أما بعد ففضل أهل السابقة والقدمة ومن فتح الله عليه تلك البلاد، وليكن من نزلها من غيرهم تبعاً لهم، إلا أن يكونوا تناقلوا عن الحق وتركوا القيام به وقام به هؤلاء، واحفظ لكل منزلته، وأعطهم جميعاً بقسطهم من الحق، فإن المعرفة بالناس بما يصاب العدل»⁽¹⁾.

وهذه الرسالة جاءت كرد لواليه على الكوفة حيث أرسل إليه قائلاً:

«أن أهل الكوفة قد اضطرب أمرهم وغلب أهل الشرف منهم والبيوتات والسابقة والغالب على تلك البلاد روادف قدمت وأعراب لحقت، حتى لا ينظر إلى ذي شرف وبلاء من نابتها ولا نازلتها»⁽²⁾.

ويتضح من خلال رد الخليفة في الرسالة أنه طلب من واليه إعادة ترتيب أوضاع أهل الكوفة وتصنيفهم على أساس السبق والجهاد، وتقديم أهل العلم والصدق والجهاد على غيرهم، ومما قال له فيها: «فضل أهل السابقة والقدمة ممن فتح الله على أيديهم تلك البلاد، واجعل الذين نزلوا البلاد بعد فتحها من الأعراب تبعاً لأولئك السابقين المجاهدين إلا أن يكون السابقون تناقلوا عن الجهاد والحق، وتركوا القيام به، وقام به من بعدهم. واحفظ لكل إنسان منهم منزلته وأعطهم جميعاً قسطهم بالحق، فإن المعرفة بالناس يتحقق بها العدل بينهم»، وقد فعل سعيد ما أمر به من طرف الخليفة بجمع أهل السابقة والقدمة وجعل منهم وجوهاً ومجلساً، وسألهم عن احتياجاتهم حتى يقضيها لهم.

ويتضح أيضاً من خلال الرواية أن أهل الكوفة في تطور اجتماعي جديد، حيث أن أصحاب السابقة والقدم لم يعد لهم أي قيمة في المدينة، وذلك لأن السكان والهجرات الجديدة التي تعرضت لها الكوفة خاصة من الأعراب والروادف غلبت على المدينة وأصبحوا هم القوة المؤثرة والمحركة للمجتمع الكوفي.

(1) - ابن الأثير: مصدر سابق، ج 5، ص 479، محمد رضا: مرجع سابق، ص 71

(2) - ابن الأثير: المصدر نفسه، ج 2، ص 479.

رسالة عثمان إلى سعيد بن العاص يأمره بتسيير القراء مثيري الفتنة إلى الشام

-رقم: 55-

عن أبي مخنف عن عبيد بن محسن عن أبيه قال: كتب سعيد بن العاص إلى عثمان بن عفان: « إن قبلي قوما يدعون القراء، وهو سفهاء وثبوا على صاحب شرطي فضربوه ظالمين له، وشموني واستخفوا بحقي منهم: عمرو بن زرارة، وكميل بن زياد، ومالك بن الحارث وحرقوق بن زهير، وشريح بن أوفى، ويزيد وصعصعة ابنا الصوحان...»⁽¹⁾.

رسالة الخليفة إلى من سماهم واليه

-رقم: 56-

فكتب الخليفة عثمان إلى الذين سماهم:

«أن يأتوا لشام ويغزو مغازيهم»⁽²⁾.

رد الخليفة على واليه:

يذكر ابن شبة أن عثمان بن عفان كتب إلى سعيد:

«إني قد كفيتك مؤونتهم فأقرئهم كتابي فإنهم لا يخالفون إن شاء الله وعليك بتقوى الله وحسن السيرة»⁽³⁾.

فأقرأهم سعيد الكتاب فشخصوا إلى دمشق فأكرمهم معاوية وقال لهم:

«إنكم قدمتم بلدا لا يعرف أهله إلا الطاعة فلا تجادلوهم فتدخلوا الشك في قلوبهم. ثم بقوا هناك ثم أعيدهوا إلى الكوفة»⁽⁴⁾.

(1) -الطبري: مصدر سابق، ج4، ص403، ابن كثير: مصدر سابق، ج10، ص259.

(2) -ابن كثير: مصدر سابق، ج10، ص259 وما بعدها.

(3) -ابن شبة: مصدر سابق، ج3، ص1141.

(4) -المصدر نفسه، ج3، ص1141.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 56أ-

ويذكر ابن الأثير أن عثمان بن عفان رد على واليه سعيد بن العاص:

«أن سير الذين تكلموا بذلك إلى معاوية بالشام فأرسلهم وفيهم الحارث بن مالك المعروف بالأشتر النخعي وثابت بن قيس النخعي وجميل بن زياد وزيد بن صوحان العبدي وأخوه صعصعة وجندب بن زهير وعروة بن الجعد وعمر بن الحمق» فقدموا على معاوية بن أبي سفيان، وجرى بينهم كلام كثير وحذرهم الفتنة فوثبوا وأخذوا بلحية معاوية ورأسه فكتب بذلك إلى عثمان⁽¹⁾.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 56ب-

عن أبي اسحاق الهمداني، قال: اجتمع نفر بالكوفة يطعنون على عثمان من أشرف أهل العراق: مالك بن الحارث، والأشتر النخعي، وثابت بن قيس... فكتب سعيد بن العاص إلى عثمان يخبره بأمرهم.

فرد عليه الخليفة:

«أن سيرهم إلى الشام وألزمهم الدروب»⁽²⁾

وهذه الرسالة جاءت كرد لسعيد بن العاص والي الكوفة بعدما أرسل إليه يشتكي من جماعة من الكوفة تكلموا في حق الخليفة عثمان بأنه ولي جماعة من أهل بيته لا يصلحون للولاية.

وينبئ لنا من خلالها أن الخليفة ترك الأمر لوالي الشام لينظر في هذه المسألة واستطاع واليه أن يجد حل لها، الإرسال إلى الخليفة يخبره بذلك.

⁽¹⁾ - ابن الأثير: مصدر سابق، ج2، ص516، أبو الفداء عماد الدين: المختصر في أخبار البشر، ج1، ص168، ابن الوردي: تاريخ

ابن الوردي، ج1، ص144، ابن خلدون: مصدر سابق، ج2، ص590.

⁽²⁾ - الطبري: مصدر سابق، ج4، ص326.

رسالة الخليفة إلى معاوية بن أبي سفيان في شأن القراء مشري الفتنة في الكوفة

-رقم: 57-

يذكر ابن كثير أن الخليفة كتب إلى معاوية رسالة مفادها:

«أن قد أخرج إليك قراء من أهل الكوفة فانزلهم وأكرمهم وتألفهم»⁽¹⁾.

هاهو الخليفة يأمر ولاته بإكرام الضيف، ومعاملتهم معاملة حسنة مقتديا بنبيه الكريم ﷺ رغم ما بدر من هؤلاء من إثارة الفتن وأعمال الشغب التي قاموا بها في الكوفة.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 157أ-

عن سيف بن عمر التميمي أن عثمان بن عفان كتب إلى معاوية واليه:

«إن أهل الكوفة قد أخرجوا إليك نفرا خلقتوا للفتنة فرعهم وقم عليهم فإن آنت منهم رشدا فأقبل منهم وإن أعيوك فارددهم عليهم»⁽²⁾.

رسالة الخليفة إلى معاوية بن أبي سفيان في شأن مشري الفتنة

-رقم: 58-

الرد على معاوية حيث كتب إليه عثمان أن يردهم إلى سعيد بن العاص فردهم إلى سعيد بن العاص فأطلقوا ألسنتهم في عثمان واجتمع إليهم أهل الكوفة.
دون ذكر مضمون الرسالة.

رواية أخرى لما سبق

-158-

أما ابن الأثير في كتابه فيذكر: «بعدما زاد تهريج القراء على معاوية بن أبي سفيان كتب فيهم إلى عثمان»⁽³⁾.

(1)- ابن كثير: مصدر سابق، ج7، ص185.

(2)- التميمي سيف بن عمر: مصدر سابق، ج1، ص37، أبو عبد الله الأندلسي: المصدر السابق، ص69

(3)- ابن الأثير: مصدر سابق، ج2، ص516، أبو الفداء: مصدر سابق، ج1، ص168، ابن الوردي: تاريخ ابن الوردي، ج1، ص144، ابن خلدون: مصدر سابق، ج2، ص590.

-رد الخليفة:

فجاءه رد الخليفة عثمان:

«أن يردهم إلى سعيد بن العاص بالكوفة»⁽¹⁾.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 58 ب -

عن التميمي سيف بن عمر قال: كتب معاوية بن أبي سفيان إلى الخليفة بشأن مثيري الفتنة في الكوفة فقال: «إنه قدم علي أقوام ليست لهم عقول ولا أديان أثقلهم الإسلام وأضجرهم العدل لا يريدون الله بشيء ولا يتكلمون بحجة إنما همهم الفتنة وأموال أهل الذمة والله مبتليهم ومختبرهم ثم فاضحهم ومخزيهم وليسوا بالذين ينكون أحد إلا مع غيرهم فإنه سعيدا ومن قبله عنهم فإنهم ليسوا لأكثر من سغب أو نكير»⁽²⁾.

رد الخليفة عليه:

«أن أتركهم يذهبون حيث شاؤوا، لأن عددهم قليل، ولا خطر منهم»⁽³⁾.

ما جاء في هذه الرواية مخالف نوعا ما للوایات السابقة في شأن مثيري الفتنة، حيث أمر الخليفة بتركهم لأن عددهم قليل، وفيها نوع من الاستهانة بهؤلاء، فرغم قلة عددهم إلا أنهم استطاعوا التأثير على العقول والوصول إلى هدفهم المنشود في النهاية. وكان عددهم بضعة عشر رجلا.

رسالة أخرى من الخليفة إلى سعيد بن العاص في شأن مثيري الفتنة

-رقم: 59 -

فلما رجعوا إليه كانوا زلق السنة وأكثر شرا فضج سعيد بن العاص منهم فكتب إلى عثمان.

⁽¹⁾ - ابن الأثير: مصدر سابق، ج2، ص516، أبو الفداء عماد الدين: مصدر سابق، ج1، ص168، ابن الوردي: المصدر السابق،

ج1، ص144، ابن خلدون: مصدر سابق، ج2، ص590.

⁽²⁾ - التميمي سيف بن عمر: المصدر السابق، ج1، ص39.

⁽³⁾ - الخالدي: مرجع سابق، ص131.

فرد عليه الخليفة يأمره:

«أن يسيرهم إلى عبد الرحمن بن خالد⁽¹⁾ بحمص فسيرهم إليه»⁽²⁾.

من خلال الرسائل والروايات السابقة يتبين أن والي الخليفة على الشام كان يتميز بحسن التدبير والحنكة في امتصاص الغضب والفتن، ودليل ذلك أن الخليفة اختاره دون سواه للنظر في أمر مثيري الفتنة، وأرسلهم إليه من أجل إصلاحهم، لكن الظاهر من خلال الرسالة التي أرسلها معاوية إلى الخليفة أنه لم يقدر عليهم وخاف منهم نشر أفكارهم الساخطة على الخليفة، وبالتالي تأليب الرأي العام في الشام عليه وعلى خليفته، ومن هنا طلب من الخليفة إخراجهم من الشام لعجزه عن المهمة التي أمره بها الخليفة.

رسالة الخليفة إلى أمرائه

-رقم: 60-

يذكر الطبري أن عثمان بن عفان كتب:

«إلى أمرائه في القدوم عليه للذي رأى من ضجيج الناس وشكيتهم، قدم عليه معاوية من الشام وعبد الله بن أبي سرح من المغرب وعبد الله بن عامر بن كريز من البصرة وسعيد بن العاص من الكوفة»⁽³⁾.

وبعد المجيء إليه دار بينه وبينهم حوار كان مفاده:

«فأما معاوية فقال له: أعدني وعمالك إلى أعمالنا وخذنا بما تحت أيدينا، وأشار عليه أيضا بالمسير إلى الشام فأبى وقال: لا أخرج من مهاجر رسول الله ﷺ وجوار قبره ومسكن أزواجه، فعرض عليه أن يوجه إليه جيشا يقيم معه فيمنع منه فقال: لا أكون أول من وطئ أصحاب رسول الله ﷺ وأنصاره بجيش، وأما سعيد بن العاص فقال له: إنما دعا الناس إلى الشكية وسوء القول الفراغ فأشغلهم بالغزو، وأما ابن عامر فقال: إن الناس نعموا عليك في المال فأعطهم إياه، فردهم إلى أعمالهم»⁽⁴⁾.

(1) - عبد الرحمن بن خالد بن الوليد بن المغيرة والي حمص في عهد عثمان بن عفان ﷺ له صحبة مات بحمص سنة 46هـ، ينظر: ابن حبان: مصدر سابق، ج3، ص250، ابن عساکر: مصدر سابق، ج34، ص324، ابن الأثير: مصدر سابق، ج3، ص436، الذهبي: مصدر سابق، ج2، ص419.

(2) - ابن الأثير: مصدر سابق، ج3، ص72، الطبري: مصدر سابق، ج4، ص325.

(3) - الطبري: مصدر سابق، ج4، ص342.

(4) - البلاذري: مصدر سابق، ج5، ص533.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 60 أ-

وذكر البلاذري أن الخليفة عثمان أرسل إلى أمرائه لما نشب الناس في الطعن على عثمان، فأرسل إلى أمرائه سعيد بن العاص وابن عامر ومعاوية رسالة يطلب منهم المجيء⁽¹⁾.

دون ذكر نص الرسالة.

فجمعهم وقال:

«إن الناس قد صنعوا ما ترون فأشيروا علي، فقال سعيد بن العاص: جمرهم وتابع البعوث عليهم حتى تكون دبرة دابة أحدهم أهم إليهم من الكلام، وقال ابن عامر: أعطهم ما بين لוחي المصحف ترض الناس كلهم، وقال معاوية: قد أشارا عليك بما أشارا به فأمرهما فليعملا بذلك في أهل عمليهما وأنا أكفيك أهل الشام»⁽²⁾.

دلت الرسالة على أنه الخليفة عثمان أرسل إلى ولايته لاستشارتهم في بعض الأمور الخاصة بالفتنة، ومعرفة حال الرعية والولايات التابعة لهم، خاصة أن الفتنة بدأت تضع بصماتها الأولى.

رسالة الخليفة إلى واليه ابن عامر في شأن حكيم بن جبلة

-رقم: 61 -

كتب عثمان بن عفان إلى عبد الله بن عامر في شأن حكيم بن جبلة⁽³⁾:

«أن أحبسه ومن كان مثله لا يخرج من البصرة حتى تأسنوا منه رشدا فحبسه فكان لا يستطيع أن يخرج منها...»⁽⁴⁾.

(1)-البلاذري: مصدر سابق، ج5، ص581.

(2)-المصدر نفسه، ج5، ص581.

(3)-حكيم بن جبلة: رجل لص كان يغير على أراضي أهل الذمة، ينظر: أبو عبد الله: مصدر سابق، ص80

(4)-التميمي سيف بن عمر: مصدر سابق، ج1، ص42، الطبري: مصدر سابق، ج4، ص326.

رواية أخرى لما سبق

-رقم 61أ-

حدثنا السري قال حدثنا شعيب عن عطية عن يزيد الفقعسي قال: كان في عبد القيس رجلا نازلا على حكيم بن جبلة وكان هذا الأخير رجلا لصا يغير على أهل الذمة ويتنكر لهم ويفسد في الأرض ويصيب ما شاء ثم يرجع فشكاه أهل الذمة إلى عثمان بن عفان.

فكتب الخليفة إلى عبد الله بن عامر:

«أن أحبسه ومن كان مثله، فلا يخرج من البصرة حتى تأنسوا منه رشدا، فحبسه فكان لا يخرج منه»⁽¹⁾.
الرسالة تدل على حرص الخليفة ﷺ على انتشار الأمن والأمان وأن يعم جميع أفراد الوطن بما فيهم هل الذمة.

ومن المعروف أن الخليفة كان قد أحسن إلى أهل الذمة منذ استخلافه وقد كان هذا الرجل يغير على أراضيهم فأمر الخليفة واليه برده من أجل تحقيق الأمن لهم.

رسالة الخليفة إلى عبد الله بن أبي سرح يتهدده فيها

-رقم: 62-

عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال: لما ولي عثمان بن عفان كره ولايته نفر من أصحاب رسول الله ﷺ لأن عثمان كان يحب قومه...ولى عبد الله بن أبي سرح مصر فمكث عليها سنين فجاء أهل مصر يشكون ابن أبي سرح

كتب إليه كتابا يتهدده فيه⁽²⁾.

دون ذكر نص الرسالة.

(1) - أبو عبد الله: مصدر سابق، ص 80 وما بعدها، سيف بن عمر: مصدر سابق، ص 94.

(2) - البلاذري: مصدر سابق، ج 5، ص 512 وما بعدها.

رسالة الخليفة إلى ابن أبي سرح في شأن عمار بن ياسر

-رقم: 63-

فكتب ابن أبي السرح إلى الخليفة عثمان:

«إن عمارا قدم علينا فأظهر القبيح، وقال: ما لا يجلب، وأطاف به قوم ليسوا من أهل الدين ولا قرآن وكتب يستأذنه في عقوبته وأصحابه». (1)

رد عثمان بن عفان عليه:

«بئس الرأي رأيت يا ابن أبي سرح أنا بقضاء الله أرضى به-اعلمه-من أن آذن لك في عقوبة عمار أو أحد أصحابه، فقد وجهت عمارا وأنا أظن به غير الذي كتبت به، فإذا كان من أمره الذي كان فأحسن جهازه واحمله إلي، فلعمري إني لعلى يقين أني أستكمل أجلي وأستوفي رزقي وأصرع مصرعي» (2).

فقدم الكتاب على ابن أبي سرح فحمل عمارا إلى المدينة (3).

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 63أ-

رسالة والي الخليفة عثمان:

كتب عبد الله بن سعد إلى عثمان يخبره أن عمارا قد استماله قوم بمصر وقد انقطعوا إليه منهم عبد الله بن السوداء وخالد بن ملجم وسودان بن حمران وكنانة بن بشر، يريدونه على أن يقول بقولهم يزعمون أن محمد ﷺ راجع ويدعونهم إلى خلع عثمان بن عفان ويخبرونه أن رأي أهل المدينة على مثل رأيهم، فإن رأى أمير أن يأذن لي في قتله وقتلهم قبل أن يتابعهم الناس.

رد عثمان بن عفان عليه:

«لعمري إنك لجرىء يا ابن أم عبد الله لا والله لا أقتله، ولا أنكؤه حتى يكون الله ينتقم منه ومنهم بما أحب، فدعهم ما لم يخلعوا يدا من طاعة، يخوضوا ويلعبوا» (4).

(1) - ابن أبي شيبة: مصدر سابق، ج3، ص1122.

(2) - المصدر نفسه، ج3، ص1123.

(3) - المصدر نفسه، ج3، ص1123.

(4) - أبو عبد الله: مصدر سابق، ص97.

وبالنظر إلى مضمون الرسالة التي أرسل بها الخليفة إلى واليه، يتبادر إلى أذهاننا سؤال واضح وهي لماذا التهديد؟ والجواب هو تأكيد الخليفة على غضبه من التصرفات التي بدرت من واليه اتجاه الرعية وأمره بالرفق بهم.

-رسالة الخليفة إلى عمار بن ياسر:

كتب الخليفة إلى عمار:

«أنشدك الله أن تخلع يدا من طاعة أو تفارقها فتبوء بالنار، ولعمري إني على يقين من الله لأستكملن أجلي، ولأستوفين رزقي غير منقوص شيئاً من ذلك فيغفر الله لك»⁽¹⁾.

فلماذا لم يفعل به مثل ما فعل بأبي ذر بحمله على قتب ونفيه؟؟؟ أليس دعوة عمار أشد إيلا ما وإيقاضا في الفتنة من دعوة أبي ذر ﷺ؟؟

وهذا دليل قاطع على أن الخليفة لم ينف أبا ذر بل هو من اختار الذهاب إلى الريدة.

ولو سلمنا بأن الخليفة عثمان هو من نفاه، فما فعله عمار جرمه أكثر بكثير مما فعله أبا ذر ولكن تعامل معه بحسن ولين. ولم يحمله على قتب رغم أن جرمه كان أكثر من أبي ذر، بل قام بتوبيخ واليه بعد إرسال الرسالة إليه.

رسالة الخليفة إلى عبد الله بن عامر

-رقم: 64-

قال أبو مخنف لوط بن يحيى وغيره: «كان عامر بن عبد قيس التميمي ينكر على عثمان أمره وسيرته، فكتب حمران بن أبان⁽²⁾ مولى عثمان إلى عثمان بخبره، فكتب عثمان إلى عبد الله بن عامر بن كريز في حمله فحمله»⁽³⁾.

(1) - أبو عبد الله: المصدر السابق، ص 98.

(2) - حمران بن أبان: مولى عثمان بن عفان، أدرك أبا بكر وعمر وروى عن عثمان وقيل كان يأذن على عثمان وكان كاتبه ومات سنة خمس وسبعين، ينظر: مالك: الموطأ، ج 6، ص 41.

(3) - البلاذري: مصدر سابق، ج 5، ص 547.

رسالة الخليفة إلى معاوية بن أبي سفيان في شأن أبا ذر

-رقم: 65-

كتب عثمان بن عفان إلى واليه معاوية بن أبي سفيان قائلاً:

«إن الفتنة قد أخرجت خطمها(أنفها) وعينها، فلم يبق إلا أن تثب فلا تنكأ القرح وجهز أبا ذر إلي وابعث معه دليلاً وزوده، وارفق له وكفكف الناس ونفسك ما استطعت فإنما تمسك ما استمسكت»⁽¹⁾.

وهذه الرسالة جاءت رداً على الرسالة التي أرسلها إليها واليه والتي جاء فيها:

«أن أبا ذر قد أعضل بي (أعياني أمره) وقد كان من أمره كيت وكيت»⁽²⁾.

رسالة عثمان إلى أبي ذر يستقدمه من الشام

-رقم: 66-

عن زيد بن وهب قال: مررت بالريذة فأذا أنا بأبي ذر قال: فقلت ما أنزلك منزلك هذا؟

قال: كنت بالشام فاختلفت أنا ومعاوية في هذه الآية: ﴿والذين يكنزون... في سبيل الله﴾. وقال معاوية: نزلت في أهل الكتاب، قال: فقلت نزلت فينا وفيهم، قال: فكان بيني وبينه في ذلك كلام فكتب يشكوني إلى عثمان.

قال: فكتب إلي عثمان: أن أقدم المدينة، فقدمت المدينة⁽³⁾.

فلما قدم أبو ذر المدينة دخل على عثمان بن عفان فقال:

«يا أبا ذر ما لأهل الشام يشكون ذريك؟ (حدة لسانك) فأخبره أنه لا ينبغي أن يقال مال الله ولا ينبغي للأغنياء أن يقتنوا مالا. فقال: يا أبا ذر علي أن أفضي ما علي وأخذ ما على الرعية ولا أجبرهم على الزهد وأن أدعوهم إلى الاجتهاد والاقتصاد. قال: فتأذن لي في الخروج فإن المدينة ليست لي بدار. فقال: أوتستبدل بها إلا شرا منها. قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أخرج منها إذا بلغ البناء سلعا. قال: فانفذ لما أمرك به

(1) -الطبري: مصدر سابق، ج4، ص283، ابن الأثير: مصدر سابق، ج2، ص484، رضا محمد: مرجع سابق، ص79.

(2) -الطبري: المصدر نفسه، ج4، ص283، رضا محمد: المرجع نفسه، ص79.

(3) -ابن سعد: مصدر سابق، ج4، ص171.

فخرج حتى نزل الربذة⁽¹⁾.⁽²⁾

يتبين من خلال الرسالة التي أرسلت إلى معاوية أن الخليفة لم يترك لواليه حق التصرف مع أبا ذر بل أمره أن يسيره إليه، وفي هذا احترام لشخصية الصحابي أبا ذر، أما ما سرد من الحوار الذي تم بين الخليفة وأبا ذر دليل قاطع على احترام الخليفة لهذا الصحابي من جهة ومن جهة أخرى يفيد بعض الروايات التي تزعم بأن الخليفة قام بنفي أبو ذر إلى الربذة⁽³⁾، وإنما خروجه إليها كان بناءً على طلبه لأنه لم يطق الإقامة في المدينة كما جاء في الحوار الذي تم بينهم.

رسالة الخليفة إلى ابن مسعود

-رقم: 67-

كتب عثمان بن عفان إلى ابن مسعود فأذن له في الخروج فخرج لسته أشهر بقيت من إمارة الخليفة عثمان وكان عبد الله يستعفيه، أيام قدم سعيد وكان عبد الله قد كره المقام بالكوفة للذي رأى من تمرد الناس واختلافهم، وكان الخليفة عثمان قد عزله عن بيت المال.⁽⁴⁾

رسالة عثمان إلى ابن مسعود في شأن جمع المصاحف

-رقم: 68-

لما جمع عثمان المصحف من جديد أحرق المصاحف القديمة وبقي أحدهم عن عبد الله ابن مسعود فكتب إليه عثمان بن عفان يدعوه إلى اتباع الصحابة فيما أجمعوا عليه من المصلحة في ذلك وجمع الكلمة وعدم الاختلاف فأجاب إلى المتابعة وترك المخالفة⁽⁵⁾.

دون ذكر مضمون الرسالة.

(1) -الربذة: من قرى المدينة على ثلاثة أميال، وبها منزل أبا ذر وقبره ينظر: الحميري أبو عبد الله: الروض المعطار، ص 266.

(2) - الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 284، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 485.

(3) - المقديسي: البدء والتاريخ، ج 5، ص 202، البكري: معجم ما استعجم، ج 2، ص 636، الحميري أبو عبد الله: المصدر السابق، ص 266.

(4) - أبو عبد الله: مصدر سابق، ص 64.

(5) - ابن كثير: مصدر سابق، ج 7، ص 217 ولم يرو نص الكتاب.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 68 أ-

عن محمد وطلحة قالوا: بلغ عثمان بن عفان شدة ذلك على عبد الله فكتب إليه: «إن الذي أتاك من قبلي ليس يرأي البدعة ولا حدث أحدثته ولكن هذا القرآن واحد جاء من عند واحد، وهؤلاء قراء القرآن عن النبي ﷺ وأهل دار الهجرة من المهاجرين والأنصار، وصالحوا الأمصار قد رهصوا فيه، وقاموا به في كل أفق، وخافوا أن يلبس من بعدهم وأن يجعله الناس عَضِينَ، وليس بهم أنت ولا أمثالك»⁽¹⁾.

دلت الرسالة على أن ابن مسعود كان ممن عابوا على الخليفة جمع الناس على مصحف واحد.

رسالة الخليفة إلى عماله يوصيهم بالناس خيرا

-رقم: 69-

يذكر الأندلسي كتب أيضا للعمال:

«استعينوا على الناس في كل ما ينوبكم بالصبر، والصلاة، وأمر الله أقيموه، ولا تدهنوا فيه، وإياكم والعجلة فيما سوى ذلك، وارضوا من الشر بأيسره، فإن قليل الشر كثير. واعلموا أن الذي ألف بين القلوب هو الذي يفرقها ويباعد بعضها من بعض سيروا سيرة قوم، يريدون الله، لئلا يكون لهم على الله حجة»⁽²⁾.

رسالة تبين لنا مدى تحلي الخليفة بأخلاق الإسلام والتي يريد زرعها في ولايته، فهذا نحن نرى كيف يأمرهم بتطبيق مبادئ الإسلام وأن يكونوا قدوة حسنة للرعية.

رسالة الخليفة إلى واليه ابن أبي سرح في أمر ابن بكر بحمله إليه

-رقم: 70 -

عن الزهري قال: غزا ابن أبي سرح ذات الصواري سنة أربع وثلاثين، ومعه محمد بن أبي بكر، ومحمد بن أبي حذيفة فكانا... عثمان فحملهما ابن أبي سرح في سفينته مع القبط، ثم كلم فيهما فحولهما، فلما رجع كتب إلى عثمان بما كان منهما.

(1) - الأندلسي أبو عبد الله: مصدر سابق، ص 64.

(2) - المصدر نفسه، ص 64.

رد الخليفة:

فكتب إليه أن شخص إلي ابن أبي بكر.

وقال عثمان: العجب لابن أبي حذيفة كفلته وربيته، ثم هو يؤلب الناس علي، اللهم إنه لم يشكر بلائي فأجرني منه»⁽¹⁾.

رسالة الخليفة إلى أمرائه

-رقم: 71 -

كتب عثمان بن عفان إلى الأمراء:

«أما بعد، فإن الرعية قد طغت في الانتشار ونزعت إلى أشره وأعداها على ذلك ثلاث دنيا مؤثرة، وأهواء مسرعة وظغائن محمولة، ويوشك أن تنفر فتغير، فلا تجعلوا لأحد علة، كفوا عنهم ألم يحرفوا ديننا، وخذوا العفو من أخلاقهم، وأجملوا لهم ودين الله ولا تركبته»⁽²⁾.

رسالة الخليفة إلى ابن مسعود في شأن المرتدين

-رقم: 72 -

عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبيه قال: أخذ ابن مسعود قوما ارتدوا عن الإسلام من أهل العراق، فكتب فيهم إلى عثمان بن عفان.

فرد عليه الخليفة:

«أن أعرض عليهم دين الحق وشهادة أن لا إله إلا الله فإن قبلوا فحل عنهم، وإن لم يقبلوا فاقتلهم». فقبلها بعضهم فتركه، ولم يقبلها بعضهم فقتله.⁽³⁾

وهذه الرسالة تدل على أن الخليفة عثمان حارب من ارتدوا عن دين الله، وجعل عقوبتهم القتل دون التساهل معهم.

(1) - ابن شبة: مصدر سابق، ج3، ص118.

(2) - الأندلسي أبو عبد الله: المرجع نفسه، ص64.

(3) - الخلال: مصدر سابق، ص420 وما بعدها، وقد ذكرت الرسالة سابقا.

رسالة من الخليفة إلى ابن مسعود في قوم بني حنيفة

-رقم: 73 -

عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: كان ناس من بني حنيفة ممن كانوا مع مسيلمة الكذاب يفشون أحاديثه ويتلوها فأخذهم ابن مسعود إلى عثمان.

فكتب إليه عثمان:

«أن أدعهم إلى الإسلام فمن شهد منهم لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ﷺ واختار الإيمان على الكفر فأقبل ذلك منهم وحل سبيلهم فإن أبوا فاضرب أعناقهم فاستتابهم فتاب بعضهم وأبى بعضهم فضرب أعناق الذين أبوا»⁽¹⁾.

رسالة الخليفة إلى سلمان بن ربيعة

-رقم: 74-

كتب عثمان رسالة إلى سلمان بن ربيعة يأمر بتوليته على أرمينية⁽²⁾.

دون ذكر مضمون الرسالة

رسالة الخليفة إلى عبد الله بن عامر

-رقم: 75-

كتب عثمان إليه:

«أن اندب إلى أهل البصرة، نسخة كتابه إلى أهل الشام»⁽³⁾⁽⁴⁾.

فقرأ عبد الله بن عامر على الناس الرسالة وحثهم على مساندة عثمان بن عفان.

(1) - ابن أبي شيبة: مصدر سابق، ج6، (32753)، ص440.

(2) - خليفة بن خياط: مصدر سابق، ص163.

(3) - ذكرت الرسالة في الرسائل الخاصة بعامة الناس.

(4) - الطبري: مصدر سابق، ج4، ص368، مسكويه: مصدر سابق، ج1، ص450.

رسالة إلى عمرو بن العاص

لما شكى كل واحد منهما بالآخر في أمر كسر الخراج

-رقم: 76-

قال الواقدي محمد بن عمر فيما يرويه عن أبي عون مولى المسور، وعبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، وعن يزيد بن أبي حبيب، قال: «عزل عثمان بن عفان عمرو بن العاص عن خراج مصر، وأقره على الجند والصلاة، وولى عبد الله بن سعد بن أبي سرح الخراج، فتباغيا، فكتب عبد الله بن سعد إلى عثمان: أن عمرا قد كسر علي الخراج، وكتب عمرو بن العاص إلى عثمان أن عبد الله بن سعد قد كسر علي مكيدة الحرب.

فعزل عثمان عمرو بن العاص عن الجند والصلاة، وولى ذلك عبد الله بن سعد مع الخراج»⁽¹⁾.

ولا يعزل الخليفة عمرو، ويولى عبد الله إلا بمرسوم يكتبه إليها، وإن لم تذكر رواية ذلك.

رسالته إلى ابن أبي السرح يوليه على الخراج والحرب

-رقم: 77-

كان عمر أمير المؤمنين رضي الله عنه قد قسم إدارة مصر بين عمرو بن العاص وعبد الله بن سعد بن أبي السرح-رضي الله عنهما- فولى الأول على أسفل الأرض والثاني على الصعيد، فلما استخلف عثمان أقر عمرو بن العاص على عمله، وكان لا يعزل أحدا إلا عن شكاة، أو استعفاء من غير شكاة قال الليث بن سعد: « طمع عمرو بن العاص لما رأى من لين عثمان أن يعزل له عبد الله بن سعد عن الصعيد، فوفد إليه وكلمه في ذلك فقال له عثمان ولاه عمر بن الخطاب الصعيد وليس بينه وبينه حرمة ولا خاصة، وقد علمت أنه أخي من الرضاة فكيف أعزله عما ولاه غيري... قال فغضب عمرو وقال: لست راجعا إلا على ذلك»⁽²⁾.

فكتب عثمان بن عفان إلى عبد الله بن سعد يؤمره على مصر كلها، فجاءه الكتاب بالفيوم قال ابن

(1) - ابن سعد: مصدر سابق، ج 5، ص 73، ابن عساکر: مصدر سابق، ج 29، ص 37، ابن عساکر: تاريخ دمشق، ج 55، ص 26، ابن الجوزي: مصدر سابق، ج 4، ص 362، وذكر أن العزل جاءه سنة سبع وعشرين للهجرة وهو مخالف لما ذكر ابن عبد الحكم أنه كان سنة خمس وعشرين، ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج 2، ص 462. وتابع ابن الجوزي في تاريخ العزل، الذهبي: تاريخ الإسلام، ج 2، ص 178.

(2) - ابن عبد الحكم: فتوح مصر وأخبارها، ص 298-299.

عفير بقرية منها تدعى دموشة»⁽¹⁾.

رسالة الخليفة بعزل عمرو عن خراج مصر وجعله تحت نظر ابن أبي السرح وعزل عمرو.

رسالة الخليفة عثمان إلى عبد الله بن أبي السرح يعنفه على ما كان منه نحو أهل مصر

-رقم: 78-

« عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال: لما ولي عثمان كره ولايته نفر من أصحاب رسول الله ﷺ لأن عثمان كان يحب قومه، فولي الناس اثنتي عشرة حجة وكان كثيرا ما يولي من بني أمية من لم يكن له مع النبي ﷺ صحبة، فكان يجيء من أمرائه ما ينكره أصحاب محمد ﷺ، وكان يستعذب فيهم فلا يعزلهم، فلما كان في الست الأواخر استأثر ببني عمه فولاهم، وولى عبد الله بن سعد بن أبي سرح مصر فمكث عليها سنين فحذاء أهل مصر يشكونه ويتظلمون منه... كتب إليه كتابا يتهدده فيه، فأبى أن ينزع عما نواه عثمان عنه وضرب بعض من كان شكاه إلى عثمان من أهل مصر حتى قتله، فخرج من أهل مصر سبعمائة إلى المدينة فنزلوا المسجد وشكوا ما صنع بهم ابن أبي سرح»⁽²⁾.

فكلمه طلحة وعائشة وعلي -رضوان الله عليهم- أن ينصفهم من عامله ويعزله عنهم، فأنصفهم منه، فطلب منهم أن يختاروا رجلا يوليه عليهم، فاختاروا محمد بن أبي بكر الصديق، فكتب عهده على مصر ووجه معهم عدة من المهاجرين والأنصار ينظرون فيما بينهم وبين ابن أبي سرح.

فانطلق معهم محمد بن أبي بكر: «فلما كان محمد على مسيرة ثلاث من المدينة، إذا هم بغلام أسود على بعير مسرعا، فسألوه، فقال: وجهني أمير المؤمنين إلى عامل مصر، فقالوا له: هذا عامل أهل مصر، وجاءوا به إلى محمد، وفتشوه فوجدوا إداوته تتقلقل، فشقوقها، فإذا فيها كتاب من عثمان إلى محمد بن أبي سرح، فجمع محمد من عنده من الصحابة، ثم فك الكتاب، فإذا فيه:

إذا أتاك محمد، وفلان، وفلان فاستحل قتلهم، وأبطل كتابه، واثبت على عملك، فلما قرأوا الكتاب رجعوا

إلى المدينة، وجمعوا طلحة، وعلياً، والزيبر، وسعداً، وفضوا الكتاب، فلم يبق أحد إلا حنق على عثمان»⁽³⁾.

(1) - ابن عبد الحكم: فتوح مصر وأخبارها، ص 298-299.

(2) - البلاذري: مصدر سابق، ج 5، ص 512-513.

(3) - المصدر نفسه، ج 5، ص 513، سبط ابن الجوزي: مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، ج 6، ص 34-36، ونقله ما نقل عن البلاذري.

ثم كان منهم ما كان بحصاره وقتله

- ما جاء في هذه الرواية بعيد عن التصديق لكون عبد الله بن أبي السرح ولي سنة 25هـ، الخلفه مع عمرو بن العاص كما سبق ذكره يبين ذلك والنص يوهم من قرأه وكأنه ولي في الست السنين الأخيرة من خلافته وهذا خطأ، وكتابه كتاب التولية لمحمد بن أبي بكر بعيد عن الصواب ولم يخرج مع المصريين ولا أرسل معه صحابة إطلاقاً، وعثور القوم على الكتاب كان في سنة 35هـ وهي السنة التي قتل فيها، وبقية الروايات الموالية تخالفه.

رواية أخرى لما سبق

رقم: - 78-

«عن أشعث عن بن سيرين قال: كتب عثمان إلى عبد الله يعزم عليه أن لا يضع كتابه من يده حتى يشخص إليه.

[وهذا ملخص ما جاء في الرواية].

قال فَأُتِيَ بالكتاب فجعل يذهب ويحيىء والكتاب في يده لا يقرأه فقالت له أمه أين تذهب والكتاب في يدك افتح الكتاب فاقرأه فقال يا بنت الكافرين أتريدين أن أبيت عاصيا لأمير المؤمنين أو اشخص من ليلتي»⁽¹⁾.

رسالة عثمان إلى ابن أبي سرح يأمره برد ما نفله من مال إفريقية

رقم: - 79-

في سنة سبع وعشرين للهجرة أغزى عثمان عبد الله بن أبي السرح إفريقية فيما ذكره سيف، عن أبي حارثة وأبي عثمان، قالوا: وأمهد بالرجال وقال له:

«إن فتح الله عليك غدا إفريقية، فلك مما أفاء الله على المسلمين خمس الخمس من الغنيمة نفلًا. [ففتحها الله عليه] وقسم عبد الله ما أفاء الله -عز وجل- عليهم على الجند، وأخذ خمس الخمس، وبعث بأربعة أحماسه إلى عثمان مع ابن وثيمة النصرى⁽²⁾، وضرب فسطاطا في موضع القيروان، ووَقَدَ وفدا، فشكوا

⁽¹⁾ - أحمد بن حنبل: مصدر سابق، ج 1، رقم: 743، ص 460.

⁽²⁾ - هو زفر بن وثيمة بن عثمان ويقال ابن أوس ويقال ابن مالك بن أوس بن الحدثنان النصرى، ينظر: ابن عساکر: مصدر سابق، ج 19، ص 43، 44، يوسف بن عبد الرحمن: تهذيب الكمال، ج 9، ص 353، 354.

عبد الله فيما أخذ، فقال لهم: أنا نفلته- وكذلك كان يصنع- وإنما النفل تضرية وتدريب للرجال، وقد أمرت له بذلك، وذاك إليكم الآن، فإن رضيتم فقد جاز، وإن سخطتم فهو رد.

قالوا: فإننا نسخطه، قال: فهو رد، وكتب إلى عبد الله برد ذلك واستصلاحهم.

قالوا: فاعزله عنا، فإننا لانريد أن يتأمر علينا، وقد وقع ما وقع، فكتب إليه:

أن استخلف على إفريقية رجلا ممن ترضى ويرضون واقسم الخمس الذي كنت نفلتك في سبيل الله، فإنهم قد سخطوا النفل»⁽¹⁾.

- ما ذكر سيف فيه تعمية ومغالطة وتضليل للقارئ بالإضافة إلى ما يحمله من أخطاء

من التضليل أنه أوهم القارئ وكأنه كتابين، والحقيقة أنه كتاب واحد يحمل أمر واحد أن يرد ما نفله، أما ما تعلق باستخلافه على إفريقية واليا فلم يقل به أحد. بل أن ابن عبد الحكم يقول:

«فلما رأى رؤساء أهل إفريقية طلبوا إلى عبد الله بن سعد أن يأخذ منهم مالا على أن يخرج من بلادهم، فقبل منهم ذلك ورجع إلى مصر ولم يول عليهم أحدا ولم يتخذ بها قيروانا»⁽²⁾. إنما عقبه بن نافع هو الذي بنى بها مدينة القيروان.

-وأما ما تعلق بذكر طريقة توزيع الغنائم والأنفال فهو من الأخطاء التي وقع فيها سيف، إذ من المعلوم أن الغنائم توزع أربعة أخماسها على من قاتل عليها وهم الجند، وخمسها يرسل إلى الخليفة، وليس كما ذكر سيف ومن تابعه في روايته، وبالذي ذكره خلل وسوء تعبير عما حصل، فمن راجع حكم القرآن وتوزيع النبي ﷺ للغنائم، وأعمال الخلفاء من بعده في هذا الشأن يجد صواب ما ذكرته، من العجيب أن ترسل أربعة أخماس الغنيمة إلى عثمان، وأما النفل المذكور فاختلف فيه ففي هذه الرواية تشير إلى أنه وزعه على عبد الله بن سعد، وفي روايات أخرى أنه خص به مروان بن الحكم.

(1) - سيف بن عمر: مصدر سابق، ص114-115، الطبري: مصدر سابق، ج4، ص251-252.

(2) - ابن عبد الحكم: فتوح مصر، ص312، البلاذري: مصدر سابق، ص224-225.

رد الخليفة على ابن عامر يأمره بتولية هرم بن حيان⁽¹⁾ وغيره أقاليم بلاد فارس وخراسان

رقم: -80-

عن سيف، عن محمد وطلحة، قالوا: في سنة تسع وعشرين للهجرة جمع أهل فارس جمعهم لعبيد الله بن معمر، فاجتمعوا له بإصطخر، فقتل عبيد الله وهزم جنده، وبلغ الخبر عبد الله ابن عامر، فخرج في أهل البصرة، وعلى مقدمته عثمان ابن أبي العاص، فالتقى الطرفان بإصطخر، فقتل منهم «مقتلة عظيمة لم يزالوا منها في ذل، وكتب بذلك إلى عثمان.

فكتب إليه بإمرة هرم بن [حيان]⁽²⁾ الإشكري، وهرم بن حيان العبدي من عبد القيس، والخريت بن راشد [من بني سامة]⁽³⁾، والمنجاب بن راشد، والترجمان الهجيمي، على كور فارس.

وفرق خراسان بين نفر ستة: الأحنف على المروين، وحبيب بن قرّة اليربوعي على بلخ- وكانت مما افتتح أهل الكوفة- وخالد بن عبد الله بن زهير على هراة، وأمّين بن أحمد الإشكري على طوس، وقيس بن الهيثم السلمي على نيسابور- وهو أول من خرج- وعبد الله بن خازم، وهو ابن عمه ثم إن عثمان جمعها له قبل موته، فمات وقيس على خراسان، واستعمل أمّين بن أحمر على سجستان، ثم جعل عليها عبد الرحمن بن سمرة- وهو من آل حبيب ابن عبد شمس، فمات عثمان وهو عليها، ومات وعمران على كرمان- وعمير ابن عثمان بن سعد على فارس، وابن كندير القشيري على مكران⁽⁴⁾.

رساته إلى عبد الله بن مسعود يعزله عن بيت مال الكوفة

رقم: -81-

وعن المدائني بسندين مختلفين عن عبد الله بن سنان الاشعري، وعن المسيب بن رافع « وعن غير هؤلاء قال عبد الله بن سنان: خرج علينا عبد الله بن مسعود، فقال: فقدت من بيت مالكم مالا، لم يكتب به

(1) - وكان ثقة وله فضل وعبادة. روى عنه الحسن البصري ولي بعض حروب العجم ببلاد فارس في خلافة عمر وعثمان.. ينظر: ابن سعد: مصدر سابق، ج7، ص94، ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج27، ص75.

(2) -إضافة من الكامل لابن الأثير ونهاية الأرب « حسان».

(3) -إضافة من تاريخ الطبري وابن الأثير وعند سيف ناقصة.

(4) - سيف بن عمر: مصدر سابق، ص91-92، الطبري: تاريخ الطبري، ج4، ص165-266، ابن الأثير: مصدر سابق، ج2، ص473-474؛ ابن الجوزي: مصدر سابق، ج5، ص4-5.

براءة، ولم يأتي فيه أمر أمير المؤمنين، فكتب الوليد ابن عقبة إلى عثمان يشكوه، فعزله من بيت المال، قال:
فبينما الوليد يخطب، نخص عبد الله فصلّي، فقال الوليد: أتاك في هذا أمر أمير المؤمنين أم ابتدعت؟

قال: لم يأتي فيه أمره وما ابتدعت، ولكن أبي الله أن ينظرك بصلاتنا وأنت تلعب.

فكتب عثمان في حمله إلى المدينة، فخرج، فقال عثمان: يأتيكم ذؤيبه فلا تصلح على شيء، فيأكل منه الامات، فلما قدم عاتبه، وأحرمه عطاءه ثلاث سنين، فلما حضرته الوفاة، حمله اليه، فقال: حرمتيه حين ينفعني، وتعطينه حين لا ينفعني؟ ورده⁽¹⁾.

رسالته إلى أهل الكوفة يعلمهم بعزل سعيد بن العاص وولاية أبي موسى الأشعري

رقم: - 82 -

عن «سيف عن محمد وطلحة قالا: لما أستغوى يزيد بن قيس الناس على سعيد بن العاص خرج منه
ذكر لعثمان، فأقبل عليه القعقاع بن عمر فأخذه فقال: ما تريد؟ ألك علينا في أن نستعفي سبيل؟!]

قال: فهلا إلا ذاك؟

قال: لا.

قال فاستعف ما شئت.

واستجلب يزيد أصحابه من حيث كانوا فردوا سعيد، وطلبوا أبا موسى، فكتب إليهم عثمان⁽²⁾ [بسم

الله الرحمن الرحيم].

أما بعد.

فقد أمرت عليكم من اخترتم وأعفيتكم من سعيد،⁽³⁾ [والله!] لأقرضنكم عرضي ولأبدلن لكم صبري،
ولأستصلحنكم بجهدى،⁽⁴⁾ فانظروا، لا تدعوا شيئاً⁽⁵⁾ مما أحببتموه لا يعصي الله فيه إلا سألتموه، ولا شيئاً مما
كرهتموه لا يعصي الله فيه إلا⁽⁶⁾ أستعفيتم منه، أنزل فيه عند ما أحببتم حتى لا يكون لكم⁽⁷⁾ على الله حجة⁽⁸⁾.

(1) - أبو هلال العسكري: الأوائل، ص 187.

(2) - إضافة من تاريخ الطبري وعند سيف ناقصة.

(3) - إضافة من الطبري والتمهيد، وما بعدها عنده « لأفرشكنكم»، وعند ابن الأثير « ووالله».

(4) - عند الطبري وابن الأثير والنويري « بجهدى فلا تدعوا». «وبجهدى» تنتهي الرواية عند ابن خلدون.

(5) - عند النويري « أحببتموه».

(6) - عند النويري « ما استعفيتم».

(7) - عند الطبري « لكم على حجة».

(8) - عند ابن الأثير والنويري زيادة « ولنصبرن كما أمرنا حتى تبلغوا ما تريدون».

وكتب بمثل ذلك في الأمصار»⁽¹⁾.

يعني هذا أنه منشور عام لعله يبدأ لغير أهل الكوفة من قوله: « لأقرضكم عرضي...» إلى آخره.

إذنه لعبد الله بن مسعود بالرجوع من الكوفة إلى المدينة

-رقم: 83 -

وعن سيف عن محمد وطلحة قالوا: فذكرنا مكاتبة الخليفة إلى ابن مسعود لما جمع القرآن يبرر له جمعه له بعد أن لامه إذ لم يشاوره في ذلك⁽²⁾.

« فقام ابن مسعود رضي الله عنه يوم خطبته فخطب [وحذر]⁽³⁾ المسلمين، وقال:

إن الله لا ينزع العلم إنتزاعاً ولكن ينتزعه بذهاب العلماء، وإن الله لا يجمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلالة، فجامعوهم على ما أجمعوا عليه، فوالله! ما تابعه أصحابه ولكن أستعربوا⁽⁴⁾، فكتب ابن مسعود بذلك إلى عثمان-رضي الله عنهما- واستأذنه في الرجوع إلى المدينة وأعلمه أنه يكره المقام بالكوفة لما يخاف أن يحدث فيها بعد من فُشِنُوا⁽⁵⁾ الدنيا والإذاعة والتكلف،⁽⁶⁾ ويأبى أن يأذن له حتى أذن له قبل موته بأشهر لإكثاره عليه⁽⁷⁾.

رواية أخرى لما سبق

رقم: - 83أ -

وبالسند الذي جاء في الرواية السابقة

«وكتب عثمان إلى ابن مسعود فأذن له في الخروج

فخرج لستة أشهر بقيت من إمارة عثمان وكان عبد الله يستعفيه أيام قدم سعيد، إلى أن يأذن له [فلا]⁽⁸⁾ يأذن له، وكان عبد الله قد كره المقام بالكوفة للذي رأى من تمرد الناس واختلافهم، وكان عثمان قد

(1) - سيف بن عمر: مصدر سابق، ص 78-79؛ محمد بن يحيى الملقبي: مصدر سابق، ص 75-76.

(2) - انظر رسالته إليه عند كلامي عن جمعه للقرآن رقم: 86.

(3) - ما أثبت من التمهيد، وعند سيف « وعذر».

(4) - استعربوا: يقال تعربوا مثل استعربوا والتعرب أن يرجع إلى البادية بعدما كان مقيماً في الحضر فيلحق بالأعراب، ينظر: ابن منظور: لسان العرب، فصل: العين المهملة، ج 1، ص 588، الزبيدي: تاج العروس، (مادة: عرب)، ج 3، ص 334.

(5) - في التمهيد « الأنبياء».

(6) - في التمهيد « ويأبى عثمان - صلى الله عليه وسلم».

(7) - سيف بن عمر: مصدر سابق، ص 54-55، الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 336، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 521،

محمد بن يحيى الملقبي: مصدر سابق، ص 63-65، ابن خلدون: مصدر سابق، ج 2، ص 592.

(8) - ما أثبت من التمهيد، وعند سيف « لا يأذن».

عزله عن بيت المال وجعل عليه عقبة⁽¹⁾. فلم يكن في عمل ولم يوله مقاما⁽²⁾.

رواية أخرى لما سبق

رقم: -83ب-

وعن سيف عن عطية عن أبي سيف قال: « كان ابن مسعود قد ترك عطاءه حين مات عمر رضي الله عنه ففعل ذلك رجال من أهل الكوفة أغنياء، واتخذ ضيعة براذان⁽³⁾، فمات عن تسعين ألف مثقال سوى رقيق وعروض وماشية بالسَّيْلَحَيْنِ، فلما رأى الشر ودنوا الفتنة أستأذن عثمان فلم يأذن له إلا قُرب موته.

فقدم على عثمان فلم يلبث أن مات وبينهما أشهر.

وقبل خروجه جاءه قوم فقالوا له: لا تخرج من بين أظهرنا.

فقال أبي سمعت رسول صلى الله عليه وسلم يقول: « يأزر الإسلام إلى المدينة » سأترككم والفتنة وأزر إلى بلدي ومعني ديني⁽⁴⁾.

رواية أخرى لما سبق

رقم: -83ج-

«عن الأعمش، عن زيد بن وهب، قال: لما بعث عثمان إلى عبد الله بن مسعود يأمره بالخروج إلى المدينة اجتمع إليه الناس، وقالوا: أقم ولا تخرج، ونحن نمنعك أن يصل إليك شيء تكرهه منه.

فقال لهم عبد الله: إن له علي طاعة، وأنها ستكون أمور وفتن، لأحب أن أكون أول من فتحها، فر الناس، وخرج إليه⁽⁵⁾.

-من خلال الرسالة يتبادر إلى أذهاننا السؤال التالي: ما الذي فعله ابن مسعود حتى يمنعونه مما يكره؟

في الحقيقة لم يفعل شيئا والروايات السابقة تثبت سبب خروجه بطلبه الإذن من الخليفة ليقدم إلى المدينة إبقاء عليه معلما لأهلها، ثم أذن له.

(1) -الحقيقة أن عقبة هذا لم يكن إلا الوليد بن عقبة الذي تولى مكان ابن مسعود - رضي الله عنهما - البلاذري: مصدر سابق، ج5، ص518، 524.

(2) - سيف بن عمر: مصدر سابق، ص78-79؛ محمد بن يحيى الملقبي: مصدر سابق، ص76.

(3) -براذان: موضع قريب من بغداد بيومين وقيل أن ابن مسعود اشترى أرضا براذان، ينظر: ناصر بن عبد السيد: المغرب في ترتيب المعرب، ص187.

(4) - سيف بن عمر: مصدر سابق، ص80-81، محمد بن يحيى الملقبي: مصدر سابق، ص76.

(5) - ابن عبد البر: مصدر سابق، ج3، ص993.

رسالة الخليفة إلى ولاته يستنجدهم

-رقم: 84-

لما رأى عثمان من أهل الأمصار من محاصرته في داره ومنعه الخروج إلى المسجد كتب إلى معاوية بالشام، وإلى ابن عامر بالبصرة وإلى أهل الكوفة يستنجدهم في بعث جيش يطردون هؤلاء من المدينة⁽¹⁾. ولم يروى مضمون الرسالة.

ب- الرسائل الخاصة بالجهاد والفتوح:

تمهيد:

بعدهما استخلف عثمان بن عفان أخذت الدولة الإسلامية في الاتساع واستطاع المسلمون فتح مناطق واسعة من أقاليم المشرق مثل أرمينية كما امتدت الفتوحات التي شملت حتى خراسان إلى حدود بلاد ما وراء النهر، أما في بلاد الشام فقد استطاع المسلمون التوغل في أراضي الدولة البيزنطية شمالاً إلى عمورية -أنقرة- كما سمح الخليفة عثمان في إدارته للجيوش الإسلامية بالتقدم ناحية الغرب إلى بلاد إفريقية وإبرام العيد من معاهدات الصلح مع أهالي هذه المناطق مما ترتب عليه الاستمرار في عملية تحصين الثغور للحفاظ على الحدود الإسلامية من مهاجمة الأعداء سواء كان ذلك بشحنها بالجنود المرابطين أو بناء الحاميات الدفاعية المختلفة بما. ففي خلافته فتحت العديد من البلدان وتوسعت الدولة الإسلامية، فقد فتحت في خلافته أرمينية وخرسان وكرمان وسجستان وإفريقية وقبرص، ونشأ في عهده أول أسطول بحري إسلامي لحماية الشواطئ الإسلامية من هجمات العدو البيزنطي.

بعدهما تشجع أعداء الإسلام بعد وفاة الخليفة عمر بن الخطاب على الاسترداد ونقض عهود الصلح التي عاهدوا عليها المسلمين.

أما عن المعسكرات في عهد الخليفة عثمان فتتوزع في عواصم الأقطار الكبرى، فمعسكر العراق مركزه الكوفة والبصرة، ومعسكر الشام في دمشق، ومعسكر مصر مركزه الفسطاط، وكانت هذه المعسكرات تقوم بحماية الدولة الإسلامية كما تعمل على مواصلة الفتوحات ونشر الإسلام.

(1) -ابن كثير: مصدر سابق، ج7، ص180.

وقد كانت السمة الغالبة في عهد الخلفاء الراشدين أن الولاة هم قادة الجهاد في تلك البلدان، وقد كان لولاته دورا كبيرا في الفتوح والجهاد.

1-رسائل خاصة بالأوامر والتوجيهات وإمدادات الجيوش:

وضح أمير المؤمنين عثمان بن عفان في الأيام الأولى من خلافته برنامجه العسكري والسياسي فكتب العديد من الرسائل إلى قادة الفتوح وأمراء الأجناد من بينها:

رسالة الخليفة إلى أمراء الأجناد

-رقم: 85-

فكان ذلك أول كتاب كتبه في ادارته العسكرية لأمرء الأجناد في الفروج لحماية حدود الدولة الإسلامية قوله:

«أما بعد فإنكم حماة المسلمين وزادتهم، وقد وضع لكم عمر ما لم يغب عنا، بل كان عن ملأ منا، ولا يبلغني عن أحد منكم تغيير ولا تبديل فيغير الله ما بكم ويستبدل بكم غيركم، فانظروا كيف تكونون، فإني أنظر فيما أزمي الله النظر فيه والقيام عليه...»⁽¹⁾.

-وتوالت رسائله إلى ولاته على الأمصار، خاصة في شأن إدارة الفتوحات، وتسهيلا وتسييرا للعملية الإدارية جمع عثمان بن عفان لمعاوية الشام والجزيرة وولاية ثغورها في ادارة عسكرية موحدة وكلفه بغزو ثغر شمشاط بنفسه أو أن يولي ذلك من يرتضيه من كبار قواده من أصحاب الخبرة والشجاعة الراغبين في الجهاد والحروب مع الروم.وتعاليمه ومبادئه العادلة بين هذه الشعوب والتي هي أحسن، الأمر الذي ساعد على إسلامهم، واندماجهم إلى حد كبير في المسلمين.

فقد كان الهدف من فتوحات المسلمين الأوائل هدف منها سام، وقد أثمرت هذه الأهداف حيث خضعت لهم فأسلموا، وكانوا حماة للإسلام والمسلمين، وقد أصبحت للإسلام دولة عزيزة الجانب لها من المكانة ما جعل كثيرا من الدول تمد يدها إليهم تطلب منهم عقد معاهدات السلم والمودة مما سجله التاريخ بالفضل.

-ولم تكن تلك الفتوحات من أجل التوسع للإستغلال والاستبعاد، وامتصاص الاقتصاد ليعيش الفاتحون في الرفاهية وتمتع الحياة وزينتها، والمحكمون في الذل والهوان، وإنما كانت تهدف إلى نشر الإسلام.

(1) -الطبري:مصدر سابق، ج4، ص245، محمد بن عبد الله الصبحي:مرجع سابق، ج2، ص732.

رسالة الخليفة إلى حبيب بن مسلمة

-رقم: 86-

كما كلف الخليفة القائد حبيب بن مسلمة بأن يقيم بثغور الشام والجزيرة لادارتها وحمايتها إلى غير ذلك من التحصينات التي أنشئت بالثغور في إدارة الخليفة عثمان بن عفان العسكرية والتي كانت تشحن بالجنود لحماية حدود الدولة الإسلامية.

دون ذكر مضمون الرسالة.

كما عني الخليفة عثمان بن عفان في ادارته العسكرية بأمر الصوائف والشواتي حيث عمل على تسييرها وتسهيل أمرها في كل عام وكان يتولاها كبار قادته وولاته أمثال معاوية بن أبي سفيان الذي بنى جسر بمنبج⁽¹⁾ لمروور الصوائف عليه فلم يكن قبل إذ كذلك تولى الصائفة القائد يزيد بن الحر العبسي وغيرهم من القادة.

رسالة الخليفة إلى ولاته في بداية الفتوحات

-رقم: 87-

أرسل الخليفة عثمان في بداية الفتوحات إلى ولاته يوصيهم:

«ألا وأن العدل السيرة وأن تنظروا في أمور المسلمين فيما عليهم فتعطوهم ما لهم وتأخذوهم بما عليهم، ثم تشنوا بالذمة فتعطوهم الذي لهم وتأخذوهم بالذي عليهم ثم العدو الذي تتناون، فاستفتحوا عليهم بالوفاء» وأضاف قائلاً: «لا تظلموا اليتيم ولا المعاهد فإن الله خصم لمن ظلمهم»⁽²⁾.

رسالة الخليفة إلى عبد الله بن أبي سرح في شأن إلزام المرابطين على الاسكندرية

- رقم: 88 -

كتب الخليفة عثمان للقائد عبد الله بن سعد بن أبي سرح بمصر⁽³⁾ فقال له:

(1) -منبج: بالفتح ثم السكون، وهو بلد قديم وذكر بعضهم أن أول من بناها كسرى لما غلب على الشام وسماها من به أي أنا أجود فعربت فقيل له منبج، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج5، ص205 وما بعدها.

(2) -الطبري: مصدر سابق، ج4، ص245.

(3) -استمر الخليفة عثمان يعمل بما أبرم سابقاً غير أن الاختلاف الوحيد الذي ألاحظه في هذه المعاهدة أنه في عهده ﷺ قام عبد الله بن أبي سرح بتعديل، حيث زاد عليهم بعض الرؤوس من الرقيق كهدية للمسلمين في كل سنة وفي مقابل ذلك يعرضهم المسلمون بطعام مسمى، وربما يقصد به أي نوع من الطعام وكسوة، ينظر: ابن الأثير: مصدر سابق، ج2، ص386، ابن كثير: مصدر سابق، ج7، ص114.

« قد علمت كيف كان هم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب بالاسكندرية وقد نقضت الروم مرتين فألزم الاسكندرية مرابطيها ثم أجر عليهم أرزاقهم وأعقب بينهم في كل ستة أشهر»⁽¹⁾.

ويتبين من خلال الرسالة أن الخليفة يأمر واليه بالحفاظ على ثغر الاسكندرية بإلزام الجند المرابطة به وأن يجري عليهم أرزاقهم وأن يعقب بين المرابطين من أجل أن لا يضر بهم التجمير.

رسالة الخليفة إلى واليه معاوية يأمره بالتوجه لأرمينية

-رقم: 89-

قالوا: ولما استخلف عثمان بن عفان كتب إلى معاوية بن أبي سفيان وهو عامله على الشام والجزيرة وثورها يأمره:

«أن يوجه حبيب بن مسلمة الفهري إلى أرمينية وكان حبيب ذا أثر جميل في فتوح الشام وغزو الروم»⁽²⁾.

رسالة الخليفة إلى حبيب بن مسلمة بشأن غزو أرمينية

-رقم: 90 -

كتب عثمان إلى حبيب بن مسلمة الفهري:

«يأمره بغزو أرمينية وذلك أثبت، فنهض إليها في ستة آلاف ويقال في ثمانية آلاف من أهل الشام والجزيرة فأتى قالقلا⁽³⁾ فأناخ عليها وخرج إليه أهلها فقاتلهم ثم ألجأهم إلى المدينة فطلبوا الأمان على الجلاء والجزية فجلا كثير منهم فلاحقوا ببلاد الروم، وأقام حبيب بها فيمن معه أشهراً، ثم بلغه أن بطريق أرمينيا قد جمع للمسلمين جمعا عظيما وانضمت إليه أمداد أهل اللان، فكتب إلى حبيب بن مسلمة إلى عثمان يسأله المدد⁽⁴⁾.

(1) -آل كمال: الإدارة العسكرية، ص398، ويرجع أيضا ابن عبد الحكم: فتوح مصر، ص192، المقرئ: الخطط، ج1، ص167، عبد الستار الشيخ: عثمان بن عفان، ص365.

(2) -البلاذري: مصدر سابق، ص196.

(3) -قالقلا: بأرمينية العظمى، أو أرمينية الثالثة ضرب عليها الحصار حبيب بن مسلمة فخرج إليه أهلها فقاتلهم ثم ألجأهم إلى المدينة فطلبوا الأمان والصلح، حيث فرضت عليهم الجزية وترك لهم الاختيار بين البقاء مع الجزية أو الجلا فقبل أنهم اختاروا الانتحاق بالروم، ينظر: البلاذري: مصدر سابق، ص205، ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج4، ص299، القزويني: آثار البلاد وأخبار العباد، ج1، ص551.

(4) -البلاذري: مصدر سابق، ص196، خليفة بن خياط: مصدر سابق، ص163.

رسالة الخليفة إلى معاوية في تشخيص من يريد الجهاد من أهل الشام

- رقم: 91 -

وردت رسالة من أحد عمال عثمان بن عفان إليه فكتب إلى الخليفة يسأله المدد فكتب إلى معاوية بن أبي سفيان:

«يسأله أن يشخص إليه من أهل الشام والجزيرة قوما ممن يرغب في الجهاد والغنيمة فبعث إليه معاوية ألفي رجل أسكنهم قاليقلا وأقطعهم بها القطائع وجعلهم مرابطة بها»⁽¹⁾.

من خلال الرسالة يتبين أن الخليفة يشجع ولائه على مساعدة بعضهم بعض، بالإضافة إلى ذلك أمر واليه بأن يأخذ الذين يرغبون بالجهاد فقط.

رسالة الخليفة إلى سعيد بن العاص يأمره بإرسال جيش إلى حبيب

- رقم: 92 -

لما ورد على عثمان كتاب حبيب كتب إلى سعيد بن العاص وهو عامله على الكوفة: «يأمره بإمداده بجيش عليه سلمان بن ربيعة الباهلي وهو سلمان الخيل، وكان خيرا فاضلا غزاء فسار سلمان الخيل إليه في ستة آلاف رجل من أهل الكوفة، وقد أقبلت الروم ومن معها فنزلوا على الفرات، وقد أبطأ على حبيب المدد فبيتهم المسلمون فاجتاحوهم وقتلوا عظيمهم وقالت أم عبد الله بنت يزيد الكلبية امرأة حبيب ليلتعد له أين موعذك، قال: سراق الطاغية أو الجنة، فلما انتهى إلى السراق وجدها عنده قالوا: تأن سلمان ورد وقد فرغ المسلمون من عدوهم فطلب أهل الكوفة إليهم أن يشركوهم في الغنيمة فلم يفعلوا.

رسالة الخليفة إلى الوليد بن عقبة

- رقم: 93 -

كتب الخليفة إلى الوليد في الموصل بالعراق أن ينجد معاوية بالشام بجيش قوامه 6 آلاف رجل».

(1) - البلاذري: مصدر سابق، ص 196 وما بعدها.

رسالة الخليفة إلى سلمان يأمره بغزو أران

-رقم: 94-

وكتب إلى سلمان يأمره بغزو أران⁽¹⁾، وقد روى بعضهم: أن سلمان بن ربيعة توجه إلى أرمينية في خلافة عثمان فسبى وغنم وانصرف إلى الوليد بن عقبة وهو بمدينة الموصل.⁽²⁾

رسالة عثمان إلى سلمان بن ربيعة

-رقم: 95-

سنة خمس وعشرين للهجرة أتى كتاب عثمان بن عفان إلى سلمان بن ربيعة الباهلي: «يعلمه أن معاوية كتب يذكر أن الروم قد أجلبوا على المسلمين بجموع عظيمة يسأل المدد ويأمره أن يعث إليه ثمانية آلاف رجل فوجه بهم وعليهم سلمان بن ربيعة الباهلي ووجه معاوية حبيب بن مسلمة الفهري معه في مثل تلك العدة فافتتحا حصونا وأصابا سببا⁽³⁾.

وقد سار سلمان بن ربيعة الباهلي حين أمره عثمان بالمشير إلى أران ففتح مدينة البيلقان⁽⁴⁾ صلحا على أن أمنهم على دمائهم وأموالهم وحيطان مدينتهم واشترط عليهم أداء الجزية والخراج ثم أتى سلمان برذعة⁽⁵⁾ فعسكر عمل الثرثور وهو نهر منها على أقل من فرسخ فأغلق أهلها دونه أبوابهم فعانها أياما وشن الغارات في قراها، وكانت زروعها مستحصدة.⁽⁶⁾

(1) - أران: بالفتح والتشديد الراء اسم أعجمي لولاية واسعة، وبلاذ كثيرة، وهي ناحية بين أذربيجان وأرمينية، ينظر: القزويني: مصدر سابق، ج 1، ص 493.

(2) - البلاذري: المصدر السابق، ص 196.

(3) - المصدر نفسه، ص 197، ابن الجوزي: مصدر سابق، ج 4، ص 345.

(4) - مدينة دون برذعة على طريق العراق وهي من عمل الران فتحها سلمان بن ربيعة صلحا، ينظر: الحموي: مصدر سابق، ج 1، ص 533، الحميري أبو عبد الله: مصدر سابق، ج 1، ص 119، البلاذري: مصدر سابق، ص 210.

(5) - برذعة: هي مدينة في أران وهي آخر حدود أذربيجان، حيث صالحهم سلمان بعدما طلبوا الصلح على دمائهم وأموالهم وحيطان مدينتهم، وكل ما تحت أيديهم، وهذا في مقابل دفع ما عليهم للمسلمين، كما اشترط عليهم أداء الجزية على رؤوسهم والخراج على أرضهم، كغيرهم من أهالي المناطق المفتوحة، ينظر: البلاذري: مصدر سابق، ص 210، ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج 1، ص 379.

(6) - البلاذري: المصدر السابق، ص 201.

رسالته في شأن أهل الاسكندرية بعد النقص

-رقم: 96-

فلما دخلت السنة الخامسة والعشرون غزا معاوية أرض الروم وفتح الحصون، ثم نقضت الإسكندرية الصلح الذي صالحهم عمرو بن العاص عليه فغزاهم عمرو، وظفر بهم وسباهم وبعث السبي إلى المدينة⁽¹⁾، فردهم عثمان بن عفان إلى ذمتهم وقال:

« إنهم كانوا صلحا، والذرية لاتنقض الصلح، وإنما تنقض الصلح المقاتلة، ونقض المقاتلة الصلح ليس يوقع السبي على ذرايبهم»⁽²⁾.

2-الرسائل التي تدل على أن القادة لا يقضون أمرا دون الرجوع إلى الخليفة:

من سياسة الخليفة عثمان مع ولاته وقادة الفتح أنهم على تواصل مستمر مع بعضهم، يكتب لهم الكتب ويأمر بإرسال النجيدات، ويوجه القادة ضمن الأطر العامة للقتال والفتح، ويترك لهم الخيار في تنفيذ وتعيين القادة الفرعيين، وفي الأمور الكبرى لا يقضون شيئا دون علم عثمان بن عفان، بل يستأمرونه ويستشبرونه ويكتبون إليه ويستنجدون به للإمدادات وغيرها. وخير دليل على ذلك موقفه من معاوية في استشارته في غزو البحر وبناء الأسطول فأذن له بعد إلحاح وقناعة، واشترط عليه أن يخير الناس وأن يكون هو وزوجته في المقدمة بالاضافة إلى أمره في غزو افريقية من قبل ابن أبي سرح...

رسالة الخليفة إلى معاوية في شأن الغزو في البحر

-رقم: 97-

لما كان زمن عثمان بن عفان كتب إليه معاوية أبي سفیان طلب منه أن يذن له بركوب البحر والغزو فيه حيث أعلمه بما أعلم به عمر بن الخطاب من قرب قبرص وسهولة الأمر في فتحها.

رد الخليفة:

كتب إليه الخليفة قائلا: «أن قد شهدت مارد عليك عمر رحمه الله حين استأذنته في غزو البحر».

(1) - فرضت الجزية على رؤوسهم، ولم تذكر المصادر مقدارها ولا نوعيتها أكانت جزية فردية أو مشتركة، وربما يكون نفس مقدار الجزية الذي فرض عليهم هو نفسه الذي فرض زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ونلاحظ الحفظ على المقدار الذي فرض عليهم زمن عمر بن الخطاب، ينظر: خليفة بن خياط: مصدر سابق، ص158، أحمد بن زيني: الفتوحات الإسلامية، ص145.

(2) - ابن حبان: مصدر سابق، ج2، ص501.

رسالة أخرى من الخليفة إلى معاوية في شأن فتح قبرص

-رقم: 98-

ثم كتب إليه معاوية مرة أخرى يهون عليه ركوب البحر إلى قبرص

رد الخليفة:

فكتب إليه ﷺ:

«فإن ركبت معك امرأتك فاركبه مأذونا وإلا فلا»، كما اشترط عليه عثمان بن عفان أيضا بقوله: «لا تنتخب الناس ولا تفرع بينهم، خيرهم فمن اختار الغزو طائعا فاحمله وأعنه ففعل»⁽¹⁾.

ومن خلال الرسالة يتبين أن الخليفة عثمان أجاب معاوية من جهة ولم يجازف بإرسال المسلمين من جهة أخرى.

فلما قرأ معاوية بن أبي سفيان ما كتب إليه الخليفة نشط لركوب البحر إلى قبرص فكتب لأهل السواحل يأمرهم باصلاح المراكب وتقريبها إلى ساحل حصن عكا فقد رمه ليكون ركوب المسلمين منه إلى قبرص فأصلحت المراكب وجمعت ونادى مناديه أنه من أراد الغزو فليتحجه نحو عكا نقطة تجمع الجند ثم ركب ومعه أهله وولده من دمشق حتى نزل بعكا فوضع الأرزاق والعطاء للجند وعقد الألوية والرايات وفرقها على المراكب ووزع المهام الادارية ومن ثمخ أمر بالمسير نحو جزيرة قبرص، وتم في هذه الغزوة فتح جزيرة قبرص ومصالحة أهلها سنة 28هـ، وقيل: 29هـ على بعض الشروط التي من بينها الجزية على رؤوسهم والتي قدرت سبعة ألف ومائتي دينار يؤدونها في كل عام، وصالحهم الروم على مثل ذلك فهم يؤدون خرجين واشتروا أن لا يمنعهم المسلمون أداء الصلح إلى الروم.⁽²⁾

رسالة من الخليفة إلى الوليد يأمره بإرسال المدد إلى إخوانه

-رقم: 99-

كتب عثمان بن عفان رسالة إلى الوليد يأمره بإرسال مدد إلى إخوانهم جاء فيها:

«أما بعد فإن معاوية بن أبي سفيان كتب إلي يخبرني أن الروم قد أجلت على المسلمين بجموع عظيمة، وقد رأيت أن يمدهم اخوانهم من أهل الكوفة، فإذا أتاك كتابي هذا فابعث رجلا ممن ترضى بجدته وبأسه

(1) -البلاذري:المصدر السابق، ص154، أحمد بن زيني: مرجع سابق، ص160.

(2) -البلاذري:المصدر نفسه، ص154، أحمد بن زيني: المرجع نفسه، ص160.

وشجاعته واسلامه في ثمانية آلاف أو تسعة آلاف أو عشرة آلاف إليهم من المكان الذي يأتيك فيه رسولي والسلام»⁽¹⁾.

عندما وصلت هذه الرسالة للوليد بعد أن عاد من غزو أذربيجان، ونلاحظ أن معظم البلاد التي كانت في حوزة المسلمين انتهزت الفرصة بعد وفاة عمر بن الخطاب لمحاربة المسلمين، وكان ولاية الخليفة عثمان بن عفان لهم بالمرصاد فاستطاعوا إخضاع الاسكندرية وأهل أذربيجان وهاهو معاوية بن أبي سفيان يطلب المدد لإخضاع أهل الشام.

وقد قام الوليد عندما وصلت له الرسالة في الناس فحمد الله وأثنى عليه وقال:

«أما بعد أيها الناس فإن الله قد أبلى المسلمين في هذا الوجه بلاء حسنا رد عليهم بلادهم التي كفرت وفتح بلادا لم تكن افتتحت وردهم سالمين غانمين مأجورين فالحمد لله رب العالمين، وقد أمر أمير المؤمنين يأمرني أن أندب منكم ما بين العشرة الآلاف إلى ثمانية آلاف تمدون اخوانكم من أهل الشام فإنهم قد جاشت عليهم الروم وفي ذلك الأجر العظيم، والفضل المبين فانتدبوا رحمكم الله مع سلمان بن ربيعة الباهلي»⁽²⁾.

وهذه خطبة أحد ولاية عثمان بن عفان، وقد اتخذها كدليل على تقيد الوليد بن عقبة بما أمره به الخليفة، مع تخيير الناس على الجهاد لا غضبهم عليه، فمن أراد ذهب ومن لم يرد له ذلك.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 99أ-

وذكر ابن كثير:

«اتجه الوليد بن عقبة لفتح أذربيجان وأرمينية حين نقضوا العهد فأنتم عليهم وطلبوا الصلح... فجاءه كتاب عثمان وهو بالموصل يأمره أن يمد أهل الشام على حرب أهل الروم وهو: إذا جاءك كتابي هذا فابعث رجلا أميناً كريماً شجاعاً في ثمانية آلاف أو تسعة آلاف أو عشرة آلاف إلى إخوانكم بالشام»⁽³⁾.

(1) - ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 457، محمد رضا: مرجع سابق، ص 43، حميد الله: مرجع سابق، ص 532.

(2) - رضا محمد: المرجع السابق، ص 43، وهي خطبة أحد ولاية الخليفة عثمان بن عفان، وقد اتخذها كدليل على اقتياد الولاية بما يأمر به الخليفة، وتبين الخطبة أيضاً أن الوليد كان يخير الناس على الجهاد دون أن يغضبهم عليه.

(3) - ابن كثير: مصدر سابق، ج 7، ص 168.

رسالة الخليفة إلى عبد الله بن سعد يأمره بغزو إفريقية

-رقم: 100-

أمر عثمان بن عفان بغزو إفريقية حيث قال:

«إن فتح الله عليك فلك من الفيء خمس الخمس نفلا فاستطاع عبد الله بن سعد أن يغزوها بمدد من المسلمين»⁽¹⁾.

وهنا انقطعت الأخبار عن الخليفة عثمان فأرسل عبد الله بن الزبير في جماعة إليهم ليأتيه بأخبارهم، وقد انهزم الروم وقتل منهم خلقا كثيرا وقتل جرجير وأرسلوا بالبشارة إلى عثمان بن عفان.

ولقد استشار الخليفة عثمان علي بن أبي طالب وكبار الصحابة في فتح إفريقية: أن أمير المؤمنين عثمان بن عفان جاءه من واليه على مصر عبد الله بن سعد أن المسلمين يغيرون على أطراف إفريقية فيصيبون من عدوهم، وأنهم قريبون من حوز المسلمين، فأعرب عثمان بن عفان ﷺ - على إثر ذلك - للمسور بن مخزومة عن رغبته في بعث الجيوش لغزو إفريقية، جاء في هذا الصدد ما نصه: «فما رأيك يا ابن مخزومة؟ قلت: اغزهم، قال: أجمع اليوم الأكاير من أصحاب رسول الله، وأستشيرهم، فما أجمعوا عليه فعلته، أو ما أجمع عليه أكثرهم فعلته.. رأيت عليا وطلحة والزبير والعباس، وذكر رجالا، فخلا بكل واحد منهم في المسجد، ثم دعا أبا الأعور «سعيد بن زيد»⁽²⁾.

فقال له عثمان: لم كرهت - يا أبا الأعور - من بعثة الجيوش إلى إفريقية؟ فقال له: سمعت «عمر» يقول: لا أغزيها أحدا من المسلمين ما حملت عيناى الماء فلا أرى لك خلاف عمر، فقال له عثمان: والله ما نخافهم وإنهم لراضون أن يقرؤا في مواضعهم، فلا يغزون، فلم يختلف عليه أحد ممن شاوره غيره، ثم خطب الناس، وندبهم إلى الغزو، إلى إفريقية، فخرج بعض الصحابة منهم عبد الله بن الزبير، وأبو ذر الغفاري.⁽³⁾

ومن هنا غزاها عبد الله بن أبي سرح بعد مشاوره الخليفة عثمان وأخذ موافقته وقد صالح أهلها على مبلغ متفق عليه بينهم⁽⁴⁾.

(1) - ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 462.

(2) - محمد علي: مرجع سابق، ج 1، ص 215 وما بعدها، محمد علي الصلابي: أمير المؤمنين الحسن بن علي، ص 141.

(3) - محمد علي: مرجع سابق، ج 1، ص 215 وما بعدها.

(4) - صالح بطريق إفريقية عبد الله بن أبي سرح سنة 27هـ، وقيل سنة 28هـ، على مبلغ من الجزية قدر ب: بمائتي ألف (200، 000 رطل من الذهب)، أما البلاذري فيورد أن ابن أبي سرح صالح أهلها على ثلاثمائة فنطار من الذهب (300 فنطار من الذهب)، ينظر: خليفة: مصدر سابق، ص 160، ابن خلدون: مصدر سابق، ج 2، ص 574، جمال الدين: النجوم الزاهرة، ج 1، ص 80، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 464.

رسالة الخليفة إلى ابن عامر

-رقم: 101-

نكت أهل اصطخر فعاد إليهم ابن عامر قبل وصوله إلى جور فمكنها عنوة. وعاد إلى جور... ووطئ أهل فارس وطأو لم يزالوا منها في ذل. وكتب إلى عثمان بالخبر.

فرد عليه الخليفة:

«أن يستعمل على بلاد فارس هرم بن حيان اليشكري وهرم بن حيان العبدي، والحزيت بن راشد، والترجمان الهجيمي وأمره أن يفرق كور خراسان على جماعة فيجعل الأحنف على المروين وحبیب بن قرّة اليربوعي على بلخ... وخالد بن عبد الله بن زهير على هراة، وأمير ابن أحمر على طوس وقيس بن هبيرة السلمي على نيسابور... ثم جمعها عثمان قبل موته لقيس»⁽¹⁾.

رسالة الخليفة إلى سعيد بن العاص

-رقم: 102-

لما ظفر الترك على المسلمين واستشهاد عبد الرحمن بن ربيعة:

كتب عثمان إلى سعيد بن العاص:

« أن ينفذ سليمان إلى الباب للغزو فسيره فلقى المهزومين على ما تقدم فنجاهم الله به فلما أصيب عبد الرحمن استعمل سعيد سليمان على الباب»⁽²⁾.

رسالته إلى عبد الله بن عامر في البصرة

-رقم: 103-

كتب الخليفة إلى عبد الله بن عامر:

«أيكما سبق إلى فتح خراسان فهو أمير لها»⁽³⁾

(1) -ابن الأثير: المصدر السابق، ج2، ص474.

(2) - المصدر نفسه، ج2، ص504.

(3) -ابن الجوزي: مصدر سابق، ج5، ص16، في الرواية "أمين عليها" ويعلق صاحب الكتاب في الهامش أن الأصل "أمير عليها".

رسالته إلى سعيد بن العاص في الكوفة

رسالة الخليفة إلى سعيد بن العاص في شأن فتح خرسان

-رقم: 104-

«أيكما سبق إلى فتح خرسان فهو أمير لها»⁽¹⁾.

يتبين من خلال الرسالة المرسولة إلى أن الخليفة كان حريصا على أن يتنافس الأمراء فيما بينهم في الجهاد وفتح بلدان جديدة لنشر الدين الإسلامي في أنحاء العالم مما دفع ابن عامر إلى فتح خرسان وسعيد بن العاص إلى فتح طبرستان.

رسالة الخليفة في حل النزاع القائم بين حبيب بن مسلمة وسلمان بن ربيعة

-رقم: 105-

حدث نزاع بين حبيب بن مسلمة وسلمان بن ربيعة، وقف الخليفة عليه، فقام بالكتابة إلى القوم وحل المشكلة التي بينهما⁽²⁾.


ولم يرو نص الرسالة.

من خلال عرض الرسائل السابقة نستنتج مايلي:

- أنه كان يشترط بعض الشروط على الولاة ليضمن أن يكون تصرفهم في صالح المسلمين.
- أنه كان يشجع الولاة على التنافس فيما بينهم في ميادين الجهاد لاتساع رقعة الدولة الإسلامية.
- استقدام الولاة وسؤالهم عن أحوال بلادهم، ومراسلتهم لطلب التقارير عن أحوال الرعية.
- أيضا نلاحظ احترامه لهم حتى بعد عزلهم ومن ذلك ما فعله مع أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص.
- أيضا من الأساليب التي اتبعها مع ولاته هي المراقبة حيث كان حريصا على قيام الولاة بواجباتهم، وفي حالة وقوع أي مخالفة منهم، فإنه يؤدبهم على الخطأ إذا وصل إلى علمه، وإذا ثبت عليه ارتكابه شرع في عقوبته دون النظر إلى حسن ظنه بالعامل.

(1) - ابن الجوزي: المصدر السابق، ج 5، ص 16.

(2) - الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 307، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 507 وما بعدها.



من خلال الدائرة نلاحظ تعدد مراسلات تعيين الولاية ومراقبتهم حيث استحوذت على أعلى نسبة، حيث كان دائم المراسلة لولائه وتبين لنا من خلال هذه المراسلات ما يلي:

- يتبين من خلال الرسائل الخاصة بالولاية والتي تستحوذ على أعلى نسبة أنه رغم الرخاء الاقتصادي الذي شهده عثمان إلا أنه كان يحث ولاته على أن يكونوا رعاة، وتقديم الرعاية للناس وتسيير شؤونهم.

- متابعة الخليفة الحثيثة لولائه وشؤون الولايات وظهر ذلك جليا من خلال الرسائل الموجهة لهم.

- حرصه الدائم على ولاته لتقديم الرعاية الكافية للناس وتسيير شؤونهم.

- كل هذه الرسائل لولائه من أجل أمرهم بتجنب الإجحاف في حق المكلفين بشف الأموال .

- أيضا نلاحظ من خلال الرسائل الخاصة بالفتوحات أن الرعاية من المسلمين قد عاشوا في أمن ورخاء

واستقرار.

- كما امتازت السنوات الأولى من خلافته باستكمال الفتوحات التي درت أموال كثيرة مما أدى إلى انتعاش

اقتصادي كبير للدولة.

ثالثا: رسائل الخليفة للعامة من الناس:

تمهيد:

عندما بويع الخليفة عثمان بالخلافة قام في الناس خطيبا، فأعلن منذ البداية المنهج الذي سيتبعه في تسيير الدولة مبينا أن أساس هذا المنهج هو التقيد بكتاب الله وسنة نبيه، وأنه سيسوس الناس بالحكمة والحلم، إلا فيما استوجبه من الحدود، وقام بتحذير الناس من الركون للعنف، والافتتان بها، وقد دامت خلافة عثمان بن عفان اثنتي عشرة سنة كان المسلمون فيها في رغد عيش وأمن وصفا وفتوحات.

فقد بين للناس أن الحاكم كسائر مواطني الدولة فليس له أبهة الملك بل الكبر محرم، كما بين أن الخليفة كغيره من الناس ينتقد وينبه على أخطائه في السر والعلن، وحاول قدر المستطاع تطبيق الشرع والنظام على الجميع دون محاباة لأحد مهما كان قربه من الحاكم ومساعدته، بالإضافة إلى حرصه الشديد على مصلحة الرعية، فقد روى موسى بن طلحة قال سمعت عثمان بن عفان، وهو على المنبر، والمؤذن يقيم الصلاة، وهو يستخبر الناس عن أخبارهم، وأسعارهم وعن مرضاهم⁽¹⁾ والذي يبين بشكل واضح سياسة تجاه الرعية بإجمال ما روي عن العالم الورع الحسن البصري قائلا: رأيت منادي عثمان بن عفان ينادي قائلا: «أيها الناس أغدوا على أعطيائكم فكان الناس يغدون عليها ويأخذونها وافية، أيها الناس أقبلوا على أرزاقكم فكانوا يقبلون عليها فيعطونها عزيرة على كسوتهم... وكان يقول: هلموا على السمن والعسل أيضا...»⁽²⁾.

رسالة الخليفة إلى أشرف الكوفة في شأن مشيري الفتنة

- رقم: 106 -

كتب عثمان بن عفان إلى أشرف الكوفة وصلحائهم بعدما جاءه كتابهم:

«إذا اجتمع ملؤكم على ذلك فألحقوهم بمعاوية فأخرجوهم فذلوا وانقادوا حتى أتوه- وهم بضعة عشر- فكتبوا بذلك إلى عثمان»⁽³⁾.

-ويتبين أن هذه الرسالة كانت ردا على رسالة من أهل الكوفة، حيث كتب له أشرف أهل الكوفة

(1) - ابن حنبل: مصدر سابق، ج 1، ص 498، ابن حنبل: مصدر سابق، ص 553.

(2) - ابن حنبل: المصدر نفسه، ج 1، ص 553، ابن شبة: مصدر سابق، ج 3، ص 962، ابن كثير: مصدر سابق، ج 7، ص 215، محمد يوسف: مصدر سابق، ج 4، ص 169.

(3) - الخالدي: الخلفاء الراشدون بين الاستخلاف والاستشهاد، ص 131.

وصلحواؤهم إلى عثمان في شأن النفر، وطلبوا منه إخراجهم من الكوفة، ونفيهم عنها، باعتبارهم مفسدون مخربون فيها!!

رسالة أخرى من الخليفة إلى أهل الكوفة

-رقم: 107-

حدثنا السري قال حدثنا شعيب قال حدثنا سيف عن محمد وطلحة قال: وكتب الخليفة عثمان إلى أهل الكوفة:

«أما بعد ذلكم: فإني أحسب أن عامتكم حراس على الخير، يلزمون الجماعة ويؤثرون السمع والطاعة ويجاهدون في سبيل الله ويجيبون إلى الخير إذا دعوا، ويعينون المصلح ويجون أن يكون أمر الناس أمرا صالحا، وخلال الناس أقوام قهرهم الإسلام فأعطوا التقية وأمرهم أمر الشرك، يظهرون السمعة والرياء فيحسب الناس أن عندهم شيئا فيتبعهم الجهلة، ويريدون إنغاص⁽¹⁾ هذا الدين ويسعون في الردة، وقد أنبتهم يقولون ما ليس لهم به علم فكرهت أن أسبق لهم بالعقوبة قبل العذر، وإن يتموا فإني أحب أن لا يلجوا في الغي، واعلموا أن الله عزوجل معز دينه ومن أعزه، ومذل الشرك ومن هو به ومن عمل به، فمن كان سامعا مطيعا فليقم على ما اجتمعت عليه الأمة وليكتب مصحفهم، ومن حاول الإسلام وبغى دين الله عوجا بخلاف الجماعة ومحاولة الإسلام عرفناه ودأويناه بدوائه والسلام»⁽²⁾.

رسالة الخليفة إلى أبي موسى الأشعري وحذيفة في شأن المتمردين

-رقم: 108-

يذكر البلاذري لما قرأ عثمان رسالة ولاته في شأن أهل الكوفة قال: «اللهم إني تائب»⁽³⁾.

رد الخليفة:

وكتب إلى أبي موسى وحذيفة: «أنتما لأهل الكوفة رضى ولنا ثقة فتوليا أمرهم وقوما به بالحق، غفر

(1) -نغص من باب طرب، أي أفسد، ومنه قولهم: نغص الرجل: إذا لم يتم مراده، ينظر: ابن منظور: مصدر سابق، ج7، ص99، (فصل النون)، الزبيدي: مصدر سابق، ج18، ص185، (باب: نغص).

(2) -سيف الدين التميمي: مصدر سابق، ص97، 98.

(3) -البلاذري: مصدر سابق، ج5، ص536.

الله لنا ولكما فتولى أبو موسى وحذيفة الأمر وسكن أبو موسى الناس»⁽¹⁾.

يتبين من خلال الرسالة أن الخليفة يأمر ولاته بمعاملة أهل الكوفة معاملة حسنة رغم ما بدر منهم من إثارة للفتن والتحريض ضد الخليفة.

رسالة الخليفة إلى أهل الكوفة بعد عزل الوليد بن عقبة

-رقم: 109-

من عبد الله عثمان أمير المؤمنين إلى أهل الكوفة سلام:

«أما بعد فإني استعملت عليكم الوليد بن عقبة حتى تولت منعه واستقامت طريقته، وكان من صالحه أهله وأوصيته بكم ولم أوصكم به، فلما بذل لكم خيره وكف عنكم شره، وغلبتم علانيته طعنتم به في سريرته والله أعلم بكم وبه، وقد بعثت عليكم سعيد بن العاص أميراً»⁽²⁾.

-وهذه الرسالة جاءت بعد عزل الوليد بن عقبة عن الكوفة واتهامه بشرب الخمر وإقامة الحد عليه، وفيها دليل على أن الخليفة يعرف بأن قضية شرب الخمر ما هي إلا مآمرة حيكت ضد واليه الوليد.

-ويتبين من الرسالة أهل الكوفة يغلب على صفاتهم الاعتراض على الولاية فما من والي ولي عليهم إلا أخرجوا عنه الاشاعات وأثاروا الفتنة ضده وطالبوا بعزله، وقد عزل الخليفة الوليد رغم أنه متيقن كل اليقين أن الذي وجه إليه اتهامات باطلة لأثر لها من الصحة.

-لكن عزل الخليفة له وتطبيق الحد عليه كان من أجل تطبيق حدود الله ولكي لا يتهم بأنه خليفة ظالم لا يطبق الحدود على أقربائه لأن المتهم أخوه من الرضاعة.

-ومن خلال عرض ما سبق يتبين لنا أيضاً أن ولاية الكوفة تعاقب عليها خمسة ولاة ابتداءً بالمغيرة بن شعبة وانتهاءً بأبي موسى الأشعري، وقد نمت الفتنة فيها واشتهر أهلها بالتجبر والتسلط على الولاية في كثير من الأحيان مهما استرضوهم.

-فقد شكوا عدة ولاة من بينهم سعد بن أبي وقاص وشكوا بعده الوليد بن عقبة، وطردهوا سعيد بن العاص فيما بعد، وقد فعلوا هذا في عهد الخليفة عمر بن الخطاب حتى قال فيهم: « من عذرى من أهل

(1) -البلاذري: مصدر سابق، ج5، ص536.

(2) -عمر ابن شبة: مصدر سابق، ج3، ص974.

الكوفة إن استعملت عليهم القوي فحروه. وإن وليت عليهم الضعيف فحروه»⁽¹⁾.

بالتالي وجب علينا أن نعتبر هذه الشكوى من أهل الكوفة ضد الوليد وعزله حلقة في سلسلة طويلة من الشكايات والعزل لولاية قبله.

رسالة الخليفة إلى أهل الكوفة بعد تولية سعيد بن العاص

-رقم: 110-

حدثني سلمة بن أبي اليقظان قال لما ولي عثمان بن عفان سعيد بن العاص الكوفة كتب إلى أهلها:

«من عبد الله عثمان أمير المؤمنين إلى أهل الكوفة، سلام أما بعد، فإني كنت وليتكم الوليد بن عقبة غلاما حين ذهب شرهه وثاب حلمه وأوصيته بكم ولم أوصكم به فلما أعيتكم علانيته طعنتم في سريرته، وقد وليتكم سعيد بن العاص وهو خير عشيرته وأوصيكم به خيرا فاستوصوا به خيرا»⁽²⁾.

من خلال الرسالة يتبين أن الخليفة في كلامه نوع من الاستياء من صفات أهل الكوفة في تهويل الأمور والظعن في الولاية رغم حسن أخلاقهم، فهذا هو يوصيهم خيرا بالوالي الجديد.

رسالة الخليفة إلى أهل الكوفة بعد عزل سعيد بن العاص

-رقم: 111-

عن محمد وطلحة قالوا: لما استغوى يزيد بن قيس الناس على سعيد بن العاص خرج منه ذكر لعثمان بن عفان فأقبل عليه القعقاع بن عمرو فأخذه فقال ما تريد؟ ألك علينا في أن نستعفي سبيل؟ قال: فهل إلا ذلك؟ قال: لا، قال: فاستعف ما شئت، واستجلب يزيد أصحابه من حيث كانوا فردوا سعيدا وطلبوا أبا موسى، فكتب إليهم الخليفة عثمان:

«أما بعد فقد أمرت عليكم من اخترتم، وأعفيتكم من سعيد والله لأفرشنكم عرضي ولأبذلن لكم صبري ولستصلحنكم بجهدى، فانظرو ألا تدعوا شيئا مما أحببتموه لا يعصي الله فيه إلا سألتموه، ولا شيئا مما كرهتموه لا يعصي الله فيه إلا استعفيتكم منه، أنزل فيه عندما أحببتم حتى لا يكون لكم على الله حجة»⁽³⁾.

(1) -البلاذري:مصدر سابق، ص274.

(2) -ابن عبد ربه:مصدر سابق، ج5، ص57، ابن شبة:مصدر سابق، ج3، ص974، محمد علي:مرجع سابق، ص248.

(3) -أبو عبد الله:مصدر سابق، ص75، 76.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 111أ-

يذكر ابن الأثير: رفض الأشر وجماعته إمارة سعيد بن العاص عليهم فمضى سعيد حتى قدم على عثمان فأخبره بما فعلوا وأنهم يريدون البدل وأنهم يختارون أبا موسى، فجعل أبا موسى الأشعري أميراً عليهم وكتب إليهم:

«أما بعد فقد أمرت عليكم من أحترتم وأعفيتكم من سعيد والله لأقرظنكم عرضي ولأبذلن لكم صبري ولأستصلحنكم بجهدى، فلا تدعوا شيئاً كرهتموه لا يعصى الله فيه إلا ما استعفيتم منه، أنزل فيه عندما أحببتهم حتى لا يكون لكم على الله حجة، ولنصبرن كما أمرنا حتى تبلغوا ما تريدون»⁽¹⁾.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 111ب-

عن محمد وطلحة قالوا: لما استغوى يزيد بن قيس الناس على سعيد بن العاص خرج منه ذكر لعثمان رضي الله عنه فأقبل عليه القعقاع بن عمرو فأخذه فقال ما تريد؟ ألك علينا في أن نستعفي سبيل؟ قال: فهل إلا ذاك؟ قال: لا، قال: فاستعف ما شئت، واستجلب يزيد أصحابه من حيث كانوا فردوا سعيداً وطلبوا أبا موسى، فكتب إليهم عثمان بن عفان:

«أما بعد فقد أمرت عليكم من اخترتم، وأعفيتكم من سعيد والله لأفرشنكم عرضي ولأبذلن لكم صبري ولستصلحنكم بجهدى، فانظرو ألا تدعوا شيئاً مما أحببتموه لا يعصى الله فيه إلا سألتموه، ولا شيئاً مما كرهتموه لا يعصى الله فيه إلا استعفيتم منه، أنزل فيه عندما أحببتهم حتى لا يكون لكم على الله حجة»⁽²⁾.

من خلال ما سبق يتبين أن أهل الكوفة أناس يجبون إثارة الفتن والفوضى فما من والي ولي عليهم إلا عزلوه وأقاموا عليه الحجة، فما نحن نجدهم لمرة أخرى يطالبون بعزل سعيد وتولية من هو خير منه في رأيهم بعدما ولاه عليهم الخليفة، وأمرهم أن يعاملوه معاملة حسنة، ورغم كل ذلك فنلاحظ أن الخليفة عثمان يعاملهم بالحسنى ويوليهم من أرادوا.

⁽¹⁾ - ابن الأثير: مصدر سابق، ج2، ص520 ويذكر في الرواية كلمات مختلفة عما ذكر في المتن ومن بين الاختلافات "لأفرشنكم بدلا من لأفرضنكم"، التميمي: مصدر سابق، ج1، ص47، ابن خلدون: مصدر سابق، ج2، ص592.

⁽²⁾ - أبو عبد الله: المصدر السابق، ص76.

رسالة الخليفة إلى أهل الكوفة

-رقم: 112-

عن أبي إسحاق الكوفي قال: كتب عثمان إلى أهل الكوفة في شيء عاتبوه فيه:
«إني لست بميزان لا أعول»⁽¹⁾.

رسالة من الخليفة إلى أهل الكوفة

-رقم: 113-

عن ابن عيينة عن بعض أصحابه قال: كتب عثمان بن عفان إلى أهل الكوفة:
«من كان له قبلي حق فليقدم فليأخذ بحقه، أو تصدقوا فإن الله يجزي المتصدقين فلم أر يوماً أكثر شيخاً باكياً من يومئذ»⁽²⁾.

رسالة الخليفة إلى أهل مصر

-رقم: 114 -

عن مخلد بن خفاف، عن عروة بن الزبير قالوا: كتب أهل مصر إلى عثمان:
في المأ من المسلمين إلى الخليفة المبتلي، أما بعد: «فالحمد لله الذي أنعم علينا وعليك واتخذ علينا فيما آتاك حجة، وإنا نذكرك الله في مواقع الحساب، فإن الله قال في كتابه: ﴿أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ﴾⁽³⁾ أن تحل ما شئت منه بقولك وتحرم ما شئت منه بقولك، نذكرك الله في الحدود، أن تعطلها في القريب وتقيمها في البعيد، فإن سنة الله واحدة، ونذكرك الله في أقوام أخذ الله ميثاقهم على طاعته ليكونوا شهداء على خلقه، نصحو لك فاغتششت نصيحتهم وأخرجتهم من ديارهم وأموالهم»⁽⁴⁾.

(1) -المتقي الهندي علاء الدين: مصدر سابق، ج5، ص744.

(2) -ابن شبة: مصدر سابق، ج3، ص1140.

(3) -سورة يونس، آية رقم: 59.

(4) -ابن شبة: مصدر سابق، ج3، ص1120، 1121.

رد الخليفة على أهل مصر:

عن الزهري قال: كتب عثمان إلى أهل مصر:

«أذكركم الله الذي علمكم الإسلام، وهداكم من الضلالة، وأنقذكم من الكفر، فإنه قال: ﴿وَأذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾⁽¹⁾، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾⁽²⁾، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاق لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾⁽³⁾، وقال: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾⁽⁴⁾، وقال: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾⁽⁵⁾، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ، يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ، فَمَنْ نَكَثَ﴾⁽⁶⁾ فإنما ينكث على نفسه، أما بعد: فإن الله رضي لكم السمع والطاعة، وحذركم المعصية والفرقة، وأنبأكم أنه قد فعله من قبلكم، وتقدم إليكم فيه لتكون له الحجة عليكم إن عصيتموه، فأقبلوا وصية الله، واحذروا عذابه، فإنكم لم تجدوا أمة هلكت إلا من بعد أن تختلف فلا يكون لها رأس يجمعها، ومتى تفعلوا ذلك لا تكن لكم صلاة جماعة، ويسلط بعضكم على بعض وتكونوا شيعا، وقال الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾⁽⁷⁾ لست منهم في شيء إنما أمرهم إلى الله ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون.⁽⁸⁾

رسالة ذات بعد ديني وسياسي في بدايتها فقد استشهد الخليفة فيها بالعديد من الآيات القرآنية التي تبين لأهل مصر قيمة الوفاء بالعهد وضرورة التحلي بهذه الصفة، ويحذرهم من الإخلال بالعهد، بالإضافة إلى تحذيرهم من الفرقة ومخالفة الخليفة.

(1) - سورة المائدة، آية رقم: 7.

(2) - سورة الحجرات، آية رقم: 6.

(3) - سورة آل عمران، آية رقم: 77.

(4) - سورة النحل، آية رقم: 91.

(5) - سورة النساء، آية رقم: 59.

(6) - سورة الفتح، آية رقم: 10.

(7) - سورة الأنعام، آية رقم: 159.

(8) - ابن شبة: تاريخ المدينة، ج 3، ص 1121.

رسالة الخليفة إلى أهل مصر بعدما اشتكوا بن السرح

رقم: 115

يذكر البلاذري: أن الخليفة عثمان أرسل رسالة إلى أهل مصر مفادها:

«اختاروا رجلا أوليه عليكم مكانة فأشار الناس عليهم بمحمد بن أبي بكر الصديق، فقالوا: استعمل علينا محمد بن أبي بكر، فكتب عهده على مصر ووجه معهم عدة من المهاجرين والأنصار ينظرون فيما بينهم وبين ابن أبي سرح»⁽¹⁾.

رسالة الخليفة إلى الأشتر النخعي وأصحابه

-رقم: 116-

كتب عثمان إلى الأشتر مع عبد الرحمن بن أبي بكر والمسور بن مخزومة: « يدعوههم إلى الطاعة ويعملهم أنهم أول من سن الفرقة ويأمرهم بتقوى الله ومراجعة الحق والكتاب إليه بالذي يجبون»⁽²⁾.

وقد جاء رد الأشتر على الخليفة قائلا:

«من مالك بن الحارث إلى الخليفة المبتلي الخاطئ الحائد عن سنة نبيه الناخذ لحكم القرآن وراء ظهره، أما بعد فقد قرأنا كتابك فإنه نفسك وعمالك عن الظلم والعدوان... وزعمت أننا قد ظلمنا أنفسنا وذلك ظنك الذي أرداك فأراك الجور عدلا والباطل حقا...»⁽³⁾

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 116أ-

يذكر الطبري أن الخليفة عثمان أرسل إلى الأشتر وأصحابه رسالة مفادها:

«أما بعد فإني قد سيرتكم إلى حمص فإذا أتاكم كتابي هذا فاخرجوا إليها، فإنكم لستم تالون الإسلام

(1) -البلاذري: مصدر سابق، ج 5، ص 512 وما بعدها.

(2) -المصدر نفسه، ج 5، ص 535.

وقد روي أن عثمان جيء إليه بالأشتر، فقال له: «يريد القوم منك إما أن تخلع نفسك، أو تقتص منها، أو يقتلوك فقال: أما خلعي فلا أترك أمة محمد بعضها على بعض وأما القصاص فصاحباي قبلي لم يقص من أنفسهما ولا يحتمل ذلك بدني».

(3) -البلاذري: المصدر السابق، ج 5، ص 535.

وأهله شرا والسلام»⁽¹⁾.

من خلال الرسالة يتبين أن الخليفة عثمان رغم كل ما بدر من هؤلاء إلا أنه تعامل معهم معاملة حسنة وأمر بنفيهم إلى حمص.

رسالة الخليفة إلى أهل البصرة في شأن جمعه للقرآن الكريم

-رقم: 117-

حدثنا السري قال حدثنا شعيب قال حدثنا سيف عن محمد وطلحة قالوا: كتب عثمان إلى أهل البصرة وهو كتابه لأهل الكوفة والشام ومصر:

«أما بعد فإن أمر الله محفوظ فمن يرد الإسلام يهده الله ويحفظه، إتقوا الله فإن أمر الله ﴿ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾⁽²⁾ وأنه ﴿ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسِيئَتِهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾⁽³⁾، إن الله أوفى بين قلوب المسلمين على الحق فألزموا الجماعة يلزمكم الحق فإن الحق مع الجماعة وإن الباطل في الفرقة.

أما بعد فأعينوا أمرائكم على أمر الله وأنذروهم، فمن رأيتموه يرمق⁽⁴⁾ حدود الله فأتهكوه ولا تهابوه فإنه من مضى لأمر الله نهى عن حدود الله كان الله ناصره وحافظه، وليست منزلة المسرف كمنزلة المصلح، وعد الله المصلح الجنة والمسرف النار، وقال: ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴾⁽⁵⁾.

أما بعد فإن من قبلي اجتمع ملاؤهم على أن أكتب المصاحف، ولم أفعل ذلك حتى اختلف الناس فيها وظلموا أنفسهم، ومن تلقاه عن رسول الله ﷺ حي قائم بين أظهرنا، خشينا أن تقادمت الأيام أن يلحد فيه والمؤمنون شهود الله على الحسن والقبيح، فهؤلاء من قرأه بجدافيره أحياء مقيمون يقرأونه لا يختلفون فيه، تلقوه واحدا جاء من عند واحد، قد مال الناس ميل من لم يجمعه إلا في أمصاركم، فيكم قد جمعه أبو موسى

⁽¹⁾ -الطبري: مصدر سابق، ج4، ص326، ديار بكرى: مصدر سابق، ج2، ص272، الطبري أبو العباس: مصدر سابق، ج3، ص86.

⁽²⁾ -سورة الحديد، آية رقم: 8.

⁽³⁾ -سورة الفتح، آية رقم: 10.

⁽⁴⁾ -من يرمق لعل معناها ينافق في حدود الله، أنظر: ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج2، ص264.

⁽⁵⁾ -سورة ص، آية رقم: 28.

وبالكوفة جمعه ابن مسعود وبالشام جمعه المقداد، ثم كابر السفهاء حلماة الأمة فبعثت إليكم بمصحف ليكون أمركم واحدا ولئلا تختلفوا، فإننا والله ما آلوناكم وأنفسنا خيرا، وأن الله أنزل الكتاب على عبده بالحق فيما ليس فيه اختلاف، وأن لكم في القيام عليه حياة، فقوموا عليه واعملوا به وانتهوا إليه، فما اختلف على المسلمين من أهل البصرة إثنان ولا من أهل الشام ولا من أهل مصر إثنان، وتكلم بالكوفة، وكان الذي نفر المسلمين بالمدينة أن الرجل في هذه الأمصار كان يقول: ما يسريني إني كتبت مصحف فلان وأن لي مالا عظيما، وحتى أن الرجل ليرضى ما عنده ويسخط ما عند غيره»⁽¹⁾.

رسالة الخليفة إلى أهل الأمصار في قضية جمع القرآن

-رقم: 118-

عن إسماعيل بن عياش قال حدثنا حبان بن يحيى البهرائي عن أبي محمد القرشي أن عثمان بن عفان كتب إلى الأمصار:

«أما بعد: فإن نفرا من أهل الأمصار اجتمعوا عندي فتدارسوا القرآن فاختلفوا اختلافا شديدا فقال بعضهم، قرأت على أبي الدرداء وقال بعضهم على حرف عبد الله بن قيس، فلما سمعت اختلافهم في القرآن والعهد برسول الله ﷺ حديث ورأيت أمرا منكرا فأشفقت على هذه الأمة من اختلافهم في القرآن وخشيت أن يختلفوا في دينهم بعد ذهاب من بقي من أصحاب رسول الله الذين قرأوا القرآن على عهده وسمعه من فيه كما اختلف النصارى في الإنجيل بعد ذهاب عيسى ابن مريم وأحببت أن ندارك من ذلك فأرسلت إلى عائشة أم المؤمنين -رضي الله عنها- أن ترسل إلي بالأدم الذي فيه القرآن الذي كتب عن فم رسول الله ﷺ حين أوحاه الله إلى جبريل، وأوحاه جبريل إلى محمد وأنزله عليه، وإذا القرآن غض فأمرت زيد بن ثابت أن يقوم على ذلك، ولم أفرغ لذلك من أجل أمور الناس والقضاء بين الناس، وكان زيد بن ثابت أحفظنا للقرآن ثم دعوت نفرا من كتاب أهل المدينة وذوي عقولهم منهم نافع بن طريف، وعبد الله بن الوليد الخزاعي، وعبد الرحمن بن أبي لبابة فأمرتهم أن ينسخوا من ذلك الأدم أربعة مصاحف وأن يتحفظوا»⁽²⁾.

حيث يعتبر جمع القرآن من أهم الأعمال الفقهية والدينية التي قام بها الخليفة، وهو من الأعمال ذات الأهمية الكبيرة التي قام بها إزاء المسلمين فوقاهم بذلك من شر فتنة الاختلاف وجمعهم على مصحف واحد وقد لاقى عمله هذا تشجيعا واضحا واستحبابا من قبل الصحابة.

(1) - سيف الدين التميمي: مصدر سابق، ص 96، 97.

(2) - ابن أبي شبة: مصدر سابق، ج 3، ص 997 وما بعدها.

فقد بين للريعية في هذه الرسائل أن هذا الجمع كان لغاية واحدة وهي للقضاء على الاختلاف، وهذا دليل واضح على حنكته السياسية في حل الخلافات وتسيير شؤون الدولة فقد أخذ بالأسباب واستطاع في فترة قصيرة حسم الأمر وإغلاق الخلاف المنتشر في أواسط العامة من الناس، ووجد المسلمين وجمعهم على مصحف واحد، وهذا العمل الذي قام به أعظم من الجهاد في حد ذاته، ويعتبر من الخطوات المهمة في مد أواصر الدولة الإسلامية.

رسالة الخليفة إلى أهل الأمصار

-رقم: 119-

كتب عثمان إلى أهل الأمصار:

«فإني آخذ عمالي بموافاتي كل موسم، وقد رفع إلي أهل المدينة أقواما يشتمون ويضربون، فمن ادعى شيئاً من ذلك فليواف الموسم يأخذ حقه حيث كان مني أو من عمالي، أو تصدقوا فإن الله يجزي المتصدقين فلما قرئ في الأمصار بكى الناس ودعوا لعثمان»⁽¹⁾.

رسالة أخرى لأهل الأمصار

-رقم: 120-

كتب عثمان بن عفان إلى الأمصار يستمدهم:

«أما بعد فإن الله بعث محمد ﷺ بالحق بشيراً ونذيراً فبلغ عن الله ما أمره به ثم مضى وقد قضى الذي عليه وخلف فينا كتابه فيه حلاله وحرامه وبيان الأمور التي قدر فأمضاها على ما أحب العباد وكرهوا، فكان الخليفة أبو بكر ثم عمر، ثم أدخلت في الشورى عن غير علم ولا مسألة عن ملاء الأمة، ثم اجتمع أهل الشورى عن ملاء منهم ومن الناس عن غير طيب مني ولا محبة، فعملت فيهم بما يعرفون ولا ينكرون، تابعا غير مستتبع متبعا غير مبتدع، مقتديا غير متكلف، فلما انتهت الأمور وانتكث السر بأهله بدت ضغائن وأهواء على غير احترام ولا يره فيما مضى إلا إمضاء الكتاب، فطلبوا أمرا وأعلنوا غيره بغير حجة ولا عذر، فعابوا علي أشياء مما كانوا يرضون، وأشياء عن ملاء من أهل المدينة لا يصلح غيرها، فصبرت لهم نفسي وكففتها عنهم منذ سنين وأنا أرضى وأسمع فازدادوا على الله جرأة حتى أغاروا علينا في جوار رسول الله وحرمه وأرض المهجرة وثابت إليهم الاعراب فهم كالأحزاب أيام الأحزاب أو من غزانا بأحد إلا ما يظهرون، فمن قدر على اللحاق بنا فليلحق

(1) - ابن الأثير: مصدر سابق، ج2، ص527، التميمي: مصدر سابق، ص50، الأندلسي أبو عبد الله: مصدر سابق، ص99 وما بعدها.

فأتى الكتاب أهل الأمصار فخرجوا على الصعبه والذلول»⁽¹⁾.

رسالة الخليفة إلى عامة الناس يشرح فيها الاتهامات التي وجهت له

-رقم: 121-

كتب عثمان بن عفان كتابا إلى الناس مفاده:

«بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد، فإن أقواما ممن كان يقول في هذا الحديث: أظهروا للناس إنما تدعون إلى كتاب الله والحق، ولا تريدون الدنيا ولا منازعاته فيها، فلما عرض عليهم الحق إذا الناس شتى، منهم آخذ للحق ونازع عنه حين يعطاه، ومنهم تارك للحق لرغبة في الأمر يريد أن ينتزوه بغير حق، وطال عليهم عمري، وارث عليهم أملمهم في، فاستعجلوه القدر، وقد كانوا كتبوا إليكم أنهم قد رضوا بالذي أعطيتهم، ولا علم أبي تركت من الذي عاهدت لهم عليهم شيئا، وكانوا زعموا يطلبون الحدود، فقلت: أقيموا على من علمتم من قريب أو بعيد. قالوا: كتاب الله يتلى، فقلت: ليتله من تلاه غير غال فيه. وقالوا: المحروم يرزق، والمال يوفى، وتسنة السنة الحسنة، ولا تتعد إلى الخمس والصدقة، ويؤمر ذوو القوة والأمانة، وترد مظالم الناس إلى أهلها، فرضيت بذلك، فقلت: فما تأمرون؟ قالوا: تؤمر عمرو بن العاص، وعبد الله بن قيس ويقر جنده الراضون، وأمره فليصلح أرضه، فكل ذلك فعلت، وإنه لم يرضهم ذلك فمنعوني الصلاة، وحالوا بيني وبين المسجد، وانتزوا ما قدروا عليه بالمدينة، وهم يخبروني بين إحدى ثلاث: إما أن يقيدوني بكل رجل أصيب خطأ أو عمدا، أخذت به غير متروك لي منه شيء، وإما أن أفتدي فأعتزل ويؤمروا آخرا، وإما أن يرسلوا إلى من أطاعهم من أهل الجنود وأهل المدينة فيتبرأون من الذي جعل الله عليهم من السمع والطاعة. فقلت لهم: إما إقادة نفسي فقد كان قبلي خلفاء، ومن يتول سلطان يخطئ ويصيب فلم يستقد من أحد منهم، وقد علمت أنهم يريدون بذلك نفسي، وأما أن أتبرأ من الأمر فإن يصلبوني أحب إلي من أن أتبرأ من جند الله وخلافته»⁽²⁾.

وأما قولهم: أن يرسلوا إلى أمراء الأجناد وأهل المدينة فيتبرأون من طاعتي فلست عليهم بوكيل، ولم أكن استكرهتهم من قبل على السمع والطاعة، ولك أتوها طائعين يبتغون مرضاة الله وصلاح الأمة، ومن يكن منهم يبتغ الدنيا فليس ينال منها إلا ما كتب الله، ومن يكن إنما يريد وجه الله والدار الآخرة وصلاح الأمة وابتغاء السنة الحسنة التي استن رسول الله ﷺ والخليفتان من بعده فإنما يجزي بذلك الله، فاتقوا الله فمن يرضى بالنكث منكم فإنني لا أرضى لكم أن تنكثوا عهدا، وأما الذي يخبروني فإنما هو النزاع والتأثير فملك نفسي

(1) - أبو عبد الله: مصدر سابق، ص 112.

(2) - ابن أبي شيبة: مصدر سابق، ج 4، ص 1161.

ومن معي فنظرت حكم الله وتغيير النعمة من الله، وكرهت ألسنة السوء، وشقاق الأمة وسفك الدماء، وإني أنشدكم الله والإسلام ألا تأخذوا إلا الحق وتعاطوه مني، ويرد الفيء على أهله، فخذوا ما بيننا بالعدل كما أمركم الله، فإني أنشدكم بالله الذي عقد عليكم من العهد والمؤازرة في أمر الله، فإن الله يقول وقوله الحق: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾⁽¹⁾ وإن هذه معذرة إلى الله وإليكم لعلكم تتفكرون، أما بعد: فإني لا برئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي إن ربي غفور رحيم، فإني عاقبت أقواما-وما أبتغي بذلك إلا الخير- فإني أتوب إلى الله من كل عمل عملته، وأستغفره إنه لا يغفر الذنوب إلا الله وإن رحمة ربي وسعت كل شيء، إنه لا يقنط من رحمة الله إلا القوم الكافرون، وإنه يقبل التوبة من عباده ويعفو عن السيئات، ويعلم ما تفعلون، وإني أسأل الله أن يغفر لي ولكم، وأن يؤلف هذه الأمة على الخير، ويكره إليها الشر، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته أيها المؤمنون والمسلمون»⁽²⁾.

رسالة أخرى من الخليفة إلى عامة الناس

- رقم: 122 -

بسم الله الرحمن الرحيم، من عبد الله عثمان أمير المؤمنين إلى المؤمنين والمسلمين، سلام عليكم، فإني أحمد الله إليكم الذي لا إله إلا هو.

أما بعد، فإني أذكركم بالله عز وجل الذي أنعم عليكم وعلمكم الإسلام، وهداكم من الضلالة وأنقذكم من الكفر، وأراكم البنات، وأوسع عليكم من الرزق، ونصركم على العدو، وأسبغ عليكم نعمته، فإن الله عز وجل يقول وقوله الحق: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا حِصْوَهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾⁽³⁾، وقال عز وجل: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ وَلِتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾⁽⁴⁾. وقال وقوله الحق: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾⁽⁵⁾. وقال وقوله الحق:

(1) - سورة الإسراء، آية رقم 34.

(2) - ابن أبي شبة: مصدر سابق، ج 4، ص 1161.

(3) - سورة إبراهيم، آية رقم: 34.

(4) - سورة آل عمران، آية رقم: 102-105.

(5) - سورة المائدة، آية رقم: 7.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ وَعَلِمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ فَضَلَا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾⁽¹⁾ وقوله عز وجل: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾⁽²⁾. وقال وقوله الحق: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾⁽³⁾ وقال وقوله الحق: ﴿ وَلَا تَنْفُسُوا الْإِيمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَفَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللَّهُ بِهِ وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَلَتَسْأَلَنَّ عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوَاءَ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ وَلَنَجْزِيَنَّ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾⁽⁴⁾. وقال وقوله الحق: ﴿ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾⁽⁵⁾ وقال: وقوله الحق: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾⁽⁶⁾ وقال: وقوله الحق: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمِنْ يَدِ اللَّهِ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾⁽⁷⁾.

(1) - سورة الحجرات، آية رقم: 6-8.

(2) - سورة آل عمران، آية رقم: 77.

(3) - سورة التغابن، آية رقم: 16.

(4) - سورة النحل، آية رقم: 91-96.

(5) - سورة النساء، آية رقم: 59.

(6) - سورة النور، آية رقم: 55.

(7) - سورة الفتح، آية رقم: 10.

أما بعد، فإن الله عز وجل رضي لكم السمع والطاعة والجماعة، وحذركم المعصية والفرقة والاختلاف، ونبأكم ما قد فعله الذين من قبلكم، وتقدم إليكم فيه ليكون له الحجة عليكم إن عصيتموه، فابلوا نصيحة الله عز وجل واحذروا عذابه، فإنكم لن تجدوا أمة هلكت إلا من بعد أن تختلف، إلا أن يكون لها رأس يجعها، ومتى ما تفعلوا ذلك لاتقيموا الصلاة جميعاً، وسلط عليكم عدوكم، ويستحل بعضكم حرم بعض، ومتى يفعل ذلك لا يقيم لله سبحانه دين، وتكونوا شيعاً، وقد قال الله عز وجل لرسوله ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَارَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾⁽¹⁾. وإني أوصيكم بما أوصاكم الله، وأحذركم عذابه، فإن شيعياً قال: لقومه: ﴿وَيَا قَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَالِحٍ وَمَا قَوْمٌ لَوْطٍ مِنْكُمْ بَعِيدٍ وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ﴾⁽²⁾.

أما بعد فإن أقواماً ممن كان يقول في هذا الحديث، أظهروا للناس أنما يدعون إلى كتاب الله عز وجل ولا يريدون الدنيا منازعة فيها، فلما عرض عليهم الحق إذا الناس في ذلك شتى، منهم آخذ للحق ونازع عنه حين يعطاه، ومنهم تارك للحق ونازل عنه في الأمر، يريد أن يبتزه بغير الحق، طال عليهم عمري، وراث عليهم أمله الإمرة، فاستعجلوا القدر، وقد كتبوا إليكم، أنهم قد رجعوا بالذي أعطيتهم، ولا أعلم أي تركت من الذي عاهدتهم عليه شيئاً، كانوا زعموا أنهم يطلبون الحدود، فقلت: أقيموها على من علمتم تعداها في أحد، أقيموها على من ظلمكم من قريب أو بعيد³.

قالوا: كتاب الله يتلى، فقلت: فليته من تلاه غير غال فيه بغير ما أنزل الله في الكتاب، وقالوا: المحروم يرزق، والمال يوفى ليستن فيه السنة الحسنة، ولا يعتدى في الخمس، ولا في الصدقة، ويؤمر ذو القوة والأمانة، وترد مظالم الناس إلى أهلها، فرضيت بذلك واصطبرت له، وجمت نسوة النبي ﷺ حتى كلمتهن، فقلت: ما تأمرني؟ فقلن: تؤمر عمرو بن العاص، وعبد الله بن قيس وتدع معاوية، فإنما أمره أمير قبلك، فإنه مصلح لأرضه، راض به جنده، واردد عمراً، فإن جدنه راضون به، وأمره فليصلح أرضه، فكل ذلك فعلت، وإنه اعتدى عليّ بعد ذلك، وعدى على الحق.

(1) - سورة الأنعام، آية: 159.

(2) - سورة هود، آية رقم: 89-90.

(3) - الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 407، الصبحي محمد بن عبد الله: مرجع سابق، ج 2، ص 839، محمد علي الصلابي: مرجع سابق، ص 389.

كتبت إليكم وأصحابي الذين زعموا في الأمر، استعجلوا القدر ومنعوا مني الصلاة، وحالوا بيني وبين المسجد، وابتزوا ما قدروا عليه بالمدينة. كتبت إليكم كتابي هذا، وهم يخبروني إحدى ثلاث: إما يقيدوني بكر جل أصبته خطأ أو صواباً، غير متروك منه شيء، وإما اعتزال الأمر فيؤمرون آخر غيري، وإما يرسلون إلى من أطاعهم من الأجناد وأهل المدينة فيتبرؤون من الذي جعل الله سبحانه لي عليهم من السمع والطاعة. فقلت: لهم: أما إقادتي من نفسي فقد كان من قبلي من خلفاء تخطئ وتصيب، فلم يستقد منهم أحد، وقد علمت إنما يريدون نفسي. وأما أن أتبرأ فمن الإمارة فإن يكلبوني أحب إليّ من أن أتبرأ من عمل الله عز وجل وخلافته. وأما قولكم: يرسلون إلى الأجناد وأهل المدينة فيتبرؤون من طاعتي، فلست عليكم بوكيل، ولم أكن أستكرههم من قبل على السمع والطاعة، ولكن أتوها طائعين، يبتغون مرضاة الله عز وجل وإصلاح ذات البين، ومن يكن منكم إنما يبتغي الدنيا فليس بنائل منها إلا ما كتب الله عز وجل له، ومن يكن إنما يبتغي وجه الله والدار الآخرة، وصلاح الأمة وابتغاء مرضاة الله عز وجل والسنة والحسنة التي استن بها رسول الله ﷺ والخليفان من بعده رضي الله عنهما، فإنما يجزي بذلك الله، وليس بيدي جزاؤكم، ولو أعطيتكم الدنيا كلها لم يكن في ذلك ثمن لينكم، ولم يغن عنكم شيئاً، فاتقوا الله، واحتسبوا ما عنده، فمن يرضى بالنكث منكم فإني لا أرضاه له، ولا يرضى الله سبحانه أن تنكثوا عهده. وأما الذي يخبروني فإنما كله النزع والتأخير، فملك نفسي ومن معي، ونظرت حكم الله وتغيير النعمة من الله سبحانه، وكرهت سنة السوء وشقاق الأمة وسفك الدماء، فإني أنشدكم بالله والإسلام ألا تأخذوا إلا بالحق، وتعطوه مني، وترك البغي على أهله، وخذوا بيننا بالعدل كما أمركم الله عز وجل، فإني أنشدكم الله سبحانه الذي جعل عليكم العهد والموازية في أمر الله، فإن الله سبحانه قال - وقوله الحق -: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾⁽¹⁾، فإن هذه معذرة إلى الله ولعلكم تذكرون.

أما بعد، فإني لا أبرئ نفسي ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾⁽²⁾ وإن عاقبت أقواماً فما أبتغي بذلك إلا الخير، وإني أتوب إلى الله عز وجل من كل عمل عملته، وأستغفره، إنه لا يغفر الذنوب إلا هو، إن رحمة ربي وسعت كل شيء إنه لا يقنط من رحمة الله إلا القوم الضالون، وإنه يقبل التوبة عن عباده، ويعفو عن السيئات، ويعلم ما يفعلون، وأن أسأل الله عز وجل أن يغفر لي ولكم، وأن يؤلف قلوب هذه الأمة على الخير، ويكره إليها الفسق.

(1) - سورة الإسراء، آية رقم: 34.

(2) - سورة يوسف، آية رقم: 53.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أيها المؤمنون والمسلمون»⁽¹⁾.

قال ابن عباس: فقرأت هذا الكتاب عليهم قبل التروية بمكة بيوم.

-رسالة طويلة كتبها الخليفة عثمان لأهل مكة وقرأها ابن العباس على أهلها في موسم الحج وقد استشهد بكثير من الآيات القرآنية، لأنه كان حافظا لكتاب الله وهذه الآيات التي استشهد بها كان غرضه منها حث المؤمنين على طاعة الله والاعتصام بجملة وتخويفهم من عذاب الله وعاقبة نقض الإيمان ووجوب طاعة الله ورسوله، ثم أمر بإقامة الحدود ورد المظالم وشكا إليهم ما يلقاه، وهذا ما كان واضحا في جل الرسائل تقريبا.

-إلا أننا عندما نكمل عرض بقية الرسائل الخاصة بتعامله مع العامة نجد أن هذه الرسالة لم تأت بالغرض الذي رمى إليه الخليفة من تحريره وتلاوته، لأن المحاصرين كانوا قد شددوا عليه الحصار، فإن ابن العباس لما عاد إلى المدينة بعد تأدية فريضة الحج وجدته رضي الله عنه قد قتل.

رسالة الخليفة إلى أهل الأمصار

-رقم: 123-

وكتب إلى أهل الأمصار:

«بسم الله الرحمن الرحيم، أما بعد فإن أقواما ممن كان يقول في هذا الحديث أظهروا للناس إنما يدعون إلى كتاب الله والحق ولا يريدون الدنيا ولا منازعة فيها، فلما عرض عليهم الحق إذا الناس في ذلك شتى منهم آخر للحق ونازع عنه حين يعطاه، ومنهم تارك للحق لرغبة في الأمر يريدون أن يبتزوه بغير الحق، وقد طال عليهم عمري وارث عليهم أملهم في الأمور واستعجلوا القدر، وإني جمعتهم والمهاجرين والأنصار فناشدتهم فأدوا الذي علموا، فكان من أول ما شهدوا به أن يقتل من دعا إلى نفسه أو إلى أحد. وفسر لهم، واعتدروا به عليه وما أجابهم وشهد له عليهم ورجع إليهم الذين شخصوا لا يستطيعون أن يظهروا شيئا حتى إذا دخل شوال سنة اثني عشرة خرجوا كالحجاج فنزلوا قرب المدينة»⁽²⁾.

⁽¹⁾ -الطبري: مصدر سابق، ج4، ص407، الصبحي محمد بن عبد الله: مرجع سابق، ج2، ص839، محمد علي الصلابي: مرجع سابق، ص389.

⁽²⁾ - أبو عبد الله: مصدر سابق، ص108، الطبري: مصدر سابق، ج4، ص409، الصبحي محمد بن عبد الله: مرجع سابق، ج2، ص842.

رسالة أخرى من الخليفة إلى عامة الناس

-رقم: 124-

كتب الخليفة عثمان إلى الناس بالذي كان وصبر عليه من الناس إلى ذلك اليوم، بما عليهم:

«بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله عثمان أمير المؤمنين إلى المؤمنين والمسلمين، سلام عليكم، أما بعد فإني أذكركم الله الذي أنعم عليكم وعلمكم الإسلام، وهداكم من الضلالة وأنقذكم من الكفر، وأراكم من البيتاب ونصركم على الأعداء، ووسع عليكم من الرزق، وأسبغ عليكم نعمته فإن الله يقول: ﴿وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا حُصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾⁽¹⁾.

وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ وَلِتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾⁽²⁾.

وقال: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾⁽³⁾.

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾⁽⁴⁾.

وقال: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾⁽⁵⁾.

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ

(1) - سورة ابراهيم، آية رقم: 34.

(2) - سورة آل عمران، آية رقم: 102-105.

(3) - سورة المائدة، آية رقم: 7.

(4) - سورة آل عمران، آية رقم: 77.

(5) - سورة النحل، آية رقم: 91.

مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيَنْبِئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿١﴾ وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوَاءَ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢﴾ وَقَالَ: ﴿ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ ﴿٣﴾ وَقَالَ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ ﴿٤﴾ وَقَالَ: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ ﴿٥﴾ ﴿٦﴾ .

رسالة أخرى من الخليفة إلى العامة من الناس يحذرهم من الفتنة

-رقم: 125-

وكان كتابه إلى العامة:

«أما بعد، فإنكم إنما بلغت ما بلغت بالاعتداء والاتباع فلا تفتكم الدنيا عن أمركم، فإن أمر هذه الأمة صائر إلى الابتداء بعد اجتماع ثلاث فيكم: تكامل النعم، وبلوغ أولادكم من السبايا، وقراءة الأعراب والأعاجم القرآن، فإن رسول الله قال: "الكفر في العجمة، فإذا استعجم عليهم أمر تكلفوا وابتدعوا" وعن هشام بن عروة عن أبيه قال: "قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إن أمر بني إسرائيل لم يزل معتدلاً حتى كثر فيهم المولودون أبناء سبايا الأمم، فقالوا فيهم بالرأي فضلوا وفضلوا بني إسرائيل» ﴿٧﴾ .

من خلال الرسالة يتبين أن كل ما توقعه الخليفة عثمان حدث وبدأ التغيير أثره يظهر أولاً على أطراف الدولة الإسلامية ثم أخذ يزحف إلى عاصمة الخلافة، مما دفع بالخليفة عثمان إلى تذكير المسلمين في هذه رسالة بضرورة الحذر من التهالك على الدنيا، وحطامها.

(١) - سورة المائدة، آية رقم: 48.

(٢) - سورة النحل، آية رقم: 94.

(٣) - سورة المائدة، آية رقم: 44.

(٤) - سورة النساء، آية: 59.

(٥) - سورة النور، آية رقم: 55.

(٦) - أبو عبد الله: مصدر سابق، ص 107-108.

(٧) - أبو عبد الله: المصدر نفسه، ص 45، المقرئ: السلوك لمعرفة دول الملوك، ج 7، ص 159، الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 245، الصلابي محمد علي: معاوية بن أبي سفيان، ص 72.

رسالة من الخليفة إلى الناس في الأمصار يأمرهم بالمعروف وينهاهم على المنكر

-رقم: 126-

حدثنا السري حدثنا سيف عن مبشر بن الفضيل عن سالم بن عبد الله قال: فكتب إلى الناس في الأمصار:

«أن ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر ولا يذل المؤمن نفسه فإني مع الضعيف على القوي مادام مظلوما إن شاء الله. فكان الناس بذلك، فجر ذلك إلى أن اتخذ أقوام وسيلة إلى تفريق الأمة»⁽¹⁾.

رسالته إلى أهل الأمصار يوصيهم بالابتعاد عن الفتن

-رقم: 127-

وكتب كتابا آخر إلى أهل الأمصار:

«بسم الله الرحمن الرحيم، أما بعد فإن الله جلَّ جلاله وفي لكم السمع والطاعة وكره لكم المعصية والفرقة والاختلاف، وقد أنبأكم فعل الذين من قبلكم وتقدم إليكم فيه ليكون له الحجة عليكم إن عصيتموه فاقبلوا نصيحة الله تعالى واحذروا عذابه فإنكم لن تجدوا أمة هلكت إلا من بعد أن تختلف فلا يكون لها إمام يجمعها، ومتى ما تفعلوا ذلك لا تقيموا الصلاة جميعا ويسلط عليكم عدوكم ويستحل بعضكم حرم بعض، ومتى تفعلوا ذلك تفرقوا دينكم وتكونوا شيعا، قال الله جلَّ جلاله لرسوله ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾⁽²⁾ وإني أوصيكم بما أوصاكم الله به وأحذركم عذابه، وإن القرآن نزل. يعتبر به وينتهي إليه، أولا لا ترون إلى شعيب عليه السلام قال لقومه ﴿وَيَا قَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي أَنْ يُصَيِّبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَالِحٍ وَمَا قَوْمُ لُوطٍ مِنْكُمْ بِبَعِيدٍ وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ﴾⁽³⁾»⁽⁴⁾.

(1) - سيف الدين التميمي: مصدر سابق، ص 125.

(2) - سورة الأنعام، آية رقم: 159.

(3) - سورة هود، آية رقم: 89-90.

(4) - ابن عساکر: مصدر سابق، ج 39، ص 316، أبو عبد الله: مصدر سابق، ص 108.

رسالة أخرى من الخليفة إلى عامة الناس يوصيهم بتقوى الله

-رقم: 128-

عن محمد وطلحة قالوا كتب عثمان إلى الناس:

«اكتفوا بالله من كل أحد، واستعينوا بالله على الناس فإن الله يجمع ما شاء، ويفرق من شاء، لا جامع لما فرق ولا مفرق لما جمع، وأعدوا له الطاعة والعمل الصالح، وقولوا حسبنا الله ونعم الوكيل»⁽¹⁾.

رسالة الخليفة إلى أهل مكة

-رقم: 129-

عن صالح بن كيسان قال: كتب عثمان مع نافع بن زريب إلى أهل مكة، فلما كان يوم عرفة وابن عباس واقف قام نافع فقرأ الكتاب:

«أما بعد، فإني كتبت إليكم كتابي هذا وأنا محصور لا آكل من الطعام إلا ما يقيمني مخافة أن تفتني ذخيرتي، لا أدعى إلى توبة ولا تسمع مني حجة، فأنشده الله رجلا سمع كتابي إلا قدم علي فأخذني بالحق ومنعني من الباطل»⁽²⁾.

رسالته مع عبد الله بن الزبير إلى عامة الناس

-رقم: 130-

عن محمد بن قيس قال: جاء الزبير إلى عثمان بن عفان فقال: إن في مسجد النبي ﷺ كثيبة يمنعوك من الظلم، ويأخذونك بالحق فاخرج فخاصم الناس إلى أزواج النبي قال: خطب حين خرج فقال: ما أدعها هنا أحدا يأخذ بالحق، ولا يمنع من ظلم، ورجع إلى منزله فكتب كتابا مع عبد الله بن الزبير فقرأه على الناس:

«أما بعد، فإني أدعوكم إلى كتاب الله وسنة نبيه وأووؤ من عليكم إلى كتاب الله وسنة نبيه وأووؤ من عليكم من أحببتهم، وهذه مفاتيح بيت ما لكم فادفعواها إلى من شئتم فأنتم معتبون من... (بياض في الأصل بمقدار..)

(1) - أبو عبد الله: المصدر السابق، ص 65.

(2) - ابن أبي شبة: مصدر سابق، ج 4، ص 1166.

بالله فإن أبيتكم فكيدوني جميعاً ثم لا تنظروني إن ولي الله نزل الكتاب وهو يتربى الصالحين». (1) قالوا لا نتقبل.

رسالة الخليفة إلى أهل الشام يطلب نصرتهم

-رقم: 131-

قال اسماعيل بن تيار عن قيس قال: أخبرني من دخل على طلحة وعثمان محصور طلحة هستلق على سرير فقال: ألا تخرج فتنهي عن قتل هذا الرجل، فقال: لا والله حتى تعطي بنو أمية الحق من أنفسها.

قال: وكتب الخليفة عثمان إلى أهل الشام ليستمدهم فضرب بمعاوية رضي الله عنه بعثنا على أهل الشام أربعة آلاف قائدهم يزيد بن أسد جد خالد القسري (فلما أحسو بالخوف عاجلوه) (2).

-ويتبين من خلال العرض السابق الخاص بالرسائل الخاصة بتعامل الخليفة عثمان مع أهالي الولايات الإسلامية أن هناك ولايات تمتعت بالهدوء والاستقرار طيلة عهده، ومنها الولايات الواقعة في بلاد العرب كالبحرين واليمن ومكة والطائف وغيرها.

-كما تمتعت الشام بالاستقرار طيلة عهده، وأما البصرة فقد شغل أهلها بالفتوح مع اليهم عبد الله بن عامر، أما مصر والكوفة فقد حدث فيهما الاضطراب في أواخر عهده وانحاز أهلها للفتن واتباع الأقبائل الباطلة وأقدموا على غزو المدينة وقتل الخليفة في النهاية.

الرسالة الموجهة إلى الرعية أثناء احساسه بالفتنة

-رقم: 132-


التي ستعصف بالمتجمع:

«فإن أمر هذه الأمة صائر إلى الابتداع بعد اجتماع ثلاثة فيهم: تكامل النعم وبلوغ أولادكم من السبايا وقراءة الأعراب والأعاجم للقرآن» (3).

(1) -ابن أبي شيبة: المصدر السابق، ج 4، ص 1193.

(2) -المصدر نفسه، ج 4، ص 1286.


(3) -الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 245.



من خلال الدائرة نستنتج مايلي:

- أن معظم الرسائل التي وجهت للعامّة من الناس كانت عبارة عن تحذير للناس من الركود إلى الدنيا والافتتان بها، وهذا سيؤدي بهم إلى التنافس والتباغض والصراع بينهم، وهذا ما وقعت فيه الأمة بالضبط.
- وما لاحظناه من الرسائل الخاصة بالعامّة من الناس أن معظمها كانت موجهة إلى أهل الكوفة بنسبة 27% وهذا من مجموع الرسائل التي كانت موجهة للعامّة من الناس، وهذا إن دل فإنما يدل على أن هؤلاء القوم غلب عليهم حب التمرد والقذف في الولاية، بالإضافة إلى أنهم عرفوا بإثارة الفتن.
- إن التدايعيات التي حصلت من أهل الكوفة كانت لها انعكاسات وخيمة لم يسلم منها حتى الخليفة نفسه، وكان ضحيتها، حيث كان لأهل الكوفة الدور البارز في الفتنة والسبق على بقية أهل الأمصار، ودليل ذلك أن معظم الرسائل كانت موجهة لهم، وكانت الكوفة دائما مركزا للمعارضة ضد الحكومة.
- من خلال الرسائل الخاصة بالعامّة من الناس يتبين أن معظمها كانت لأخمد نار الفتنة، فقد كان له فن في التعامل مع الفتنة وقد تحلى بالحلم والتأني والعدل، وهذه الأخلاق التي يتحلى بها يجب علينا الاقتداء بها حتى في حياتنا اليومية لتعيننا على مواجهة الفتن ومن هذه الضوابط: الثبت قبل الحكم، والانصاف والحلم ونبذ كل ما له شأن بإثارة الفتن.

النسب المئوية للرسائل



-من خلال ما تم احصائه من الرسائل الخاصة بالخليفة نلاحظ أن النسبة الأكبر استحوذت عليها الرسائل الإدارية والسياسية (43%)، وربما ذلك راجع إلى الاضطرابات السياسية التي كانت تواجه الخلافة خاصة في النصف الثاني من خلافته وقد بينت لنا هذه الرسائل العديد من الجوانب أبرزها:

-انتهاج سياسة الاتباع والتفويض حيث سار عثمان على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وإلتزم بكل قرارات الخلفاء من قبله واجتهاداتهم.

- لم يتدخل في شؤون الرعية إلا في حال حدوث جريمة أو انتهاك حد من حدود الله يستوجب تدخل الحاكم. أما عن إدارة الولايات فقد أعاد ترتيبها وحكامها وكان يديرها بالتشاور مع الصحابة، بالإضافة إلى أنه ضم العديد من الولايات إلى بعضها البعض، لما رأى فيه مصلحة للأمة، فضم بعض الولايات إلى بعضها البعض.

- كان دائم النصح لولائه بأن يكونوا رعاة لهذه الأمة وليسوا سادة عليها، وكان يأمرهم بالعدل والرحمة والعطاء وإعطاء الحقوق لأهلها.

وفي نهاية هذا الفصل الخاص بالرسائل السياسية الإدارية والعامة للخليفة نستنتج أن أبرز ما فعله في هذا الجانب ما يلي:

- انتهج سياسة الاتباع والتفويض حيث سار عثمان على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وإلتزم بكل قرارات الخلفاء من قبله واجتهاداتهم.
- لم يتدخل في شؤون الرعية إلا في حال حدوث جريمة أو انتهاك حد من حدود الله يستوجب تدخل الحاكم.
- أما عن إدارة الولايات فقد أعاد ترتيبها وحكامها وكان يديرها بالتشاور مع الصحابة، بالإضافة إلى أنه ضم العديد من الولايات إلى بعضها البعض، لما رأى فيه مصلحة للأمة، فضم بعض الولايات إلى بعضها البعض.
- كان دائم النصح لولائه بأن يكونوا رعاة لهذه الأمة وليسوا سادة عليها، وكان يأمرهم بالعدل والرحمة والعطاء وإعطاء الحقوق لأهلها.
- من خلال الرسائل الخاصة بالعامّة من الناس فيتبين أن معظمها كانت لأخمد نار الفتنة، فقد كان له فن في التعامل مع الفتنة وقد تحلى بالحلم والتأني والعدل، وهذه الأخلاق التي يتحلى بها يجب علينا الاقتداء بها حتى في حياتنا اليومية لتعيننا على مواجهة الفتن ومن هذه الضوابط: التثبت قبل الحكم، والانصاف والحلم ونبد كل ما له شأن بإثارة الفتن.
- تحذير الناس من الركود إلى الدنيا والافتتان بها، وهذا سيؤدي بهم إلى التنافس والتباغض والصراع بينهم، وهذا ما وقعت فيه الأمة بالضبط.

الفصل الرابع:

رسائل الخليفة عثمان بن عفان

الخاصة بالاقْتِصاءِ والِإِمْئانِ

تمهيد:

تعرف السياسة المالية على أنها تدبير الموارد والمصارف بما يكفل سد النفقات التي تقتضيها المصالح العامة من غير إرهاب للأفراد، ولا إضاعة لمصالحهم الخاصة⁽¹⁾.

فيتضح من هذا التعريف أن السياسة المالية الشرعية خاصة بتدبير مصالح الدولة الإسلامية من الوجهة المالية، وما يجب أن يقوم به الحاكم لتحقيق هذه المصالح من الحاجات العامة المفروضة عليه، أو التي يضطر إلى القيام بها لعدم من يقوم بها على وجه الخصوص، وتدبير هذه المصالح يكون بإقرار ما فيه المصلحة، مع ترتيب هذه المصالح، بحيث يبدأ بالضروريات، ثم الحاجيات، ثم التحسينيات ويشمل هذا تدبير الموارد المالية للدولة الإسلامية بعد جبايتها، والقيام بتوزيع النفقات على الوجه الأكمل، والموازنة بين النفقات والموارد على النحو الذي يحقق العدالة دون إسراف ولا تقتير، كما تتضمن أيضاً تنظيم ولاية المال والأجهزة التي تتولى شؤونها، وما لا بد منه لرعاية هذه المصالح المالية على اختلاف أنواعها.

وقد انتهج الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم سياسة مالية لتدبير شؤون الدولة الإسلامية حيث ساروا على نهج النبي صلى الله عليه وسلم في سياستهم المالية عموماً، فأبو بكر الصديق كان تاجراً، يغدو كل يوم للسوق فيبيع ويبتاع وكان له قطيع من الغنم، يخرج بها ليرعاها بنفسه أحياناً، فلما استخلف أصبح غادياً إلى السوق، وعلى رقبته أثواب يتاجر بها، فلقبه عمر وأبو عبيدة رضي الله عنهما فقالا: أين تريد يا خليفة رسول الله؟ قال: السوق قالوا: تصنع ماذا وقد وليت أمور المسلمين؟

قال: فمن أين أطعم عيالي؟ فقالوا: انطلق معنا حتى نفرض لك شيئاً، فانطلق معهما وفرضوا له كل يوم شطر شاة⁽²⁾.

وقاتل رضي الله عنه من منع الزكاة وقال: «والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على منعها قال عمر بن الخطاب: «فو الله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر رضي الله عنه فعرفت أنه الحق»⁽³⁾.

وقد تولى عمر بن الخطاب الخلافة بعد أبي بكر فقام بالأمر أتم قيام، وساس الدولة أفضل سياسة كانت، ولانزال مضرب الأمثال، فرتب شؤونها خير ترتيب، وأحكم مواردها المالية، وحارب الانحراف، وأشاع

(1) -خلاف عبد الوهاب: السياسة الشرعية في الشؤون الدستورية، ص 109.

(2) -ابن سعد: مصدر سابق، ج 3، ص 184، ابن حجر: مصدر سابق، ج 4، ص 305.

(3) -أخرجه بخاري في صحيحه، رقم الحديث: 1400، أخرجه النسائي في سننه، رقم الحديث: 3417، أخرجه الدارقطني في سننه، رقم الحديث: 1883.

العدل، وأعلى كلمة الحق، وأعطى كل ذي حق حقه، وكان الخليفة عمر منفذا للكتاب والسنة تنفيذاً عبقرياً وكان لا يستأثر بالأمر دون المسلمين، ولا يستبد بالرأي في شأن من الشؤون فإذا نزل به أمر جمع المسلمين يستشيرهم ويعمل بأرائهم⁽¹⁾.

وقد قام عمر بن الخطاب بتطوير النظام المالي في دولته سواء في الموارد أو النفقات، أو ترتيب حقوق الناس من خلال نظام الدواوين، وقد أخذت موارد الدولة تزداد في عهده وشرع في تطويرها ورتب لها عمالاً للإشراف عليها، فكانت أهم مصادر الثروة في عهده، وعمل الفاروق على تطوير هذه المصادر، واجتهد في قضايا وفق مقاصد الشريعة التي وضعت لمصالح العباد، فقد أخذت الدولة تستجد فيها ظروف لم تكن موجودة في عهد رسول الله ﷺ.

وقد اتسعت الفتوح في عهده ﷺ، وواجه المسلمون حضارات وأوضاعاً لم يعهدوها من قبل، فكان لابد من مواجهة كل هذه المستجدات بتطورات مماثلة مستلهما روح الشريعة وأهدافها العامة، فأدخل ﷺ الكثير من التطورات في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والمالية بشكل يحقق للمسلمين مصالحهم، ولا يبعدهم عن أصول دينهم، فمصر الأمصار، ونظم مالية الدولة، وضبطها في دواوين⁽²⁾. وأقام صرحاً اقتصادياً متكاملاً مرتبطاً مع نظام اجتماعي دقيق، وأخذ الناس بكثير من الحزم في حياتهم الاجتماعية والاقتصادية، فدانوا له بالحب والولاء مؤيدين صحة كل ما اتخذ من إجراءات جديدة، لا سيما وأن القرآن قد وافقه في كثير من اجتهاداته، وكان كل ما يعمل له لصالح المسلمين⁽³⁾.

وها هو الخليفة عمر يبين سياسته المالية التي نهجها في رعيته بقوله:

«والله الذي لا إله إلا هو ما من أحد إلا له في هذا المال حق أعطيه أو منعه وما أحد أحق من أحد إلا عبد مملوك، وما أنا فيه إلا كأحدكم، ولكننا على منازلنا من كتاب الله، وقسمنا من رسول الله ﷺ والرجل وبلاؤه في الإسلام، والرجل وقدمه في الإسلام، والرجل وغناؤه في الإسلام، والرجل وحاجته، والله لئن بقيت ليأتين الراعي بجبل صنعاء حظه من هذا المال وهو مكانه»⁽⁴⁾.

(1) - النواوي عبد الخالق: النظام المالي في الإسلام، ص 17.

(2) - الديوان: أن كلمة ديوان بالفارسية إسم الشياطين وأول من وضعه عمر بن الخطاب ﷺ في الإسلام، ينظر: الماوردي: الأحكام السلطانية، ص 297.

(3) - الأغا مسعود يحي: الحياة الاجتماعية والاقتصادية في عصر الخلفاء الراشدين، ص 170 وما بعدها.

(4) - الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 211، أحمد بن حنبل: المسند، ج 1، ص 389، ابن كثير: مسند الفاروق، ج 2، ص 475، طقوش محمد سهيل: تاريخ الخلفاء الراشدين، ص 341.

فجعلهم عمرين الخطاب أربعة أقسام، الأول منهم ذوو السوابق الذين بسابقتهم حصل المال، والثاني من يغني عن المسلمين في جلب المنافع لهم، كولاة الأمور والعلماء الذين يجتلبون لهم منافع الدين والدنيا، أما الثالث فمن يبلي بلاء حسنا في دفع الضرر عنهم، كالمجاهدين في سبيل الله من الأجناد والعيون ونحوهم، والرابع والأخير ذوو الحاجات⁽¹⁾.

فلما تولى عثمان بن عفان الخلافة لم يغير من سياسة الخليفة عمر المالية، وإن كان قد سمح للمسلمين باقتناء الثروات، وتشيد القصور، وامتلاك المساحات الشاسعة من الأراضي فكان عهده عهد رخاء على المسلمين، وفي عهده كثرت الأموال وزادت الإيرادات، فعهد إلى أصحاب الأموال في إخراج زكاتهم بأنفسهم ودفعها إليه دون أن يجعل لها جباة مخصوصين، مخالفا في ذلك من سبقه من الخلفاء الراشدين، لأنه رأى أن النقود وعروض التجارة - وهو ما يعرف بالأموال الباطنة - قد تضاعف مقدارها، وأنه في تحري وجودها في أيدي أربابها حرج عليهم، فترك لهم الحق في إخراجها بأنفسهم، وإعطائها للفقراء مباشرة، واكتفى بحماية الأموال الأخرى، وهي السائمة والخارج من الأرض - وهي ما تعرف بالأموال الظاهرة - لأنه لا حرج عليهم في تعقبها بين أيديهم⁽²⁾.

فعندما بويع عثمان بالخلافة قام في الناس خطيبا، فأعلن عن منهجه السياسي، مبينا أنه سيتقيد بالكتاب والسنة وسيرة الشيخين⁽³⁾، كما أشار في خطبته إلى أنه سيسوس الناس بالحلم والحكمة، إلا فيما استوجبه من الحدود، ثم حذرهم من الركون إلى الدنيا، والافتتان بحطامها، خوفا من التنافس والتباغض والتحاسد بينهم، مما يفضي بالأمة إلى الفرقة والخلاف، وكأن الخليفة هنا ينظر وراء الحجب ببصيرته النفاذة إلى ما سيحدث في هذه الأمة من الفتن بسبب الأهواء وتهالك الناس بعدما بويع، فقال:

«أما بعد، فإني كلفت وقد قبلت، وإني متبع ولست بمبتدع، ألا وإن لكم علي بعد كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ثلاثاً: إتباع من كان قبلي فيما اجتمعتم عليه وسننتم، وسن أهل الخير فيما تسنوا عن مأل، والكف عنكم إلا فيما استوجبتم من العقوبة، وإن الدنيا خضرة وقد شهيت إلى الناس، ومال إليها كثير منهم، فلا تركنوا إلى الدنيا ولا تثقوا بها، فإنها ليست بثقة، واعلموا أنها غير تاركة إلا من تركها»⁽⁴⁾.

(1) - ابن تيمية: السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية، ج 1، ص 43.

(2) - النواوي عبد الخالق: مرجع سابق، ص 21.

(3) - ذكرت أثناء عرض المنهج السياسي المتبع من طرف الخليفة عثمان بن عفان ﷺ.

(4) - الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 422، الصلابي محمد علي: مرجع سابق، ص 79.

وقد أقر الخليفة عثمان في البداية عمال عمر بن الخطاب، فلم يعزل منهم أحد عاما كاملا، أخذوا بوصيته، والناظر في الرسائل التي بعث بها إلى الولاة، وعمال المال، وأمراء الأجناد، يقف على النهج الذي أراد السير عليه، وأخذ الأمة به.⁽¹⁾

أول رسالة كتبها عثمان بن عفان إلى جميع ولاياته

-رقم: 133-

يذكر الطبري في كتابه رسالة الخليفة عثمان إلى ولاياته، حيث قال فيها:

«أما بعد، فإن الله أمر الأئمة أن يكونوا رعاة، ولم يتقدم إليهم أن يكونوا جباة وإن صدر هذه الأمة خلقوا رعاة ولم يخلقوا جباة، وليوشكن أمتكم أن يصيروا جباة ولا يكونوا رعاة، فإن عادوا كذلك انقطع الحياء والأمانة والوفاء، ألا وإن أعدل السيرة، أن تنظروا في أمور المسلمين فيما عليهم فتعطوهم ما لهم وتأخذوهم بما عليهم، ثم تتنوا بالذمة، فتعطوهم الذي لهم، وتأخذوهم بالذي عليهم، ثم العدو الذي تتابون، فاستفتحوا عليهم بالوفاء»⁽²⁾.

-من خلال ماتم عرضه في الرسالة أن الخليفة بين لولياته على الأمصار واجبهم نحو الرعية، وعرفهم أن مهمتهم ليست هي جمع المال، وإنما مهمتهم الرسمية تتمثل في رعاية مصالح الناس، ولأجل ذلك بين السياسة التي يسوسون بها الأمة وهي أخذ الناس بما عليهم من الواجبات، وإعطاؤهم حقوقهم، فإذا كانوا كذلك صلحت الأمة وإذا انقلبوا جباة ليس همهم إلا جمع المال انقطع الحياء، وفقدت الأمانة والوفاء.

فوظيفة الحاكم في نظره وحسب ما جاء في الرسالة هي الرعاية لا الجباية، وإن كانت الجباية من وظيفته فذكر الخليفة ولايته في هذه الرسالة بأن جباية أموال بيت المال كادت تلهي على الواجب الأول للولاة وهي رعاية الرعية، وذلك أن الجباية أحد واجبات الرعية المكلف بها رئيس الدولة الإسلامية على الولاة.

وكان أول رسالة كتبها إلى عمال الخراج

-رقم: 134-

وعن سيف عن محمد وطلحة قالا: كان أول كتاب كتبه إلى عمال الخراج:

«أما بعد، فإن الله خلق الخلق بالحق، فلا يقبل إلا الحق، خذوا الحق وأعطوا الحق به، والأمانة الأمانة، قوموا عليها، ولا تكونوا أول من يسلبها، فتكونوا شركاء من بعدكم إلى ما اكتسبتم، والوفاء الوفاء، لا تظلموا

(1) - ذكرت هذه الرسائل في ماسبق (ينظر: الفصل الثاني).

(2) - الطبري: المصدر السابق، ج4، ص245، وقد ذكرت الرسالة سابق، وأعدنا ذكرها هنا لما فيها من جانب اقتصادي.

اليتيم ولا المعاهد فإن الله خصم لمن ظلمهم»⁽¹⁾.

-وقد وجهت هذه الرسالة إلى وزراء المال، الذين يجيونه من أفراد الأمة لينفق في مصالحها العامة، فينب لهم أن الله ﷻ لا يقبل إلا الحق، والحق قائم على الأمانة والوفاء، فالأمان صفة لازمة لجميع من يشتغلون بالأموال العامة، وإذا لم تتوفر فيهم هذه الصفة جاروا على حقوق الناس ودليل ذلك ما ذكر في القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة، حيث يقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾⁽²⁾. وعن أبي موسى الأشعري قال: يقول رسول الله ﷺ: «إن الخازن المسلم الأمين الذي يعطي ما أمر به كاملا موفرا طيبة به نفسه حتى يدفعه إلى الذي أمر له به، أحد المتصدقين»⁽³⁾.

-كما أكدت الرسالة على الوفاء المطلق فيشمل الوفاء للمولين بعدم ظلمهم بالمغالاة في تحديد الفرائض المالية المطلوبة منهم والوفاء لأهل الذمة بالرفق وحسن المعاملة وتطبيق ما تضمنته شروط الصلح معهم من جزية وخراج دون زيادة، ثم ميز صنفين من الرعية، هما ضعيفاها: اليتيم والمعاهد فحرض على التجافي عن ظلمهما، لأن الله هو المتولي حمايتهما.

-كما يظهر أيضا من خلال الرسالة جانب من جوانب عظمة الإسلام، حيث يدعو إلى نصر المظلومين، وإن كانوا من الكفار المعاهدين، ولاشك أن ما قام به الخلفاء الراشدون، من تنظيم دقيق للشؤون المالية في الولايات بما فيها جباية مصادر الدخل أو الواردات العامة للدولة الإسلامية، إضافة إلى النفقات العامة، يعتبر تنظيما جديدا، حيث لم يمنعهم ذلك من الاستفادة من خبرات من سبقوهم، حيث استحدثوا الدواوين وتم ضبط أمورهم المالية في مختلف جوانبها.

-كما طالب الخليفة في هذه الرسالة عمال الخراج أن يتخلقوا بالأمانة وهي صفة لازمة لجميع من يشتغلون بأموال الناس، وإذا لم يكن لديهم هذه الصفة جاروا على حقوق بيت المال وجاروا على الممولين وانتكست العلاقة بين بيت المال والممولين.

(1) الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 245، سيف بن عمر: مصدر سابق، ص 19، الطبري: المصدر السابق، ج 4، ص 245، الكلاعي: الاكتفاء، ج 4، ص 407، محمد بن يحيى الملقبي: التمهيد والبيان، ص 45، محمد حميد الله: مجموعة الوثائق السياسية، ص 529.

(2) -سورة النساء، آية رقم: 58.

(3) -أخرجه مسلم في صحيحه، رقم الحديث: 1023، (باب أجر الخازن)، ج 2، ص 710، أخرجه أحمد في مسنده، رقم الحديث: 19512، ج 32، ص 272.

رده على الوليد في أمر المال الذي طالبه به ابن مسعود

رقم: -135-

رسالة الوليد إلى الخليفة:

عن أبي مخنف في إسناده قال:

لما قدم الوليد الكوفة ألقى ابن مسعود على بيت المال فاستقرضه مالا - وقد كانت الولاة تفعل ذلك ثم ترد ما تأخذ - فأقرضه عبد الله ما سأله، ثم إنه اقتضاه إياه، فكتب الوليد في ذلك إلى عثمان.

رسالة الخليفة إلى ابن مسعود:

فكتب عثمان إلى عبد الله بن مسعود:

«إنما أنت خازن لنا فلا تعرض للوليد فيما أخذ من المال»⁽¹⁾.

ومن هنا قيل: بأن ابن مسعود طرح المفاتيح وقال: «كنت أظن أني خازن للمسلمين فأما إذ كنت خازنا لكم فلا حاجة لي في ذلك، وأقام بالكوفة بعد إلقائه مفاتيح بيت المال»⁽²⁾.

في الحقيقة إذا نظرنا إلى موقف ابن مسعود الذي سبق ذكره من الخليفة، أو الخليفة منه، بل كانت المودة قائمة بينهما.

لكن لم أجد فيما بحثت عنه هذا الذي ذكرته هذه الرواية، وإنما يشبه هذا ما كان بين سعد بن أبي وقاص وبين ابن مسعود لما استقرضه مالا أيام ولايته على الكوفة⁽³⁾.

وما كان بينه وبين عبد الله بن الأرقم خازن بيت ماله، لما استقرض من بيت المال مائة ألف درهم، ووهبه لعبد الله بن خالد بن أسيد ثلاث مائة ألف درهم الذي رفض ابن الأرقم دفعها إليه مستكثر إياها ولا نرى عثمان يقول ذلك⁽⁴⁾.

(1) - البلاذري: مصدر سابق، ج 5، ص 518.

(2) - المصدر نفسه، ج 5، ص 518.

(3) - الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 252، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 456.

(4) - البلاذري: المصدر السابق، ج 5، ص 548.

أولاً: الرسائل الخاصة باقطاع الأراضي والعطاء في عهد الخليفة عثمان:

أ- الرسائل الخاصة بإقطاع الأراضي:

تمهيد:

ويقصد بالرسائل الخاصة بالاقطاع تلك الرسائل التي تمنح بمقتضاها فرد من الأفراد أو جماعة من الجماعات الحق في امتلاك أرض أو ماء أو شجر أو ما شابه ذلك، وقد أقطع النبي ﷺ أفراداً وقبائل، ويرجع ذلك إلى أسباب تختلف باختلاف الحالات⁽¹⁾.

ويعد الإقطاع من أهم الأنظمة التي ساهمت في استغلال الأراضي واستثمارها، وقد دلت على ذلك السنة النبوية الشريفة في غير ما حديث. فما هي الأهداف التي قصدها الشارع من وراء تشريعه لهذا النظام، وكيف له أن يساهم في استثمار الأرض؟

1- تعريف الإقطاع:

في اللغة: جمع مفردة قطعة، وقطية، والقطعة من الشيء الطائفة منه، والمراد هنا الطائفة من الأرض إذا كانت مفروزة⁽²⁾.

ومن معانيه أيضاً: التملك، ويقال استقطع الإمام قطعة فأقطعه إياها: أي سأل أن يجعلها له إقطاعاً يملكه، ويستبد به⁽³⁾.

2- مشروعيته:

لقد وردت العديد من النصوص النبوية التي تدل على مشروعيته أبرزها: حديث وائل بن حجر "أن النبي ﷺ أقطعه أرضاً بحضر موت، وأرسل معه معاوية أن أعطه إياها، وأعلمها إياه"⁽⁴⁾.

- ويروى أن رسول الله ﷺ أقطع بلال بن الحارث المزني العقيق أجمع⁽⁵⁾

(1) - جابر قميحة: أدب الرسائل في صدر الإسلام، ص 88.

(2) - الزبيدي: تاج العروس، ج 22، ص 37 (باب: قطع).

(3) - ابن منظور: مصدر سابق، ج 8، ص 281 (باب: القاف).

(4) - أحمد بن حنبل: المسند، مصدر سابق، ج 45 (رقم: 27239)، ص 212، البيهقي: السنن الصغير، ج 2، (رقم: 2186)، ص 327.

(5) - البيهقي: السنن الكبرى، ج 6، (رقم: 11824)، ص 246.

- كما ثبت أنه ﷺ:

« أقطع الزبير⁽¹⁾ أرضاً، قالت أسماء بنت أبي بكر: كنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعها رسول الله ﷺ على رأسي، وهي مني على ثلثي فرسخ»⁽²⁾، وقد أقطع النبي ﷺ جماعة بن مرارة السلمي، ثم جاء إلى أبي بكر فأقطعها، ثم جاء إلى عمر بن الخطاب فأقطعها ثم جاء إلى عثمان بن عفان فأقطعها⁽³⁾.

إن هذه الآثار التي مرت بنا تشير دون أي شك أنه ﷺ كان يقطع الأرض الموات لمن يسأله ذلك، مهما كانت القطيعة كبيرة، إذا رأى أنه قادر على عمارتها، وربما عمد إلى فعل ذلك دون مسألة من أحد ليتألف قلوب أقوام، أو يشبتهم على ما قدموه للدولة الفتية من البذل والعطاء والنتيجة في كل الأحوال هي الحصول على المنفعة العامة بإعمار الأرض الخراب⁽⁴⁾.

وقد سار الخلفاء ﷺ على هدي نبيهم في سياسة الإقطاع فيها هو الخليفة أبو بكر يقوم بتطبيق السياسة النبوية في إقطاع الأراضي للناس طلباً لاستصلاحها، فقد أقطع الزبير بن العوام أرضاً مواتاً⁽⁵⁾ ما بين الحرف⁽⁶⁾ إلى

(1) - هو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى القرشي الأموي، يكنى أبا عبد الله، لم يتخلف الزبير عن غزوة غزاهها النبي ﷺ، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة قتل سنة 36هـ، ينظر: ابن سعد: مصدر سابق، ج3، ص73 وما بعدها، ابن عبد البر: مصدر سابق، ج2، ص510، ابن الأثير: مصدر سابق، ج2، ص307.

(2) - أخرجه البخاري في صحيحه، (باب: ما كان النبي ﷺ عليه)، ج4، رقم الحديث: 3151، ص95، البيهقي: المصدر السابق، (باب: كل موات لا مالك له)، ج6، رقم الحديث: 11804، ص241.

(3) - هو جماعة بن مرارة بن سلمى الحنفي اليمامي، كان رئيساً من رؤساء بني حنيفة، وكان النبي ﷺ قد أقطعها أرضاً باليمامة، وكتب له كتاباً، ينظر: ابن سعد: مصدر سابق، ج6، ص75، ابن حبان: الثقات، ج3، ص384، ابن عبد البر: مصدر سابق، ج4، ص1458، ابن الأثير: مصدر سابق، ج5، ص57.

(4) - طروب كمال: إحياء الموات في الفقه الإسلامي والتشريعات العربية الحديثة، إشراف: عبد القادر بن حرز الله، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراة علوم في الشريعة، جامعة باتنة، 2013-2014.

(5) - الأرض الموات هي الأرض المعطلة، ولا يعرف أحمًا في يد أحد، ولا ان أحدا يدعي فيها دعوى، وهي أيضاً: الأرض التي بعدت عن العامر ولم يبلغه الماء، ويفصل أبو يوسف في تحديد علامات الأرض الموات، بأنها: الأرض التي لا يوجد فيها أمر بناء، ولم تكن فناء لأهل قرية ولا مسرحاً، ولا موضع مقبرة، ولا موضع محتبظهم ولا موضع مرعى لدوابهم وأغنمهم، وليست بملك لأحد، ولا في يد أحد، فهي موات، وقد وردت أحاديث كثيرة في إحياء الأرض منها «من أحيا أرضاً ليست لأحد، فهو أحق بها»، ينظر: الماوردي: مصدر سابق، ص177، أبو يوسف: مصدر سابق، ص179.

(6) - الحرف: بالضم ثم السكون، وهو: موضع على ثلاثة أميال من المدينة نحو الشام، به كانت أموال لعمر بن الخطاب ﷺ ولأهل المدينة، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج2، ص128.

قناة⁽¹⁾.⁽²⁾، وأقطع جماعة بن مرارة الحنفي الخضرمة، وأراد إقطاع الزبرقان بن بدر، ثم عدل عن ذلك لاعتراض عمر بن الخطاب، كما أراد إقطاع عيينة بن حصن الفزاري، والأقرع بن حابس التميمي أَرْضًا سَبِيخَةً أراد استصلاحها، ثم عدل عن ذلك وأخذ برأي عمر بن الخطاب في عدم الحاجة لتأليفهما على الإسلام: «إن رسول الله ﷺ كان يتألفكما، والإسلام يومئذ ذليل، وإن الله ﷻ قد أعز الإسلام، فاذهبا، فاجهدا جهدكما، ومن الواضح أن اعتراض عمر هنا ليس على مبدأ الإقطاع لاستصلاح الأراضي، بل على أشخاص بعينهم، لا يرى تأليفهم على الإسلام، وقد توسع عمر بن الخطاب في إقطاع الأرض لغرض استصلاحها جريا على السياسة النبوية فقد أعلن: «يا أيها الناس! من أحيأ أرضا ميتا فهي له».

وهناك روايات تؤكد انتزاع عمر بن الخطاب ملكية الأرض المقتطعة إذ لم يتم استصلاحها ويتم تحديد خدمة الأرض بثلاث سنوات من تاريخ الإقطاع، فقد أقطع عليا ﷺ أرضا بينبع⁽³⁾.⁽⁴⁾، وأقطع الزبير بن العوام أرض العقيق⁽⁵⁾.⁽⁶⁾.

ولما تولى عثمان بن عفان الخلافة، توسع في الإقطاع، خاصة في المناطق المفتوحة، حيث ترك عدد من الملاك أراضيهم فارين، فصارت صوافي تقوم الدولة باستثمارها، فأقطع الخليفة عثمان منها خوفا من بوارها⁽⁷⁾. وتذكر المصادر العديد من الأسماء الذين أقطعهم الخليفة وسيأتي ذكرهم لاحقا، ويبدو أن اجلاء أهل هذه الأراضي عنها صيرها مواتا، وما إقطاع الخليفة لها كان من أجل إحيائها، وقد أقطع معاوية بن أبي سفيان في خلافته قطائع في سواحل الشام، لتعميرها، وإعدادها لمواجهة هجمات الروم، وكذلك أقطع قطائع بأنطاكية بأمر من الخليفة عثمان⁽⁸⁾.

(1) - قناة: بالفتح، وهي واد بالمدينة، وهي أحد أوديتها الثلاثة عليه حرث ومال، أقطعها أبو بكر للزبير - رضي الله عنهما - ما بين الجرف إلى قناة، ينظر: ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج4، ص401 وما بعدها.
(2) - ابن سعد: مصدر سابق، ج3، ص104، يحيى بن آدم: مصدر سابق، ص75.
(3) - بينبع: بالفتح ثم السكون، والباء الموحدة مضمومة وعين مهملة، وهي على يمين رضوى لمن كان منحدرًا من المدينة إلى البحر، على ليلبة من رضوى إلى المدينة، ينظر: ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج5، ص449.
(4) - يحيى بن آدم: مصدر سابق، ص73.
(5) - العقيق: بفتح أوله وكسر ثانيه وقافين بينهما ياء مثناة من تحت، وهو واد عليه أموال أهل المدينة، وهو على ثلاثة أميال أو ميلين منها، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج4، ص138.
(6) - ابن زنجويه: مصدر سابق، ج2، ص626.
(7) - البلاذري: مصدر سابق، ص269.
(8) - سنتحدث عنها لاحقا في الرسالة التي أرسلها معاوية بن أبي سفيان يستأذن الخليفة ﷺ في كيفية التعامل مع هذه الأراضي.

وبالتالي فقد نهج الخليفة عثمان نهج النبي ﷺ والخليفين من قبله في إقطاع الأراضي، ومعظم الذين أقطعهم عثمان بن عفان ليسوا من قريش، كما أن معظم الروايات التي روت عكس هذا كلها ضعيفة، وهي بالجملة تثبت توسعه في الإقطاع⁽¹⁾.

ونجد أن الخليفة أقطع بعض الأراضي لبعض الصحابة يزرعونها ويؤدون ما عليها من فرائض دينية لبيت مال المسلمين بعد ما امتنع الخليفة عمر عن إقطاع الأرض للصحابة⁽²⁾، وقد تعرضت سياسته هذه إلى النقد من بعض معارضيه وساندهم بعض الكتاب فيما بعد، والنقد الذي وجه إلى هذه السياسة يستند إلى أن هذه الأرض من أرض السواد أي أرض خصبة وأنه ما كان لعثمان بن عفان أن يؤثر بها البعض وهي أرض الدولة وأن ذلك زاد من غنى هؤلاء الذين منحوا هذه الأرض، والغنى الزائد للصحابة الذين كانوا تعودوا الزهد أيام الرسول ﷺ أمر غير مستحب قد يميل بهم عن القمة الدينية التي وصلوا إليها أيامه ﷺ.

وقال: ابن عياش عن الشعبي، قال: لما ولي عثمان بن عفان كان الرجل يقدم عليه، له الشرف في قومه من أهل اليمن أو الطائف أو عمان أو البحرين أو حضرموت أو اليمامة، فيقول: يا أمير المؤمنين، إني رغبت في الهجرة وخلفت أرضاً نفيسة، وذلك أن هؤلاء أهل قرى وعقد ومساكن، فيقول عثمان: فإننا نعوضك فيها ونجعل أرضك صافية للمسلمين، فعوض الأشعث بن قيس طيزناباد وأخذ ماله بحضرموت، وعوض طلحة بن عبيد الله النشاسنج وبئر أريس، وأخذ ماله بحضرموت»⁽³⁾.

يتبين أن الخليفة عثمان أصبح يعوض أصحاب الأراضي المهاجرين من أجل الحصول على الأرض وفي نفس الوقت يقوم بإقطاعها لمن هو راض بخدمتها، وهذه سياسة حكيمة للحفاظ على خصوبة الأراضي والإستفادة من غلتها.

وفيما يلي عرض للاقطاعات التي تمت في عهد الخليفة عثمان:

(1) - هذا ما يفند الأقاويل التي أريد بها باطل والتي تتهمه بتخصيص الإقطاع لأقاربه دون غيرهم.

(2) - سهاد فاضل عباس: الموالي وأثرهم في الحياة العامة، مجلة الآداب، العدد: 35، ص 139.

(3) - ابن زنجويه: مصدر سابق، ج 2، ص 634.

إقطاع جرير بن عبد الله

-رقم: 136-

أقطع الخليفة رضي الله عنه جرير بن عبد الله البجلي⁽¹⁾ أرضاً على شاطئ الفرات⁽²⁾. ولم يرو نص الإقطاع.

إقطاع وائل بن حجر الحضرمي

-رقم: 137-

ويذكر البلاذري: وأقطع وائل ابن حجر الحضرمي⁽³⁾ ما والى قرية زرارة⁽⁴⁾. لم يرو نص الإقطاع.

إقطاع خالد بن عرفطة

-رقم: 138-

ويذكر البلاذري: أقطع خالد بن عرفطة القضاعي⁽⁵⁾ أرضاً عند حمام أعين⁽⁶⁾. ولم يرو نص الإقطاع.

-ومن خلال ما سبق يتبين أن أكثر هؤلاء الذين أقطعهم عثمان بن عفان ليسوا من قريش، وهذا مخالف لما ذكرته بعض الكتب ذكرت التي تجزم بأن معظم إقطاعاته كانت لقريش وقد أدت إلى إثارة من ليس له سابقة ولافضل إلى الطعن عليه.

(1) - هو جرير بن عبد الله بن جابر بن مالك بن نصر البجلي، أبا عمرو، كان إسلامه في العام الذي توفي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل الكوفة ثم تحول إلى قريسياء ومات بها سنة 54هـ، ينظر: ابن عبد البر: مصدر سابق، ج 1، ص 236 وما بعدها، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 1، ص 529.

(2) - الفرات: بالضم ثم التخفيف وآخره تاء مثناة من فوق، وهو: نهر بجانب دجلة بالعراق، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج 4، ص 241 وما بعدها.

(3) - هو وائل بن حجر بن ربيعة بن وائل بن يعمر الحضرمي، أبا هنيذة، وكان أبوه من ملوك حضرموت، وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم، عاش حتى خلافة معاوية، ينظر: ابن عبد البر: المصدر السابق، ج 4، ص 1562.

(4) - زرارة: محلة بالكوفة، سميت بزراعة بن يزيد بن عمرو من بني البكار، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج 3، ص 135.

(5) - هو خالد بن عرفطة بن أبرهة بن سنان الليثي البكري، حليف بني زهرة، سكن الكوفة ومات بها سنة 60هـ، ينظر: ابن سعد: مصدر سابق، ج 4، ص 263، عبد البر: المصدر السابق، ج 434، ابن الأثير: المصدر السابق، ج 2، ص 131.

(6) - حمام أعين: بتشديد الميم، وهي: بالكوفة، ذكره في الأخبار مشهور، منسوب إلى أعين مولى سعد بن أبي وقاص، ينظر: ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج 2، ص 299.

(7) - البلاذري: مصدر سابق، ص 269.

-بالإضافة إلى أن الخليفة عثمان لم يتدع من تلقاء نفسه إقطاع الأراضي وإنما كان متبعاً لمن قبله، إلا أنه توسع في الإقطاع، وذلك لما رأى أن عمارة الأرض التي جلا أهلها عنها والأرض المعطلة، أرد على المسلمين وأوفى لخراجهم من تعطيلها، فأعطاهم من رأى إعطائه على أن يعمرها كما يعمرها غيرهم⁽¹⁾.

ومن هنا نستنتج أن سياسة عثمان بن عفان في إقطاع الأراضي قد ساهمت وبشكل كبير في زيادة موارد بيت مال المسلمين، وقد نجح مشروعه في تنمية إقتصاد الدولة الإسلامية.

إقطاع عثمان ابن مسعود وعمار وخباب وسعدا

وقال البلاذري فيما يرويه عن إبراهيم بن مهاجر، عن موسى بن طلحة قال:
أقطع عثمان:

إقطاع عبد الله بن مسعود

-رقم: 139-

عبد الله بن مسعود أرضاً بالنهرين⁽²⁾.

أقطع عماراً

رقم: 140-

وأقع عمار بن ياسر إستينياً⁽³⁾.

إقطاع خباب بن الأثر

رقم: 141-

وأقطع خباب بن الأثر صعنباً⁽⁴⁾.

(1) - أبو عبيد: مصدر سابق، ص 359.

(2) - البلاذري: مصدر سابق، ص 268، أبو يوسف: مصدر سابق، ص 62، ابن زنجويه: الأموال، ص 632-633، وجاء ما ذكر عند يحيى بن آدم منسوباً إلى أمير المؤمنين عمر، ينظر: يحيى ابن آدم القرشي: الخراج، ص 74.

(3) - البلاذري: مصدر سابق، ص 268، أبو يوسف: مصدر سابق، ص 62، ابن زنجويه: الأموال، ص 632-633، وجاء ما ذكر عند يحيى بن آدم منسوباً إلى أمير المؤمنين عمر، ينظر: يحيى ابن آدم القرشي: الخراج، ص 74.

(4) - البلاذري: مصدر سابق، ص 268، أبو يوسف: مصدر سابق، ص 62، ابن زنجويه: الأموال، ص 632-633، وجاء ما ذكر عند يحيى بن آدم منسوباً إلى أمير المؤمنين عمر، ينظر: يحيى ابن آدم القرشي: الخراج، ص 74.

إقطاع سعدا

-رقم: 142-

وأقطع سعدا قرية هرمز⁽¹⁾.

رواية أخرى لما سبق

عن سيف، عن عمرو بن محمد، عن عامر، قال:

إقطاع الزبير

-رقم: 143-

أقطع الزبير⁽²⁾.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 143 أ-

وخباب⁽³⁾.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 143 ب-

وابن مسعود⁽⁴⁾.

إقطاع بن هبار

-رقم: 144-

وابن هبار أزمان عثمان⁽⁵⁾.

ولم يذكر نصوص هذه الإقطاعات.

إقطاع خمسة من أصحاب رسول الله ﷺ

(1) - البلاذري: مصدر سابق، ص 268، أبو يوسف: مصدر سابق، ص 62، ابن زنجويه: الأموال، ص 632-633، وجاء ما ذكر

عند يحيى بن آدم منسوبا إلى أمير المؤمنين عمر، ينظر: يحيى ابن آدم القرشي: الخراج، ص 74.

(2) - الطبري: مصدر سابق، ج 3، ص 589.

(3) - المصدر نفسه، ج 3، ص 589.

(4) - المصدر نفسه، ج 3، ص 589.

(5) - المصدر نفسه، ج 3، ص 589.

إقطاع عثمان خمسة من أصحاب رسول الله

- رقم: 145 -

وقال أبو عبيد فيما يرويه عن سفيان بن ابراهيم عن موسى بن طلحة قال:
«أن عثمان بن عفان أقطع خمسة من أصحاب رسول الله الزبير وسعدا وابن مسعود وأسامة بن زيد
وخباب بن الارت قال فكان جاري منهم ابن مسعود وخباب»⁽¹⁾.
ولم يرو نص الاقطاع.

رواية أخرى لما سبق

- رقم: 145أ-

عن موسى بن طلحة أن عثمان بن عفان «أقطع خمسة نفر من أصحاب النبي ﷺ منهم عبد الله بن
مسعود، وسعد بن مالك الزهري، والزبير ابن العوام، وخباب بن الأرت، وأسامة بن زيد، قال: فرأيت ابن
مسعود وسعدا فكان جاري يعطيان أرضهما بالثلث والرابع»⁽²⁾.
ولم يرو نص الاقطاع.

وهنا يقصد بجاري يعطيان أرضهما كل من عبد الله وسعدا، يتبين أنهما أصبحا يقدمان بالثلث أو
الرابع، وهذا كله من أجل الحفاظ على خصوبة الأرض، لأن ترك الأرض وإهمالها يجعلها أرضا مواتا لاتصلح
لشيء.

والسؤال الذي يطرح الآن عن نوع الأرض التي أقطعها عثمان بن عثمان، هل هي أرض بور أم أرض
خصبة؟

فيذكر أبو عبيد قائلا: أما اقطاع من أقطع من الصحابة وقبولهم إياه فإن قوما قد تأولوا أن هذا من
السواد، وقد سألت قصيبة هل كان فيه ذكر السواد؟ فقال: لا⁽³⁾.

(1) - أبو عبيد: الأموال، ص353، قطب ابراهيم: مرجع سابق، ص 114.

(2) - البلاذري: مصدر سابق، ص269، ابن شبة: مصدر سابق، ج3، ص1019 وما بعدها.

(3) - أبو عبيد: مصدر سابق، ص357.

فإن يكن كما تأولوا فإنه عندي من الأصناف التي كان عمر أصفهاها من أرض السواد وقد أصفى عمر من السواد عشرة أصناف منها أرض من قتل في الحرب وأرض من هرب من المسلمين وكل أرض لكسرى وكل أرض لأهل بيته وكل مغيض ماء وكل دير يريد.

ويضيف أبو عبيد قائلاً:

«فهذه كلها أرضون قد جلا عنها أهلها، فلم يبق بها ساكن لها ولا عامر، فكان حكمها إلى الإمام كما ذكرنا في عادي الأرض، فلما قام عثمان رأى أن عمارتها أرد على المسلمين وأوفر لخراجهم من تعطيلها فأعطاهما من رأى اعطاه على أن يعمرها كما يعمر غيرها غيرهم ويؤدوا عنها ما يجب للمسلمين عليهم (أي من فرائض مالية). فأما أن يكون وجه هذا عندي على ما يحمله عليه ناس من الناس فلا. وقد روى عن عمر التغليظ في مثل ذلك»⁽¹⁾.

ويؤيد أبو عبيد قوله:

«بأن أسماء القرى التي كان عثمان أقطعها هي صعنبا والنهرين وقرية هرمز وكان هرمز أحد الأكاسرة، فهذا مفسر لما قلنا أنه إنما أقطع من تلك الأرضين التي لم يبق لها رب. وأما اقطاع عثمان بن أبي العاص بالبصرة الأرض التي تعرف بشط عثمان فإن أرض البصرة كانت يومئذ كلها سباحا وآجاما فأقطع عثمان بن أبي العاص بعضها فاستخرجها وأحيها السباح، بعد أن كانت موات كما قلنا»⁽²⁾.

من خلال حديث أبو عبيد يتبين أن الأرض التي أقطعها عثمان بن عفان للصحابه ليست من الأراضي الخصبة فعلا وإنما هي أرض كانت تحتاج إلى الإصلاح، وقد ثبت أن الرسول ﷺ والخليفين من قبله قد طبقوا مبدأ اقطاع الأرض للغير، وبذلك لم يخالف الخليفة سنة رسوله وما اتبعه خليفته قبله.

اقطاع الخليفة عثمان بن عفان لعثمان بن العاص

-رقم: 146-

ذكر ابن زنجويه أن عثمان بن عفان أقطع عثمان بن أبي العاص الثقفي أرضا بالبصرة والتي تعرف بشط عثمان⁽³⁾.

ولم يرو نص الإقطاع.

(1) - أبو عبيد: الأموال، ص 359.

(2) - المصدر نفسه، ص 360.

(3) - ابن زنجويه: مصدر سابق، ج 2، ص 632.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 146أ-

قال أبو عبيد:

«وأما إقطاع عثمان بن أبي العاص بالبصرة الأرض التي تعرف بشط عثمان، فإن أرض البصرة كانت يومئذ كلها سباحا وآجاما، فأقطع عثمان بن عفان عثمان بن أبي العاص الثقفي بعضها فاستخرجها وأحيها»⁽¹⁾.

ولم يذكر نص الإقطاع، ولكن ياقوت الحموي ذكره.

رسالة الخليفة عثمان إلى ابن عامر يأمره أن يقطع ما كتب له عثمان بن أبي العاص

رسالة الخليفة إلى ابن عامر يأمره بإقطاع عثمان بن أبي العاص

-رقم: 147-

ذكر ياقوت الحموي: « شط عثمان موضع بالبصرة كانت سباحا ومواتا فأحيها عثمان بن أبي العاصي الثقفي، وكتب عثمان بن عفان رضي الله عنه إلى عبد الله بن عامر ابن كريز وهو والي البصرة من قبله: «أن أقطع عثمان بن أبي العاصي الثقفي ما كتب له بالشط»⁽²⁾.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 147 أ-

« وكان نسخة الكتاب:

بسم الله الرحمن الرحيم.

هذا كتاب عبد الله عثمان أمير المؤمنين لعثمان بن أبي العاصي إني أعطيتك الشط لمن ذهب إلى الأبله من البصرة والمقابلة قرية الأبله، والقرية التي كان الأشعري عمل فيها، وأعطيتك ما كان الأشعري عمل من ذلك. وأعطيتك براح ذلك الشط أجمة وسبخة فيما بين الحرارة إلى دير جابيل إلى القبرين اللذين على الشط

⁽¹⁾ - أبو عبيد: الأموال، ص361، رقم: 699.

⁽²⁾ - ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج3، ص344.

المقابلين للأبلة.

وأعطيتك ما عملت من ذلك أنت وبنوك إن واحدا تعطيه شيئا من ذلك من إختوتك فاعتمله عن عطيتك، وأمرت عبد الله بن عامر أن لا يمنعكم شيئا أخذتموه ترون أنكم تستطيعون عمله من ذلك، فما كان فيه بعد ما عملتم واخترتم من فضل، لا ترونكم ما عملتموه فليس لكم أن تتحولوا دونه لمن أراد أمير المؤمنين أن يعمل فيه حجة له.

وأعطيتك ذلك عوضا عن أرضك التي أخذت منك بالمدينة التي اشتراها لك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه وما كان فيما سميت فضل عن تلك الأرضين، فإنها عطية أعطيتك إياها إذ عزلتكم عن العمل، وقد كتبت إلى عبد الله ابن عامر أن يعينك في عملك، ويحسن لك العون.

فاعمل باسم الله وعونه وأمسك.

شهد المغيرة بن الأخفش، والحارث بن الحكم بن أبي العاصي، وفلان بن أبي فاطمة وكتب تاريخه لثمان بقين من جمادى الآخرة سنة 92⁽¹⁾.

والملاحظ أن ما كتب به إلى ابن عامر تضمنه نص الإقطاع لعثمان.

أما التاريخ المذكور في آخر النص ففيه دون شك تحريف وأراها أنها سنة 29 للهجرة.

وهنا يعلق ابن زنجويه على هذا الإقطاع بأن إقطاع الخليفة كان في محله، لأن الأرض التي أقطعها لعثمان بن أبي العاص، كانت يومئذ كلها سباحا، ويقول السباح كانت موات كلها، وقيل: أن عثمان بن عفان أخذ دارا من عثمان بن أبي العاص الثقفي في البصرة، وكتب أن يعطى أرضا بالبصرة، فأعطى أرضه المعروفة بشط عثمان بجبال الأبلة، وبالتالي سيعمل صاحبها على إحيائها، والتعليق هنا يدل على الرد على من وجهوا الاتهامات للخليفة عثمان فيما يخص الإقطاع.

ويبدو أن البصريين اتجهوا نحو استصلاح الأراضي، وطالبوا بحفر الأنهار لما فيه صلاح لهم وللدولة الإسلامية.

(1) - ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج3، ص 344.

رواية أخرى لما سبق

-147ب-

هذا كتاب عبد الله عثمان أمير المؤمنين لعثمان بن أبي العاص.

«إني أعطيتك الشطّ لمن ذهب إلى الأبلّة من البصرة والمقابلة لقرية الأبلّة، والقرية التي كان الأشعري عمل فيها. وأعطيتك ما كان الأشعري عمل من ذلك. وأعطيتك، براح ذلك الشطّ، أجمة وسبخة فيما بين الحرارة إلى دير جابيل إلى القبرين اللذين على الشطّ المقابلين للأبلّة.

وأعطيت ما عملت من ذلك أنت وبنوك: إن واحدا تعطيه شيئا من ذلك من إخوتك فاعتمله، عطيتك. وأمرت عبد الله بن عامر أن لا يمنعكم شيئا أخذتموه ترون أنكم تستطيعون عمله من ذلك. فما كان فيه بعد ما عملتم واخترتم من فضل لاترونكم ما عملتموه، فليس عليكم أن تتحولوا (تحولوا؟) دونه لمن أراد أمير المؤمنين أن يعمل فيه حجة له.

وأعطيتك ذلك عوضا عن أرضك التي أخذت منك بالمدينة التي اشتراها لك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وما كان فيما سميت فضل عن تلك الأرضين فإنها عطية أعطيتك إياها إذ عزلتكم عن العمل.

وقد كتبت إلى عبد الله بن عامر أن يعينك في عملك ويحسن لك العون. فاعمل باسم الله وعونه وأمسك⁽¹⁾.

اقطاع الزبير بن العوام وغيره

-رقم: 148-

أقطع الخليفة الزبير بن العوام ما والى دير عبد الرحمن.

ولم يرو نص الإقطاع

اقطاع خباب بن الأثر

-رقم: 149-

وأقطع خباب بن الأثر⁽²⁾ أشثينيا

ولم يرو نص الإقطاع.

(1) - حيد الله: مرجع سابق، ص 532-533.

(2) - لم أجد ترجمة له خباب بن الأثر، وربما يكون خباب بن الأثر: وقد شهد بدار ويعتبر حليف لبني زهرة، ينظر: ابن أبي خيثمة: التاريخ الكبير، ج 3، ص 7، الدارقطني: المؤلف والمختلف، ج 1، ص 469، ابن مندة: معجم الصحابة، ج 1، ص 485.

اقطاع وائل بن حجر

-رقم: 150-

وأقطع وائل بن حجر الحضرمي⁽¹⁾ ما والى زرارة.
ولم يرو نص الإقطاع.

اقطاع ابن حاتم الطائي

-رقم: 151-

وأقطع ابن حاتم الطائي الروحاء

اقطاع أبا مبرد

-رقم: 152-

وأقطع أبا مبرد الحنفي أرضه بالأهواز بنهر تيري⁽²⁾.

اقطاع نافع بن الحارث⁽³⁾

-رقم: 153-

وأقطع نافع بن الحارث بن كلدة الثقفي قطيعته التي بشط عثمان بالبصرة.
ولم يرو نص الاقطاع.

اقطاع خالد بن عرفطة

-رقم: 154-

وأقطع خالد بن عرفطة⁽⁴⁾ العذري، حليف بني زهرة أرضه التي بحمام عمر⁽⁵⁾.
ولم يرو نص الاقطاع.

(1) - وائل بن حجر بن ربيعة بن وائل بن يعمر الحضرمي، وفد على رسول الله، واستعمله الرسول على الأقبال من حضرموت، عاش إلى أيام معاوية، ينظر: ابن الأثير: مصدر سابق، ج5، ص405، مغلطاي: إكمال تهذيب الكمال، ج12، ص204.

(2) - ابن زنجويه: مصدر سابق، ج2، ص634.

(3) - نافع بن الحارث: اسمه عمير بن أبي سلمة سكن البصرة، سأل عمر أن يقطعه قطيع بالبصرة، ينظر: ابن سعد: مصدر سابق، ج7، ص70، أبي نعيم: مصدر سابق، ج5، ص2678، ابن الأثير: مصدر سابق، ج4، ص525.

(4) - خالد بن عرفطة: صحب النبي، وواه سعد بن وقاص القتال يوم القادسية، نزل الكوفة وابتنى بها دارا، ينظر: ابن سعد: مصدر سابق، ج4، ص263، البغوي: مصدر سابق، ج2، ص233، ابن الأثير: مصدر سابق، ج1، ص580، ط: دار الفكر.

(5) - ابن زنجويه: مصدر سابق، ج2، ص634.

اقطاع أبي موسى الأشعري

-رقم: 155-

وأقطع أبا موسى الأشعري قطيعته التي بحمام عمرة⁽¹⁾.

والحقيقة أن الإقطاع بالعراق لم يكن الخليفة عثمان أول من فعل ذلك فيه بل كان من أمير المؤمنين عمر بن الخطاب كما بينه أبو عبيد في كتابه الأموال وتابعه ابن زنجويه.

اقطاعه لأناس من البصرة والكوفة

-رقم: 156-

وأقطع أناسا من أهل البصرة وأناسا من أهل الكوفة وأناسا من أهل المدينة قطائع كثيرة فكان ذلك من فعله يضر بالخراج⁽²⁾.

هنا السؤال الذي يمكن طرحه ماذا يقصد ابن زنجويه: يضر بالخراج؟

هناك مصادر تذكر أن معظم الاقتطاعات كانت من أجل اصلاح الأراضي وإعادة احيائها والنهوض بها من جديد، إلا إذا كان صاحب الكتاب يقصد أن هذا الأراضي أصبحت ملكا لأصحابها بالتالي إن شاء خدمها وإن شاء لا، وهذا الفعل يضر بالخراج، وبييت مال المسلمين.

اقطاعه لطلحة ووائل بن حجر الحضرمي وغيره

قال البلاذري فيما يرويّه عن إسحاق بن يحيى عن موسى بن طلحة، قال:

«أول من أقطع العراق عثمان بن عفان، أقطع قطائع من صوافي كسرى وما كان من أرض الجالية فقد:

إقطاع طلحة

-رقم: 157-

فأقطع طلحة النشاستج

ولم يرو نص الاقطاع.

(1) -ابن زنجويه:مصدر سابق، ج2، ص634.

(2) -المصدر نفسه، ج2، ص634.

إقطاع وائل بن حجر الحضرمي

-رقم: 158-

وأقطع وائل بن حجر الحضرمي ما والى زرارة⁽¹⁾.

ولم يرو نص الاقطاع.

أقطع خباب بن الأرت

-رقم: 159-

وأقطع خباب بن الأرت أسبينا.

إقطاع عدي بن حاتم⁽²⁾

-رقم: 160-

وأقطع عدي بن حاتم الطائي الروحاء⁽³⁾.

إقطاع خالد بن عرفطة

-رقم: 161-

وأقطع خالد بن عرفطة أرضا عند حمام أعين.

إقطاع الأشعث بن قيس

-رقم: 162-

وأقطع الأشعث بن قيس الكندي طيزناباذ⁽⁴⁾.

(1) -البلاذري: مصدر سابق، ص269، ابن شبة: مصدر سابق، ج3، ص1020.

(2) -عدي بن حاتم الطائي: أحد بني، تُغَلِّ، يكنى أبا طريف نزل الكوفة وابتنى بها دارا في طيء، وشهد مع علي بن أبي طالب الصغين، مات بالكوفة زمن المختار، ينظر: ابن سعد: مصدر سابق، ج6، ص22، ط: دار صادر، أبي نعيم: مصدر سابق، ج4، ص2190 وما بعدها، ابن عبد البر: الإستيعاب، ج3، ص1057.

(3) -البلاذري: مصدر سابق، ص269، ابن شبة: مصدر سابق، ج3، ص1020.

(4) -البلاذري: المصدر نفسه، ص269، ابن شبة: المصدر نفسه، ج3، ص1020.

إقطاع جرير بن عبد الله

-رقم: 163-

وأقطع جرير ابن عبد الله البجلي⁽¹⁾ أرضه على شاطئ الفرات⁽²⁾.

رواية أخرى لإقطاع عثمان لطلحة، والزبير وغيرهما

قال الهيثم بن عدي فيما يرويه بسنده عن الشعبي، قال:

لما ولي عثمان بن عفان كان الرجل يقدم عليه، له الشرف في قومه من أهل اليمن أو الطائف أو عمان أو البحرين أو حضرموت أو اليمامة، فيقول:

يا أمير المؤمنين، إني رغبت في الهجرة وخلفت أرضا نفيسة، وذلك أن هؤلاء أهل قرى وعقد ومساكن.

فيقول عثمان: فإننا نعوضك فيها ونجعل أرضك صافية للمسلمين.

تعويض الخليفة للأشعث بن قيس⁽³⁾

-رقم: 164-

فعوض الأشعث بن قيس طيزناباذ وأخذ ماله بحضرموت⁽⁴⁾.

تعويض الخليفة لطلحة بن عبيد الله⁽⁵⁾

-رقم: 165-

وعوض طلحة بن عبيد الله النشاسنج وبئر أريس، وأخذ ماله بحضرموت.

(1) - جرير بن ربيعة البجلي: يكنى أبا عمرو، أسلم في السنة التي قبض فيها رسول الله نزل الكوفة وابتنى دارا في بجيلة وتوفي في ولاية الضحاك بن قيس على الكوفة، ينظر: ابن سعد: مصدر سابق، ج 6، ص 22، ابن حبان: مشاهير علماء الأمصار، ج 1، ص 76، الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج 1، ص 543، طبعة دار بشار.

(2) - البلاذري: مصدر سابق، ص 269، ابن شبة: مصدر سابق، ج 3، ص 1020.

(3) - الأشعث بن قيس: بن معدي أحد بني الحارث، وفد على النبي ثم رجع إلى اليمن، ينظر: ابن سعد: مصدر سابق، ج 6، ص 66، ط: علمية، البغوي: معجم الصحابة، ج 1، ص 192، ابن عساكر: مصدر سابق، ج 9، ص 116 وما بعدها.

(4) - ابن زنجويه: مصدر سابق، ص 635-636.

(5) - طلحة بن عبيد الله: بن عثمان بن عمرو بن كعب التميمي القرشي، يكنى أبا محمد، قتل يوم الجمل وذلك سنة 36 هـ، أحد العشرة المبشرين بالجنة، ينظر: ابن سعد: مصدر سابق، ج 3، ص 160 وما بعدها، البخاري: التاريخ الكبير، ج 4، ص 344، ابن عساكر: مصدر سابق، ج 25، ص 54.

إقطاع الزبير بن العوام

-رقم: 166-

وأقطع الزبير بن العوام ما والى دير عبد الرحمن⁽¹⁾.

إقطاع خباب

-رقم: 167-

وأقطع خباب بن الأرت أشتينيا⁽²⁾.

إقطاع وائل بن حجر

-رقم: 168-

وأقطع وائل بن حجر الحضرمي ما والى زرارة.

إقطاع ابن حاتم الطائي

-رقم: 169-

وأقطع ابن حاتم الطائي الروحاء.

إقطاع أبا مبرد الحنفي

-رقم: 170-

وأقطع أبا مبرد الحنفي⁽³⁾. أرضه بالأهواز بنهر تيري.

إقطاع نافع بن الحارث

-رقم: 171-

وأقطع نافع بن الحارث بن كلدة الثقفي قطيعته التي بشط عثمان بالبصرة.

⁽¹⁾-ابن زنجويه: مصدر سابق، ص 635-636.

⁽²⁾-المصدر نفسه، ص 635-636.

⁽³⁾-ليس له ذكر بهذا الاسم ولعله أبو مريم الحنفي.

إقطاع خالد بن عرفطة

-رقم: 172-

وأقطع خالد بن عرفطة العذري، حليف بني زهرة أرضه التي بحمام عمر⁽¹⁾.

إقطاع أبي موسى الأشعري

-رقم: 173-

وأقطع أبا موسى الأشعري قطيعته التي بحمام عمرة.

رواية أخرى لإقطاع عثمان لطلحة، وأسامة

وقال البلاذري فيما يروي عن إسماعيل بن مجالد عن أبيه عن الشعبي قال:

أقطع عثمان بن عفان:

إقطاع طلحة بن عبد الله⁽²⁾

-رقم: 174-

وأقطع طلحة بن عبد الله النشاستج⁽³⁾.

إقطاع أسامة بن زيد⁽⁴⁾

-رقم: 175-

وأقطع أسامة بن زيد أرضا باعها⁽⁵⁾.

من خلال ما سبق يتبين أن الخليفة عثمان بن عفان أقطع كل هذه الأراضي لأنه رأى اقطاعها أوفر لغلتها من تعطيلها وشرط على من أقطعه إياها أن يأخذ منه حق الفيء فكان مبلغ غلته خمسين ألف ألف درهم كان منها صلته وعطاياها ثم تناقلها الخلفاء رضي الله عنهم بعده فلما كان عام الجماجم سنة 82 في فتنة عبد الرحمن ابن الأشعث احرق الديوان وأخذ كل قوم ما يليهم⁽⁶⁾.

(1) - ابن زنجويه: مصدر سابق، ص 635-636

(2) - بن عوف مدني تابعي ثقة، ينظر: العجلي: الثقات، ج 1، ص 478.

(3) - البلاذري: مصدر سابق، ص 269، ابن زنجويه: مصدر سابق، ص 632-635..

(4) - أسامة بن زيد: مولى عمر، يكنى أبا زيد، أمره عثمان بن عفان بالحج، ينظر: ابن سعد: مصدر سابق، ج 3، ص 47، ط: العلمية.

(5) - البلاذري: المصدر السابق، ص 269، ابن زنجويه: المصدر السابق، ص 632-635.

(6) - المقرئ: الخطط، ج 1، ص 181.

إقطاع العباس بن ربيعة⁽¹⁾

-رقم: 176-

قال البلاذري:

«كان ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب⁽²⁾ شريك عثمان في الجاهلية، فقال العباس بن ربيعة بن الحارث لعثمان: اكتب إلى ابن عامر يسلفني مائة ألف درهم، فكتب له فأعطاه مائة ألف درهم صلة وأقطعته دار العباس بن ربيعة فهي تعرف به»⁽³⁾.

ولم يرو نص الإقطاع.

يتبين من خلال ما سبق أن الخليفة قام بإعطائه دارا بالبصرة ومبلغا من المال ليعيل به نفسه وفي هذا تشجيع منه.

إقطاع عبد الله بن مسعود وسعد وغيرهم

قال ابن شبة فيما يرويّه عن إبراهيم بن مهاجر، عن موسى بن طلحة، قال:

«أقطع عثمان بن عفان:

إقطاع عبد الله بن مسعود

-رقم: 177-

أقطع عبد الله بن مسعود النهريين⁽⁴⁾.

إقطاع سعد بن أبي وقاص

-رقم: 178 -

أقطع سعد بن أبي وقاص قرية هرمز⁽⁵⁾.

(1) - لم أجد ترجمة له.

(2) - بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن قصي. وأمه غزيرة بنت قيس بن طريف بن عبد العزى بن عامر بن عميرة بن وداعة بن الحارث بن فهر. ويكنى أبا أروى. وكان له من الولد محمد وعبد الله والعباس والحارث، ينظر: ابن سعد: مصدر سابق، ج4، ص35، البغوي: معجم الصحابة، ج2، ص392، محمد بن حبان: مشاهير علماء الأمصار، ج1، ص57.

(3) - البلاذري: مصدر سابق، ج5، ص528، وكتابه فتوح البلدان، ص350 ولم يذكر في هذا المصدر إلا إقطاع الدار. ابن قتيبة: المعارف، ص128.

(4) - ابن شبة: مصدر سابق، ج3، ص1020.

(5) - المصدر نفسه، ج3، ص1020.

إقطاع عمار بن ياسر

- رقم: 179 -

وأقطع عمار بن ياسر استينياً⁽¹⁾.

إقطاع خباب

- رقم: 180 -

وأقطع خباباً صعني⁽²⁾.

إقطاع الخليفة المغيرة دارا بالبيع

- رقم: 181 -

قال البلاذري: « حدثني بعض أصحابنا عن الزبير بن بكار قال: أقطع عثمان بن عفان رضي الله عنه المغيرة بن شعبة داره التي بالبيع⁽³⁾.
ولم يرو نص الإقطاع

إقطاع مجاعة بن مرارة⁽⁴⁾ أرضاً باليمامة

- رقم: 182 -

عن الحارث بن مرة الحنفي، عن هشام بن إسماعيل، والمأثور عن سراج أن مجاعة اليمامة أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقطعه، وكتب له بها كتاباً:
بسم الله الرحمن الرحيم.
هذا كتاب كتبه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم مجاعة بن مرارة بن سلمى: إني أقطعتك الغورة، وخرابة، والحبل، فمن حاجك فإلي⁽⁵⁾.

قال: ثم وفد بعدما قبض النبي صلى الله عليه وسلم على أبي بكر فأقطعه الخضرمة، أو قال: الخضرمة.
ثم قدم على عمر فأقطعه الرياء.
ثم قدم على عثمان فأقطعه قطيعة، قال الحارث: لا أحفظ اسمها⁽⁶⁾.

(1) - ابن شبة: مصدر سابق، ج3، ص1020 وهناك رواية أخرى تذكر لنا أنه قال: استنينبنا بدلاً من استينياً.

(2) - المصدر نفسه، ج3، ص1020.

(3) - البلاذري: مصدر سابق، ج4، ص313.


(4) - بن سلمين بن زيد، وكان في وفد بني حنيفة الذين وفدوا على الرسول فأسلموا، ينظرؤ: ابن سعد: مصدر سابق، ج5، ص549،

ط: دار صادر، البخاري: التاريخ الكبير، ج8، ص44، أبي نعيم: معرفة الصحابة، ج5، ص2621 وما بعدها.

(5) - ابن أبي خيثمة: التاريخ الكبير، ج1، ص565، ابن أبي نعيم: معرفة الصحابة، ج5، ص2623.

(6) - أبو عبيد القاسم: مصدر سابق، ص356-357، ابن زنجويه: مصدر سابق، ص620.

أعمدة بيانية تمثل نجاح مشروع الخليفة عثمان في الإقطاع



الوحدة: بالآلف


نلاحظ من خلال الأعمدة زيادة إيراد الدولة من أملاكها الخاصة في العراق إذ بلغت خمسين ألف درهم في عصر عثمان بعد أن كانت تسعة آلاف درهم⁽¹⁾، وإن نجاح سياسة الإقطاع يؤدي لا محالة إلى زيادة موارد بيت المال وذلك من خلال:

- الزكاة وذلك من خلال ما يؤديه الجميع على أموالهم إذا توفرت شروطها بطبيعة الحال.

- الخراج المفروض على الأرض.

⁽¹⁾ -الماوردي:الحاوي الكبير، ج7، ص481، وقد ذكر في كتاب موارد ونفقات الدولة الإسلامية: "أن الإقطاع في عهد عثمان رفع الغلة من تسعة آلاف درهم في عصر عمر بن الخطاب إلى خمسين ألف درهم في عصر عثمان بن عفان مما يدل على نجاح سياسته المالية في إدارة الصوافي"، ص181، وينظر أيضا:العمري أكرم ضياء:عصر الخلافة الراشدة، ص201.

دائرة نسبية تبين نوع الإقطاع في عهد عثمان بن عفان



يتبين من خلال الدائرة:

- أن نسبة إقطاع الأراضي تفوق إقطاع الدور رغم أن هذا النوع من الإقطاع ظهر جليا في عهد الخليفة عثمان.

- أيضا سياسة إقطاع الأراضي التي انتهجها الخليفة ساهمت وبشكل واضح انعاش بيت المال.

- من خلال الرسائل التي تم عرضها نلاحظ أن العديد منها تم في أراضي البصرة وربما ذلك راجع كما ذكر ابن قدامة إلى كثرة أراضيها خاصة أن الفتوحات استمرت فيها طيلة خلافة عثمان على عكس الكوفة¹.

أما الاقتطاعات الأخرى التي ظهرت في عهد الخليفة فهي اقتطاعات من أجل توطين القبائل خاصة في المناطق الحدودية

- أما مصر فلم يرد لدي اقتطاعات مثل الذي حدث بالشام إلا ما أمر به الخليفة عثمان بن سعد أن يلزم الاسكندرية رابطة لا تفارقها وأن يدر عليهم أرزاق.

¹- قدامة: الخراج، ص 217.

3- بخصوص أرض الصوافي

الصوافي: هو ما اصطفاه الإمام لبيت المال من أرض الفيء⁽¹⁾ كما فعل رسول الله ﷺ أو من البلاد المفتوحة عنوة بحق الخمس أو باستطابة نفوس الغانمين، كما فعل عمر بن الخطاب ثم أقطعت أجزاء منها إلى بعض من كان يتولى إستثمارها، على أن يؤدي لبيت المال ما عليها، وأول من أقطع عثمان بن عفان، وذلك بدافع زيادة غلتها، وقد اشترط على من يقطعه إياها حق الفيء فبلغت غلتها آنذاك خمسين مليون درهما⁽²⁾، وفيما يلي الرسائل الخاصة بالصوافي:

رد الخليفة على معاوية لما طلب منه إقطاعه أرض الصافية للإنفاق على الوفود والضيوف

-رقم: 183-

رسالة معاوية إلى الخليفة:

قال الوليد بن مسلم وأخبرني أبو عمرو وغيره كتب معاوية في إمرته على الشام إلى عثمان: أن الذي أجراه عليه من الرزق في عمله ليس يقوم بمؤن من يقدم عليه من وفود الأجناد ورسل أمرائها ومن يقدم عليه من رسل الروم ووفودها، ووصف في كتابه هذه المزارع الصافية وسماها له يسأله أن يقطعه إياها ليقوى بها على ما وصف له وإنما ليست من قرى أهل الذمة ولا الخراج⁽³⁾.

رد الخليفة:

فكتب إليه عثمان بذلك كتابا⁽⁴⁾.

قالوا فلم تزل بيد معاوية حتى قتل عثمان وأفضى إلى معاوية الأمر فأقرها على حالها ثم جعلها من بعده حبسا على فقراء أهل بيته والمسلمين⁽⁵⁾.

ولم يرو نص الرسالة

(1) - أبو منصور: تهذيب اللغة، ج 12، ص 174، ابن منظور: لسان العرب، ج 14، ص 463، الزبيدي: تاج العروس، ج 38، ص 431.

(2) - الصلابي محمد: مرجع سابق، ص 259.

(3) - ابن عساکر: مصدر سابق، ج 2، ص 204، 206، ابن منظور: مصدر سابق، ج 1، ص 240.

(4) - ابن عساکر: المصدر نفسه، ج 2، ص 204، 206، ابن منظور: المصدر نفسه، ج 1، ص 240.

(5) - ابن عساکر: المصدر نفسه، ج 2، ص 204، 206، ابن منظور: المصدر نفسه، ج 1، ص 240.

ويعلق أبو عبيد على هذا الإقطاع قائلاً:

«قال أبو عبيد: ومما يثبت أن عثمان إنما كان إقطاعه مما أصفى عمر: أنه يُروى في غير حديث سفيان تسمية القرى التي كان أقطع: صعنبا، والنهرين وقرية هرمز... فهذا مفسر لما قلنا: إنه إنما أقطع من تلك الأرضين التي لم يبق لها رب»⁽¹⁾.

والروايات الموالية عن إقطاع الخليفة عثمان تبين سياسته في هذا المجال.

ولم يذكر نصوص هذه الإقطاعات.

ب- الرسائل الخاصة بالعطاء:

تمهيد:

لم يكن للمسلمين بيت مال في عصر الرسالة، حيث كان الرسول ﷺ إذا أتاه الفيء قسمه في يومه، فأعطى الآهل حظين، وأعطى العزب حظاً⁽²⁾، وكان يعطي المال تأليفاً للقلوب، وقد قال النبي ﷺ:

«إني أعطي قريشا أتألفهم، لأنهم حديث عهد بجاهلية»⁽³⁾.

وخطب ﷺ ذات يوم فقال:

«أما بعد والله إني لأعطي الرجل وأدع الرجل، والذي أدع أحب إلي من الذي أعطي، ولكن أعطي أقواماً لما أرى في قلوبهم من الجزع والهلع، وأكل أقواماً إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير»⁽⁴⁾، ولم يفرض للجند عطاءً معيناً، بل يقتسمون أربعة أخماس الغنيمة ولكن الولاة على المدن والعمال على الصدقات كانت لهم رواتب محددة⁽⁵⁾، وهي تكفل لهم تنفيذ الأمر النبوي، حيث قال ﷺ: «من كان لنا عاملاً فليكتسب زوجة، فإن لم يكن له خادم فليكتسب خادماً، فإن لم يكن له مسكن فليكتسب مسكناً»، قال أبو بكر ﷺ:

(1) - أبو عبيد: المصدر السابق، ص 360-361.

(2) - أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الخراج والإمارة والفيء، ج3، رقم الحديث: 2953، ص136.

(3) - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أبواب الخمس، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من الخمس، ج4، رقم الحديث: 3146، ص93.

(4) - أخرجه البخاري في صحيحه، باب: من قال في الخطبة بعد، رقم الحديث: 923، ج2، ص10، أخرجه أحمد في مسنده، باب: حديث عمرو بن تغلب، ج34، رقم الحديث: 20673، ص275.

(5) - العمري ضياء الدين: مرجع سابق، ص228.

أخبرت أن النبي ﷺ قال: «من اتخذ غير ذلك فهو غال أو سارق»⁽¹⁾.

وعن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال له:

«لو قد جاء مال البحرين قد أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا» فلم يجيء مال البحرين حتى قبض النبي ﷺ، فلما جاء مال البحرين أمر أبو بكر فنأدى: من كان له عند رسول الله ﷺ عدة⁽²⁾ أو دين فليأتنا، فأتيته فقلت: إن النبي ﷺ قال لي كذا وكذا، فحشى لي حثيه فعددتها فإذا هي خمسمائة، وقال: خذ مثلها⁽³⁾.

فإذا ورد مال إلى النبي قسمه بين الصحابة كل حسب حاجته وفاقته، وإذا تساوا في الحاجة ساوى بينهم في العطاء، وكان أبو بكر الصديق في أول خلافته ينهج منهج الرسول في قسمة المال دون حفظه، ثم كان بعد ذلك يحتفظ به في بيته بالسنة دون حارس، ثم نقله إلى جوار المسجد النبوي⁽⁴⁾.

وقد دفعت الدولة للناس مرتبات سنوية محددة سميت بالعطاء، وقد ساوى الخليفة أبو بكر بين الناس في العطاء، دون النظر إلى تفاضلهم في سبق إسلامهم وجهادهم، معللاً ذلك بقوله: «إن هذا المعاش الأسوة فيه خير من الأثرة» فعمل بهذا ولأته، وقد شمل العطاء - المتساوي - الصغير والكبير والذكر والأنثى⁽⁵⁾.

وكان عمر بن الخطاب قد اتبع سياسة الصديق في العطاء، وذلك في الفترة الأولى من خلافته، حيث كان يساوي بين الناس في العطاء⁽⁶⁾.

فلما كثرت الفتوحات وكثر المال، فاضل الخليفة عمر في العطاء، وعندما كثرت الفتوحات والأموال اتخذ عمر بن الخطاب الديوان، واستشار الصحابة فيمن يبدأ؟

فأشاروا عليه بأن يبدأ بنفسه أولاً فرفض أن يضع نفسه في أول الديوان⁽⁷⁾، ولكن جعل أساس ترتيب الناس في الديوان على حسب القرابة من رسول الله ﷺ⁽⁸⁾.

(1) - أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في أرزاق العمال، ج3، رقم الحديث: 2945، ص134.

(2) - العدة: هي الإخبار عن فعل المرء أمراً في المستقبل يتعلق بالغير، سواء كان خيراً أم شراً، ينظر: المالكي محمد بن قاسم: الهداية الكافية الشافية، شرح حدود بن عرفة، ص428.

(3) - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الكفالة، باب من تكفل عن ميتا فليس له أن يرجع، ج3، رقم الحديث: 2297، ص96.

(4) - ابن سعد: مصدر سابق، ج3، ص159.

(5) - أبو يوسف: مصدر سابق، ص44 وما بعدها.

(6) - أبو عبيد: مصدر سابق، ص245.

(7) - أبي يوسف: المصدر السابق، ص47.

(8) - ابن سعد: مصدر سابق، ج3، ص296.

أما عطاء المقاتلة فقد كان حسب السوابق والفضل، ولذلك قال عمر بن الخطاب: «والله ما أدركنا الفضل في الدنيا، ولا مانرجو من الآخرة من ثواب الله على ما عملنا إلا بمحمد ﷺ فهو شرفنا، وقومه أشرف العرب ثم الأقرب فالأقرب»⁽¹⁾.

ومن المهم أن تبين وجهة نظر عمر بن الخطاب في عدم المساواة بين المسلمين في العطاء، واعتباره للسابقة في الإسلام، والبلاء في الجهاد، فلا شك أن الفئة التي حازت الأموال الوفيرة في خلافته هي التي أقامت على أكتافها صرح الدولة الإسلامية، كما أنها أكثر فقها والتزاما بالشرع ومقاصده، وأكثر ورعا وصلاحا في التعامل مع المال وتذليله لتحقيق المقاصد الاجتماعية عن طريق الإنفاق، ودعم هذه الفئة اقتصاديا يقوي نفوذها في المجتمع، ويجعلها أقدر على القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويلاحظ أن عمر بن الخطاب أراد العدول عن سياسة التفضيل في العطاء إلى المساواة، ولعل سياسة التفضيل حققت مقاصدها، كما أن وفرة الأموال تتيح له رفع العطاء الأقل إلى الأعلى⁽²⁾ وقد صرح الخليفة عمر بذلك في آخر خلافته بقوله: «لئن بقيت إلى قابل لألحقن آخر الناس بأولهم، ولأجعلنهم بيانا واحدا»⁽³⁾.

استمر الخليفة عثمان بن عفان على الأسس التي وضعها عمر في فرض العطاء على التفضيل⁽⁴⁾. فكان يخرج المقادير من الديوان كما كان يخرجها الخليفة عمر، لكنه بمجرد توليه عمد إلى زيادة الناس مئة درهم على عطائهم المفروض لهم، فكان أول خليفة يزيد العطاء فهي زيادة بمناسبة توليه⁽⁵⁾، وأصبحت بعده عادة للخلفاء عند توليهم، حيث قام بما علي بن أبي طالب ومعاوية ومن تلاهم من الخلفاء.

ففي عهد الخليفة عثمان فتحت بلاد واسعة درت أموالا كثيرة على الدولة أدت إلى انتعاش اقتصادي كبير وتوسع بالأموال والعطايا والأرزاق والكسوة، مما ساعد في التوسعة على الناس بأن كان الوليد بن عقبة في ولايته لعثمان على الكوفة يقوم برد فضول الأموال إلى عبيد الكوفة، ثلاثة دراهم في كل شهر دون أن ينقص من عطايا مواليتهم.

وقد استمر الخليفة عثمان على الأسس التي وضعها عمر بن الخطاب في فرض العطاء على التفضيل،

(1) - ابن سعد: مصدر سابق، ج3، ص295 وما بعدها.

(2) - العمري ضياء: مرجع سابق، ص235 وما بعدها.

(3) - ابن زنجويه: مصدر سابق، ج2، ص576

(4) - وقد ذكرنا رسالة التفضيل عند الحديث عن رسالته إلى سعيد واليه، والتي كانت دليلا على أنه اتبع نظام المفاضلة في توزيع العطاء.

(5) - جاسم صكبان: العطاء والرزق في صدر الإسلام، ص4.

فكان يخرج المقادير من الديوان كما كان يخرجها عمر بن الخطاب⁽¹⁾، وقد اتم بتخصيص العطاء لأهل بيته دون سواهم، ورد على هذه التهم قائلاً: «وقالوا: إني أحب أهل بيتي وأعطيتهم، فأما حيي فإنه لم يميل معهم على جود، بل أحمل الحقوق عليهم، وأما أعطائهم فإن ما أعطيتهم من مالي، ولا أستحل أموال المسلمين لنفسي، ولا لأحد من الناس، ولقد كنت أعطي العطية الكبيرة الرغبية من صلب مالي أزمان رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وأنا يومئذ شحيح حريص، أغفحين، أتيت على أسنان أهل بيتي، وفني عمري، وودعت الذي لي في أهلي، قال الملحدون ما قالوا! وإني والله ما حملت على مصر من الأمصار فضلاً فيجوز ذلك لمن قاله، ولقد رددته عليهم، وما قدم علي إلا الأحماس، ولا يحل لي منها شيء؟ فولى المسلمين وضعها في أهلها دوني، ولا يتلفت من مال الله يفلس فما فوقه، وما أتبلغ منه ما أكل إلا مالي»⁽²⁾.

ومن خلال حديثه يتضح أن هناك من يتهم الخليفة بإعطاء أهله من بيت مال المسلمين وها هو يكذب الاتهام أمام الصحابة، وقوله بأن عطائه لأهل بيته كان من ماله الخاص، بالإضافة إلى ما قاله الخليفة فيما ذكرناه من قرائن أخرى تنفي حصوله وأهله على عطاء من بيت مال المسلمين وهذه الوقائع هي:

- أنه أنفق من أمواله الخاصة تطوعاً في نشر الدعوة الإسلامية وتشبيتها، حين كان بيت المال شحيح الموارد غير قادر على التمويل.

- أنه أعطى وأنفق من أمواله الخاصة في سبيل اشباع ضرورات الأمة والخروج بها من الأزمات التي وقعت فيها خاصة الاقتصادية منها.

وفي خلافته فتحت بلاد واسعة درت أموال كثيرة على الدولة أدت إلى ازدهار اقتصادي كبير، مما ساعده في التوسعة على الناس.

وفيما يلي الرسائل الخاصة بالعطاء في عهده:

(1) - الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 279.

(2) - قطب محمد: مرجع سابق، ص 160.

-رسائله الخاصة بتفضيل أهل السابقة وذوي الفضل في العطاء:

رد الخليفة علي سعيد بن العاص في تفضيل أهل السابقة والفضل في العطاء

-رقم: 184 -

-رسالة سعيد بن العاص إلى الخليفة يطلعه على أوضاع أهل الكوفة:

«عن سيف، عن محمد وطلحة بإسنادهما قالوا: قدم سعيد بن العاص في سنة سبع من إمارة عثمان... الكوفة... أميراً... فصعد سعيد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، وقال:

والله لقد بعثت إليكم وإني لكاره، ولكني لم أجد بدا إذ أمرت أن آتمر إلا أن الفتنة قد أطلعت خطمها وعينيها، وو الله لأضربن وجهها حتى أقمعها أو تعيني، وإني لرائد نفسي اليوم ونزل.

وسأل عن أهل الكوفة، فأقيم على حال أهلها.

فكتب إلى عثمان بالذي انتهى إليه:

إن أهل الكوفة قد اضطرب أمرهم، وغلب أهل الشرف منهم والبيوتات والسابقة والقدمة، والغالب على تلك البلاد روادف⁽¹⁾ ردت، وأعراب لحقت، حتى ما ينظر إلى ذي شرف ولا بلاء من نازلتها ولا نابتها⁽²⁾.

رد الخليفة عليه:

«فكتب إليه عثمان:

أما بعد.

«ففضل أهل السابقة والقدمة ممن فتح الله عليه تلك البلاد، وليكن من نزها بسببهم تبعاً لهم، إلا أن يكونوا تناقلوا عن الحق، وتركوا القيام به وقام به هؤلاء، وأحفظ لكل منزلته، وأعطهم جميعاً بقسطهم من الحق، فإن المعرفة بالناس بها يصاب العدل⁽³⁾».

(1) - جمع ردف وأردف الشيء بالشيء، وأردفه عليه: أتبعه عليه، قال: فأردفت خيلاً على خيل لي إذط عالي به المعلى وجمع الرديف: ردفاء. وقال أبو الهيثم: يقال: ردت فلانا: أي صرت له ردفاً. والرادف: المتأخر والمردف: المتقدم، ومردفين بفتح الدال، أي أردف كل إنسان ملكاً، قاله الراغب، ينظر: الزبيدي: تاج العروس، ج 23، ص 336، (مادة: ردف).

(2) - الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 278-279، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 480.

(3) - الطبري: المصدر نفسه، ج 4، ص 278-279، ابن الأثير: المصدر نفسه، ج 2، ص 480.

هنا الخليفة أمر واليه بالمفاضلة في العطاء مع أهل الكوفة.

تخصيص عطاء للمولود

-رقم: 185 -

حدثني محمد بن هلال المدني: حدثني أمي، وجدتي أنها كانت تدخل على عثمان بن عفان، ففقدتها يوماً، فقال لأهله:

«مالي لا أرى فلانة؟ فقالت له امرأته: يا أمير المؤمنين، ولدت الليلة غلاماً، قالت: فأرسل إليّ بخمسين درهماً وشقيقة سنبلانية، ثم قال: هذا عطاء ابتك، وهذه كسوته، فإذا مرت به سنة رفعناه إلى مائة»⁽¹⁾.
وكتب بذلك لتعمم.

فرض عطاء للعيال

-رقم: 186 -

عن أبو إسحاق، أن جده الخيار أتى عثمان بن عفان فقال: كم معك من عيالك يا شيخ؟ قال: إن معي كذا، قال: أما أنت يا شيخ، فقد فرضنا لك في خمس عشرة -قال زهير: يعني ألفاً وخمسمائة- ولعيالك مائة مائة»⁽²⁾. ولم يرو نص العطاء.

الزيادة في عطاء قبيلة ربيعة

-رقم: 187 -

عن عثمان بن عفان أنه قال لمحاصريه في داره حين أشرف عليهم:
«أفيكم ابنا محدوج؟ فقال: أنشد كما الله أستمنا تعلمان أن عمر قال: إن ربيعة فاجر أو غادر، وإني والله لا أجعل فرائضهم وفرائض قوم جاؤوا من مسيرة شهر، وإنما مهر أحدهم عند طنبه، وإني زدتهم في غداة واحدة خمسمائة حتى ألحقتهم بهم؟ قالوا: بلى»⁽³⁾.
ولم يرو نص العطاء.

(1) -ابن زنجويه: مصدر سابق، ج2، ص527.

(2) -المصدر نفسه، ج2، ص527.

(3) -خليفة بن خياط: مصدر سابق، ص171 وما بعدها، ابن عساكر: مصدر سابق، ج39، ص347 غير أن ابن عساكر يضيف: «أنهم زادهم خمسمائة خمسمائة».

بالتالي يتبين من هنا أن الخليفة اتخذ اجراءات التوسعة على القبائل ذات العطاء المتدني والتي لربما أظهرت احتجاجا على عطائها المتدني، ومن هؤلاء قبيلة ربيعة في العراق فقد كانت فروضهم زمن عمر بن الخطاب 250 درهم و200 درهم للرجل في السنة، فزادهم عثمان بن عفان خمسمائة درهم للرجل في السنة.

أمره بالعطاء لعيال عبد الله

- رقم: 188 -

حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنبأنا إسماعيل، عن قيس، قال: قال الزبير لعثمان رضي الله عنه بعد ما مات عبد الله: «أعطني عطاء عبد الله فعيال عبد الله أحق بعطائه من بيت المال»، فأرسل وأمر بإعطائه خمسمائة عَشْرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ⁽¹⁾.

الزيادة في العطاء لأهل الكوفة

- رقم: 189 -

كان عثمان بن عفان مما زاد الناس على يده، وقد رد على كل مملوك بالكوفة من فضول الأموال ثلاثة دراهم في كل شهر، يتسعون بها من غير أن ينقص مواليتهم من أرزاقهم⁽²⁾، وكان هذا العمل زيادة في التوسعة على الناس في الكوفة. ولم يرو نص العطاء.

الزيادة في عطاء الذرية

- رقم: 190 -

أما عن عطاء الذرية فقد بلغ من حرص عثمان بن عفان على ذلك أنه كان يتأني بأعطية الناس أن يقال: فلانة تلد الليلة، فيقول: كما أنتم انظروا، فإن ولدت جارية أو غلاما أخرج له مع الناس⁽³⁾. ولم يرو نص العطاء.

(1) - ابن شبة: مصدر سابق، ج3، ص1054.

(2) - الطبري: مصدر سابق، ج4، ص274.

(3) - ابن زنجويه: مصدر سابق، ج2، ص527.

رسالة عثمان بن عفان إلى ابن عامر يأمره بإعطاء علي بن أبي طالب مبلغ من المال

-رقم: 191-

كتب عثمان بن عفان إلى ابن عامر بعدما أحرم بالحج من خراسان كتابا يتوعده فيه ويضعفه (1)، ويقول: تعرضت للبلاء حتى قدم على عثمان، فقال له: صل قومك من قريش، ففعل، وأرسل إلى علي بن أبي طالب بثلاثة آلاف درهم.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 191أ-

فقال لابن عامر: «قبح الله رأيك، أترسل إلى علي بثلاثة آلاف درهم؟ قال: كرهت أن أغرق، ولم أدر ما رأيك. قال: فأغرق. قال: فبعث إليه بعشرين ألف درهم، وما يتبعها» (2).
تبين من الرسالة أن الولاة عندما يفدون على الخليفة يقومون بتوزيع العطايا والهبات في المدينة، ومن ذلك أن عبد الله بن عامر عندما وفد عليه، سأله عثمان أن يصل أقاربه من قريش ففعل وأرسل إلى علي بن أبي طالب بثلاثة آلاف درهم وكسوة، ثم عاد وأرسل إليه مرة أخرى بعشرين ألف درهم.

أمره بالعطاء للحارث بن أبي العاص

-رقم: 192-

وأعطى الحارث بن الحكم بن أبي العاص (3) ثلاثمائة ألف درهم (4).
ولم يرو نص العطاء.

أمره بالعطاء لزيد بن ثابت

-رقم: 193-

وأعطى زيد بن ثابت الأنصاري مائة الف درهم (5).

(1) -وقد ذكرتها سابقا أثناء الحديث عن الحج.

(2) -ابن سعد: مصدر سابق، ج5، ص46 وما بعدها.

(3) -الحارث بن الحكم بن أبي العاص: بن أمية بن عبد شمس الأموي، أخو مروان، ينظر: ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج6، ص149.

(4) -البلاذري: مصدر سابق، ج5، ص541.

(5) -البلاذري: المصدر السابق، ج5، ص541، هشام جعيط: الفتنة، ص63، محمود أحمد: إدارة الدولة في عهد عثمان، إشراف: محمد عبد القادر، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراة، ص123-124.

ولم يرو نص العطاء.

زياة الناس في أعطياتهم

-رقم: 194-

عن عاصم بن سليمان، عن عامر الشعبي، قال: أول خليفة زاد الناس في أعطياتهم مائة عثمان، فجزت⁽¹⁾.

ولم يرو مضمون الرسالة.

أمر الخليفة بالعطاء للعباس بن ربيعة

-رقم: 195-

قال أبو يقظان: أقطع عثمان بن عفان العباس بن ربيعة بن الحارث دارا بالبصرة وأعطاه مائة ألف درهم⁽²⁾.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 195أ-

وتوجد رواية أخرى للرسالة مفادها أن عثمان بن عفان كتب إلى ابن عامر يأمره أن يعطي العباس بن ربيعة مائة ألف درهم وأن يقطعه دار العباس بن ربيعة فهي تعرف به⁽³⁾.

وهذا العطاء من الخليفة عثمان جاء بعد طلب العباس بن ربيعة من الخليفة أن يسلفه المبلغ المالي الذي ذكر مقداره سابقا، ومن دون أي شك أن السلفة كانت عبارة عن إعانة له.

وقد شمل المال في زمن عثمان بن عفان جميع الناس، فعن عروة ابن الزبير⁽⁴⁾ أنه قال: «أدركت زمن خلافة عثمان بن عفان وما من نفس منفوسة إلا ولها في مال الله حق»⁽⁵⁾.

(1) -الطبري: مصدر سابق، ج4، ص245، ابن كثير: مصدر سابق، ج7، ص166.

(2) -البلاذري: مصدر سابق، ص350.

(3) -المصدر نفسه، ج5، ص528.

(4) -هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الأسدي أبو عبد الله المدني، كان ثقة كثير الحديث، فقيها عالما مأمونا ثبتا، وهو مدني تابعي، ولد سنة ثلاث وعشرين وتوفي سنة أربع وتسعين من الهجرة، ينظر: يوسف بن عبد الرحمن المزني: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج20، ص22 وما بعدها.

(5) - ابن شبة: مصدر سابق، ج3، ص1022 وما بعدها.

وهذا ما يفند الأقاويل التي تتهمه بمحاباة أهله وأقاربه في العطاء، بالإضافة إلى أن قبيلة عثمان بن عفان كانت كبيرة، وليست كقبيلة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فكان يحتاج إلى إعطائهم وولايتهم أكثر من حاجة الخليفين قبله، وهذا مما نقل عن عثمان بن عفان الاحتجاج به.

– إعطاء الأرزاق:

تعتبر الأرزاق: هي مقادير معينة من الطعام تفرض للمقاتلة والذرية، وتفرض لهم من الخراج ⁽¹⁾. وقد كانت الأرزاق تحمل في السفن من مصر في البحر إلى ميناء الجار ⁽²⁾ منذ عهد عمر بن الخطاب، وكان ذلك بأمر عمر لعمر بن العاص سنة إحدى وعشرين من الهجرة، بأن يرسل الطعام من خراج مصر للمدينة، وقد استمر نقل الأرزاق من مصر إلى المدينة إلى مقتل عثمان بن عفان، ثم حمل مرة أخرى زمن معاوية ⁽³⁾.

وقد كان عمر بن الخطاب يرسل لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم بالبرؤوس والأكارع والورس والزعفران ⁽⁴⁾. وأما الثياب فكان يأمر بصنع الحلل الجيدة للصحابة، وكانت قيمة الحلة تتراوح بين 1000 – 1200 درهم، وربما بلغت 1500 درهم ⁽⁵⁾.

ولم تذكر المصادر مقادير الأرزاق التي قدرها أمير المؤمنين عثمان بن عفان، إلا أنه سار على نفس ما كان مقدرًا في عهد الخليفة قبله وزيادة، نظرًا لوفرة المال في عهده.

رسالته إلى أحد ولاته يأمره أن يعطي للمقاتلة أرزاقهم

– رقم: 196 –

وكتب إلى واليه يعلمه أن الإسكندرية فتحت مرة عنوة وانتقضت مرتين ويأمره أن يلزمها رابطة لا تفارقها وأن يدر عليهم الأرزاق ويعقب بينهم في كل ستة أشهر ⁽⁶⁾.

(1) – البلاذري: مصدر سابق، ص 252.

(2) – الجار: بتخفيف الراء، وهي مدينة على ساحل بحر القلزم، بينها وبين المدينة يوم ليلة، تُرْفَأ إليها السفن من أرض الحبشة ومصر وعدن والصين وسائر بلاد الهند، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج 2، ص 92 وما بعدها.

(3) – البلاذري: المصدر السابق، ص 253.

(4) – ابن زنجويه: مصدر سابق، ج 2، ص 540.

(5) – المصدر نفسه، ج 2، ص 554.

(6) – البلاذري: المصدر السابق، ص 220.

فرضه العطاء لأبي ذر

-رقم: 197-

حدثنا سيف عن عطية عن يزيد الفقعسي قال: أقطع عثمان قطيعا من غنم، وصرمة من الإبل، وأعطاه مملوكين⁽¹⁾ وأجرى عليه جراية⁽²⁾.

ثانيا: الرسائل الخاصة بموارد بيت المال:

قبل الخوض في الرسائل الخاصة بالخليفة في هذا الجانب لابد من إعطاء لمحة ولو موجزة عن موارد بيت المال:

1- الخاصة بالزكاة:

تعرف الزكاة على أنها التبعيد لله تعالى بإخراج جزء واجب شرعا في مال معين لطائفة أو جهة مخصوصة⁽³⁾.

بالتالي فقد نص التعريف على التبعيد لله في إخراجها ففيه زيادة على التعريف السابق، ولكونه نص على أن الزكاة لا تجب في كل الأموال بإطلاق بل في مال معين جاء الشارع ببيانه وتوضيحه.

أما حكمها:

فهي الركن الثالث من أركان الإسلام، وهي قرينة الصلاة وعمود من أعمدة الدين التي لا يقوم إلا بها، وهي ثابتة بالكتاب والسنة والإجماع.

فأما الكتاب:

فقد قال الله ﷻ في كتابه: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾⁽⁴⁾، وقال سبحانه: ﴿ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ (24) لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾⁽⁵⁾.

(1) - سيف بن عمر التميمي: مصدر سابق، ص 106-107.

(2) - أبو عبد الله المالقي: مصدر سابق، ص 84، 85، ابن حبان: الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ج 13، ص 302.

(3) - ابن عثيمين: الشرح الممتع على زاد المستنقع، ج 6، ص 13.

(4) - سورة البقرة، آية رقم: 43.

(5) - سورة المعارج، آية رقم: 24-25.

وأما من السنة:

فأحاديث كثيرة منها حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه المتفق عليه عندما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقال له: «ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم، تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم»⁽¹⁾.

أما الإجماع: فقد أجمع المسلمون على وجوبها، واتفق الصحابة على قتال مانعيها⁽²⁾

وقد تولى الله جل جلاله تقسيمها بنفسه، فجعلها لثمانية أصناف، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾⁽³⁾.

وقد جرت تعديلات في خلافة عثمان بن عفان على جباية الزكاة حيث ترك للناس إخراج زكاة الأموال الباطنة (العين وهي الذهب والفضة) دون تسليمها للدولة، ويعلل ذلك بأنه أراد رفع المشقة والحرج عن الناس من تفتيش سعاة السوء، ففوض الناس بإخراجها، أما زكاة المواشي والنخل (وهو ما يعرف بالأموال الظاهرة) فاستمرت الدولة بجبايتها⁽⁴⁾.

ولابد أن هذا الإجراء قلص موارد بيت المال من الزكاة، ولكنه ما كان ليؤثر كثيرا في التكافل الاجتماعي بين الناس، حيث إن الزكاة فريضة دينية، والمجتمع كان على وعي كبير بالإسلام، ورغبة صادقة في تنفيذ تعاليمه.⁽⁵⁾ وقد جاء في المبسوط: " ثم دين الزكاة عن الأموال الباطنة بمنزلته عن الأموال الظاهرة، فإن المصدق كان يأخذ منها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والخليفتين من بعده رضي الله عنهما حتى فوض الخليفة عثمان الأداء إلى أرباب الأموال لما خاف المشقة والحرج في تفتيش الأموال عليهم من سعاة السوء، فكان ذلك توكيلا منه لصاحب المال بالأداء، فنفذ توكيله"⁽⁶⁾.

(1) - أخرجه الدارمي في سننه، رقم الحديث: 1655، أخرجه البخاري في صحيحه، رقم الحديث: 1395، أخرجه مسلم في صحيحه، رقم الحديث: 29، أخرجه الترمذي في سننه، رقم الحديث: 625.

(2) - ابن قدامة: مصدر سابق، ج 2، ص 427.

(3) - سورة التوبة، آية رقم: 60.

(4) - أبو عبيد: الأموال، ص 534.

(5) - العمري أكرم ضياء: مرجع سابق، ص 216.

(6) - السرخسي: مصدر سابق، ج 2، ص 169 وما بعدها.

رسائله للناس يذكرهم بموعد الزكاة

-رقم: 198-

عن أبو عبيد أن عثمان بن عفان أرسل إلى الناس قائلاً:

«هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده حتى تخرجوا زكاة أموالكم، ومن لم تكن عنده لم تطلب منه، حتى يأتي بها تطوعاً، ومن أخذ منه لم تؤخذ حتى يأتي هذا الشهر من قابل»⁽¹⁾.

ويعلق أبو عبيد بأن الشهر الذي أراده عثمان هو المحرم⁽²⁾.

وبهذا القول أكد عثمان بن عفان في هذه الرسالة على المبادئ التالية⁽³⁾:

-مبدأ سنوية الزكاة، إذ يشترط لأداء الزكاة - ماعدا زكاة الزروع - حولان الحول، ويظهر ذلك من قول عثمان بن عفان: «ومن أخذ منه لم تؤخذ حتى يأتي هذا الشهر من قابل» فلا تتكرر عليه الزكاة في عام واحد.

-إذا أخذنا بقول أبي عبيد أن الشهر الذي قصده عثمان ﷺ هو شهر المحرم، فكأنه أراد أن تكون السنة المالية الإسلامية مطابقة للسنة الهجرية فعلى المسلمين بعد مرور سنة هجرية كاملة على ما لديهم من أموال أن يسددوا ما عليها من زكاة في أول السنة الهجرية التالية، وهو شهر المحرم إذا توفرت شروطها.

-يدعو عثمان بن عفان الناس إلى حساب وعاء الزكاة فيطلب منهم أداء ما عليهم من ديون حتى تؤخذ الزكاة على الباقي، ولعل الخليفة أراد أن يستحث الناس على أداء ما عليهم من ديون وفاء منهم للدائنين وتسهيلاً لحساب المال الخاضع للزكاة، وحتى يقطع بجدية الدين وعدم تطرق الصورية إليه.

-يقول عثمان بن عفان: «ومن لم تكن عنده لم تطلب منه حتى يأتي بها تطوعاً» وهو يقصد بذلك ألا يجبي بيت المال صدقة الذهب والفضة إلا إذا أتى بها صاحبها لبيت المال، وأما الصدقة التي يكره الناس عليها، ويجاهدون على منعها فهي صدقة الماشية والحرث والنخل.

وقد أنفق الخليفة عثمان الزكاة في مصارفها الثمانية التي بينها الله في كتابه، فأنفق على الجهاد في سبيل الله، لأنه يعتبر مصرف من مصارف الزكاة فيعطي الغازي في سبيل الله من أموال الزكاة، لأن انقطاعه للجهاد

(1) -أبو عبيد:مصدر سابق، ص534.

(2) -المصدر نفسه، ص234.

(3) -قطب إبراهيم: مرجع سابق، ص 76 وما بعدها.

أقعدته عن العمل والكسب، وهذا الصنف قد أثر مصلحة الإسلام على مصلحة نفسه وترك العمل لشخصه ليعمل في مجال أرحب وأوسع، وهو العمل لإعلاء كلمة الله ونشر دينه في المعمورة⁽¹⁾.

ومن المعروف أن المجاهدين هم أحد الأصناف الثمانية الذين يستحقون الزكاة حتى لو كانوا أغنياء، ومن البديهي القول بأن وفرة الأموال نتيجة الفتوحات ساعدت على التوسع في الصرف على التكافل الاجتماعي مما رفع من مستوى المعيشة في المجتمع⁽²⁾.

2- الخاصة بالجزية:

تعرف الجزية على أنها الخراج المضروب على رؤوس الكفار، واسمها مشتق من الجزاء، إما جزاء على كفرهم لأخذها منهم صغاراً، وإما جزاءً على أماننا لهم لأخذها منهم رفقاءً⁽³⁾. وعرفت أيضاً بأنها: مقدار من المال يفرض على أهل الكتاب الذين يعيشون في المجتمع الإسلامي كاليهود والنصارى ومن يلحق بهم ممن لهم شبهة كتاب كالمجوس⁽⁴⁾.

أما مشروعيتها: فالأصل فيها الكتاب والسنة والإجماع:

فأما الكتاب:

فقوله تعالى: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾⁽⁵⁾.

وأما السنة:

فقوله ﷺ لأمر السرية أو الجيش بعد أن يوصيه بتقوى الله «إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال - أو خلال - فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك، فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري

(1)-قطب إبراهيم: مرجع سابق، ص81.

(2)- العمري ضياء: مرجع سابق، ص222.

(3)-المواردي: مصدر سابق، ص: 221، ابن القيم: أحكام أهل الذمة، ج1، ص119، أبو محمد العيني: عمدة القاري، ج15، ص77، محمد الزرقاني: شرح الزرقاني، ج2، ص203، محمد بن إسماعيل: سبل السلام، ج2، ص494.

(4)- العمري ضياء: المرجع السابق، ص181.

(5)-سورة التوبة، آية رقم:29.

علمهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين فإن هم أبوا فسلّهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، وإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم»⁽¹⁾.

فالجزية تؤخذ من كل كافر، وهذا ظاهر هذا الحديث، ولم يستثن منه كافرًا من كافر، ولا يقال: هذا مخصص بأهل الكتاب خاصة، فإن اللفظ يأبي اختصاصهم بأهل الكتاب، وأيضاً فسرايا رسول الله ﷺ وجيوشه أكثر ما كانت تقاتل عبدة الأوثان من العرب، ولا يقال: إن القرآن يدل على اختصاصها بأهل الكتاب، فإن الله ﷻ أمر بقتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية، والنبي ﷺ أمر بقتال المشركين حتى يعطوا الجزية، فيؤخذ من أهل الكتاب بالقرآن، ومن عموم الكفار بالسنة⁽²⁾.

وأما الإجماع:

"فقد أجمع المسلمون على جواز أخذ الجزية في الجملة"⁽³⁾.

وقد قام الخليفة عمر بن الخطاب بإجراء تنظيمات جديدة للجزية، وحدد مقاديرها، ونظام تطبيقها وتحصيلها، ولذلك كان دور بيت المال في عهد عثمان بن عفان أن يتلقى ما تم تحصيله من جزية بعد الاتفاق على قيمتها، وأن تقر الدولة ما تم عقده من صلح في عهود سابقة أو إقرار صلح جديد، وأن تتكفل الدولة لمن أدوا الجزية بالحقوق التي تترتب على هذا الأداء⁽⁴⁾.

ولم أعثر على روايات توضح عوائد الجزية على بيت المال في خلافة عثمان، ويبدو أن السياسة العمرية استمرت دون تغيير وهنا بعض الأمثلة على المعاهدات الخاصة بالجزية والتي تمت معظمها مع ولاة عثمان بن عفان وأهالي المناطق المفتوحة، بعد موافقته ﷺ.

ومن ذلك أن عبد الله بن سعد بن أبي سرح⁽⁵⁾ صالح ببطريق⁽⁶⁾ إفريقية على ألفي ألف دينار وخمسمائة ألف (2، 500، 000 درهم).

(1) - أخرجه مسلم في صحيحه، (كتاب الجهاد والسير)، (باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها)، ج3، رقم الحديث: 1731، ص1357.

(2) - ابن القيم: مصدر سابق، ج1، ص89.

(3) - ابن قدامة: المغني، ج9، ص328.

(4) - قطب إبراهيم: مرجع سابق، ص103.

(5) - هو عبد الله بن سعد بن أبي سرح بن الحارث بن حبيب بن جذيمة بن نصر بن مالك القرشي العامري، يكنى أبا يحيى، أسلم قبل الفتح وهاجر، وكان يكتب الوحي لرسول الله ﷺ، ولاة عثمان ﷺ، مصر سنة خمس وعشرين، وفتح على يديه إفريقية سنة سبع وعشرين، وكانت وفاته قبل اجتماع الناس على معاوية، وقيل إنه توفي بإفريقية، والصحيح أنه توفي بعسقلان سنة ست أو سبع وثلاثين، ينظر: ابن سعد: مصدر سابق، ج7، ص344، ابن عبد البر: مصدر سابق، ج3، ص918، ابن الأثير: مصدر سابق، ج3، ص260.

(6) - البطريق: هو القائد من قواد الروم تحت يده عشرة آلاف رجل، ينظر: الكفوي: الكليات، ج1، ص250.

وكذلك صالح الوليد ابن عقبة⁽¹⁾ أهل أذربيجان⁽²⁾ على ثمانمائة ألف درهم (800، 000 درهم).
وصالح معظم مدن إيران⁽³⁾ وخراسان⁽⁴⁾ على مبالغ محددة تدفعها المدينة أو الإقليم بالتضامن وتشتمل على الجزية والخراج معاً، وإذا جمعنا الأرقام فإن دخل الدولة الإسلامية من الجزية والخراج يتجاوز 220، 000، 000 درهم.

ومن خلال عرض مبالغ الجزية المتفق عليها نلاحظ حصول زيادة كبيرة في جباية مصر من الجزية والخراج في خلافته ﷺ فقد كانت جبايتها في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ مليوني دينار (12، 000، 000 درهم) وارتفعت في خلافة عثمان بن عفان وولاية عبد الله بن سعد بن أبي سرح عليها إلى أربعة ملايين دينار (14، 000، 000 درهم) ولعل الزيادة الكبيرة الحاصلة ترجع إلى دخول قرى ومدن جديدة في ولاية ابن أبي سرح من ناحية، كما ترجع إلى النمو السكاني والإصلاحات الزراعية، واستقرار الأمن مما أدى إلى الازدهار الاقتصادي وارتفاع عوائد الجباية⁽⁵⁾.

وفيما يلي عرض الرسائل الخاصة بالجزية في عهده:

رسالة الخليفة إلى عبد الله بن سعد يأمره بالغزو

-رقم: 199-

كتب عثمان بن عفان إلى عبد الله بن سعد بن أبي سرح واليه على مصر يأمره بالغزو، وأمده بجيش

(1) -تم تعريفه سابقاً.

(2) - أذربيجان: بالفتح ثم السكون وفتح الراء وكسر الباء الموحدة وياء ساكنة وجيم، وحدها من بَرْدَعَة مشرقاً إلى أَرزنجان مغرباً ويتصل حدها من جهة الشمال ببلاد الديلم والجيل، وهو إقليم واسع وضمّعت جليل ومملكة عظيمة، الغالب عليها الجبال وفيه قلاع كثيرة، وخيرات واسعة، وهي بلاد فتنة وحروب، ما خلعت قط منها، ولذلك أكثر مدنها خراب، وقرائها يباب، وقد فتحت أولاً في أيام عمر بن الخطاب، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج 1، ص 128، البكري: مصدر سابق، ج 1، ص 129.

(3) - إيران: بالكسر وراء وألف ونون ساكنتين، وهي بلاد العراق وفارس والجبال وخراسان، يجمعها كلها هذا الاسم، ينظر: ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج 1، ص 289.

(4) - خراسان: بلاد واسعة أول حدودها مما يلي العراق، وآخر حدودها مما يلي الهند، وتشتمل على أمهات من البلاد منها: نيسابور وهرة ومرو، وهي كانت قصبتها، وبلخ وطالقان ونسا وأبيورد وسرخس وما يتخلل ذلك من المدن التي دون نهر جيحون، ومن الناس من يدخل أعمال خوارزم فيها ويعد ما وراء النهر منها، وليس الأمر كذلك، وقد فتحت أكثر هذه البلاد عنوة وصلحاً، ينظر: ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج 2، ص 350 وما بعدها.

(5) - العمري ضياء: مرجع سابق، ص 194 وما بعدها.

عظيم، فيهم عدد كبير من الصحابة فتوجه إلى إفريقية، فحارب من وجد في طريقه، وهزم ملك طرابلس⁽¹⁾ وقتله وفرق سراياه في البلاد، وأصابوا غنائم كثيرة، واستاقوا المواشي ولما رأى ذلك باقي زعماء إفريقية اجتمعوا وقرروا أن يعطوا عبد الله بن سعد ثلاثمائة قنطار⁽²⁾ من الذهب على أن يكف عنهم، وصالحهم أيضا على ألفي ألف وخمسمائة ألف دينار⁽³⁾. وكتب للخليفة بذلك.

"وصولحت نيسابور⁽⁴⁾ على ألف ألف درهم، ويقال سبعمائة ألف درهم"⁽⁵⁾.

وهذه كلها جزية فرضت على أهالي المناطق المفتوحة في عهد عثمان بن عفان، وتصب في بيت مال المسلمين لتنفق في مصالح الدولة الإسلامية.

وتم التطرق إليها هنا لأن هذه المعاهدات تمت مع أهالي مناطق البلاد المفتوحة، وولاية الخليفة والتي تبين تحلي الولاية بالمبايئ الأخلاقية السامية والتقيد بوصايا الخليفة ﷺ.

- تجديد الخليفة عثمان لمعاهدة نجران وتخفيف الجزية عنهم:

في السنة التاسعة للهجرة قدم على رسول الله ﷺ وفد نصارى نجران ستون راكبا منهم أربعة وعشرون رجلا من أشرافهم والأربعة والعشرون منهم ثلاثة نفر إليهم يؤول أمرهم العاقب أمير القوم ودو رأيهم وصاحب مشورتهم والذي لا يصدرن إلا عن رأيه وأمره واسمه عبد المسيح والسيد ثالمهم وصاحب رحلهم ومجتمعهم واسمه الأيهم وأبو حارثة بن علقمة أخو بني بكر بن وائل أسقفهم وحرهم وإمامهم وصاحب مدراسهم، فدعاهم

(1) - بفتح أوله وبعد الألف باء موحدة مضمومة وسين مهملة، ويقال: أطرابلس، وقد ذكر أن أشباروس قيصر أول من بناها، وتسمى أيضا مدينة إبّاس، وعلى مدينة طرابلس سور صخري جليل البنيان، وهي على شاطئ البحر، وتتصل بالمدينة سبخة كبيرة يرفع منها الملح الكثير، وداخل مدينتها بئر تعرف ببئر أبي الكنود، يعيرون بها، ويمحق من شرب منها، وأعدب آبارها بئر القبة، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج4، ص25 وما بعدها.

(2) - القنطار: أصله لاتيني، واختلف في تقديره فقليل سبعون ألف دينار وقليل سبعة آلاف دينار وقليل مائة وعشرون رطلا وقليل مائة رطل وقليل ألف مثقال وقليل ألف ومائتا أوقية، كما جاء عن ابن عباس أنه ثمانون ألف درهم، وقال ثعلب: «اختلف الناس في القنطار ما هو؟ والمعمول عليه عند العرب الأكثر أنه أربعة آلاف دينار»، والحقيقة أن القنطار يختلف مقداره من بلاد إلى بلاد أخرى وحتى في البلد الواحد، ينظر: أبو عبيد القاسم ابن السلام: غريب الحديث، ج4، ص165، ابن حجر: مصدر سابق، ج11، ص258 وما بعدها.

(3) - البلاذري: مصدر سابق، ص228 وما بعدها.

(4) - بفتح أوله وهي مدينة عظيمة، ذات فضائل جسيمة، معدن الفضلاء ومنيع العلماء، فتحت في أيام عثمان ﷺ صلحا سنة 31هـ، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج5، ص331 وما بعدها.

(5) - البلاذري: مصدر سابق، ص395.

إلى الإسلام، قال العاقب السيد عبد المسيح وأبو حارثة بن علقمة له: «قد أسلمنا قبلك.

قال: كذبتما، يمنعكما من الإسلام دعاؤكما لله ولدا، وعبادتكما الصليب، وأكلكما الخنزير»⁽¹⁾، ودخلوا معه في جدال حول طبيعة المسيح -عليه السلام- فدعاهم إلى المباهلة، فحافوا على أنفسهم الهلاك إن باهلوهم، ثم طلبوا أن يعاهدوه، قبل ذلك منهم، فكتب لهم كتابا الصلح فرض عليهم فيه الجزية، وهم أول من أخذت منهم «ألفي حلة في كل رجب ألف حلة وفي كل صفر ألف حلة أو قيمة كل حلة من الأواقي ما زادت على الخراج أو نقصت عن الأواقي»⁽²⁾. وشرط عليهم ألا ياكلوا الربا ولا يتعاملوا به، وجدد لهم الخليفة أبي بكر عهدهم، ثم كان زمان الخليفة عمر فتعاملوا بالربا وكثر عددهم فخافهم على المسلمين، إضافة إلى أنهم جاءوه فطلبوا منه إخراجهم فأخرجهم إلى العراق، وعوض لهم أرضهم التي كانت لهم في اليمن.

رساله الخليفة للوليد في شأن أهل نجران

-رقم: 200-

قال أبو يوسف رواية عن ابن إسحاق «فلما قبض عمر رضي الله عنه واستخلف عثمان أتوه إلى المدينة فكتب لهم إلى الوليد بن عقبة - وهو عامله-:

بسم الله الرحمن الرحيم.

من عبد الله عثمان أمير المؤمنين إلى الوليد بن عقبة، سلام الله عليك، فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو. أما بعد.

فإن الأسقف والعاقب⁽³⁾ وسراة أهل نجران الذين بالعراق، أتوني فشكوا إلي وأروني شرط عمر لهم وقد علمت ما أصابهم من المسلمين، وإني قد خفت عنهم ثلاثين حلة من جزيتهم تركتها لوجه الله تعالى جل ثناؤه، وإني وفيت لهم بكل أرضهم التي تصدق عليهم عمر عقي مكان أرضهم باليمن فاستوص بهم خيرا فإنهم أقوام لهم ذمة، وكانت بيني وبينهم معرفة.

(1)-ابن هشام: السيرة النبوية، ج1، ص 575 وما بعدها، ابن سيد الناس: عيون الأثر، 1، ص 290 وما بعدها.

(2)- أبو يوسف: مصدر سابق، ص 72-73، وبقية المصادر الموالية في ذكر تجديد عثمان رضي الله عنه عهدهم.

(3)-العاقب: عاقبة كل شيء: آخره. وقولهم: ليست لفلان عاقبة، أي ولد. وفي الحديث: " السيد والعاقب " فالعاقب: من يخلف السيد بعده. وقول النبي صلى الله عليه وسلم: " أنا العاقب "، يعني آخر الأنبياء، وكل من خلف بعد شيء فهو عاقبه، ينظر: الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص 213، أحمد بن محمد: المصباح المنير، ج2، ص 419، الزبيدي: تاج العروس، ج3، ص 400.

وانظر صحيفة كان عمر كتبها لهم فأوفهم ما فيها، وإذا قرأت صحيفتهم فاردها عليهم.
والسلام.

وكتب حمران بن أبان، للنصف من شعبان سنة سبع وعشرين»⁽¹⁾.

رواية أخرى لما سبق

رقم: -200أ-

عن عبيد الله بن أبي حميد، عن أبي المليح، فذكر ما كتبه النبي ﷺ لهم وما شرطه عليهم، ثم تجديد أبي بكر لعهدهم إلى أن قال:

وكتب عثمان إلى الوليد بن عقبة:

أما بعد.

فإن العاقب والأسقف وسراة أهل بجران أتوني بكتاب رسول الله ﷺ وأروني شرط عمر، وقد سألت عثمان بن حنيف، فأنبأني أنه كان⁽²⁾ قد بحث عن ذلك فوجده⁽³⁾ ضارا للدهاقين⁽⁴⁾ ليردعهم، عن أرضهم، وإني قد وضعت عنهم من جزيتهم مائتي حلة⁽⁵⁾ لوجه الله وعقبى لهم من أرضهم، وإني أوصيك بهم، فإنهم قوم لهم ذمة⁽⁶⁾.

- بعد الاطلاع على الرسالة نلاحظ أنه ﷺ خفف عليهم الجزية التي كانت قد فرضت عليهم،

بالإضافة إلى أنه وفي لهم بجميع أرضهم التي تصدق بها الخليفة عمر لهم، إثر إجلائهم.

- والحقيقة أن الخليفة عثمان قد عاملهم معاملة حسنة، وراعى ظروفهم وفاء لهم بما فعله من سبقه، تماشيا مع المبادئ الإسلامية فقد حث الإسلام وأكد على ضرورة وحثمية الوفاء بالعهود سواء أكان هذا في القرآن الكريم، أو في السنة النبوية، حيث قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾⁽⁷⁾، وقد طبق ﷺ هذا المبدأ وسار الخلفاء

(1) - أبو يوسف: المصدر السابق، ص 74.

(2) - عند اللاذري «كان بحث».

(3) - عند ابن زنجويه «مضارة وظلما لتردعهم الدهاقين».

(4) - عند اللاذري «لردعهم».

(5) - عند ابن زنجويه «حلة تريك لوجه».

(6) - أبو عبيد القاسم: مصدر سابق، ص 245-246، رقم: 506. ط. دار الفكر، ص 282-2283. رقم 506. ط. دار الشروق،

ابن زنجويه: مصدر سابق، ص 450-451. رقم: 732، البلاذري: مصدر سابق، ص 73، ابن قدامة: الخراج وصناعة الكتابة،

ص 272.

(7) - سورة النحل، آية رقم: 91.

على هديه⁽¹⁾، فلا يجوز نقض المعاهدة إلا إذا عمل الطرف الآخر على نقضها، أو ظهرت منه بوادر تدل على النقض، كإتفاق الطرف الذي عقد صلحا مع المسلمين مع أعدائهم، وعقد حلف معهم لمعاداة الإسلام ومحاربتهم، وفي هذه الحالة يكون نقض المعاهدة واجب على الدولة الإسلامية لأن الطرف الآخر خانها⁽²⁾.

- كما يتبين من خلال الرسالة أنه تحقق مبدأ الإستمرارية في العهود ونعني أن ما يبرمه خليفة سابق يلتزم به من يليه ما دامت المعاهدة لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، ونجد أن هناك العديد من الأحوال التي طبق فيها هذا المبدأ في الإسلام، فهناك معاهدات عقدت زمن النبي ﷺ لكن استمرت حتى عهد الخليفة عثمان.

3- الخاصة بالخراج:

يعرف الخراج لغة: "الخاء والراء والجيم أصلان، فالأول: النفاذ إلى الشيء، والثاني: اختلاف لونين فأما الأول فقولنا: خرج يخرج خروجاً، والخراج والخرج: الإتاوة، لأنه مال يخرج المعطي⁽³⁾."

أما اصطلاحاً: هو ما وضع على أهل الأرض التي فتحها المسلمون عنوة أو صلحا من حقوق تؤدي عنها فهو ما يأخذه السلطان من وظيفة الأرض، أو بمعنى آخر هو الكراء لمساحة معلومة بمبلغ معلوم⁽⁴⁾.

وبعد التعريف فإنه يجب علينا إعطاء لمحة مختصرة عن نشأة الخراج خلال خلافة عمر بن الخطاب، حيث أدت الفتوحات الإسلامية المتتالية إلى توسع رقعة الدولة خارج نطاق شبه الجزيرة العربية، ففتحت بلاد الشام بعد معركة اليرموك سنة 13هـ، والعراق بعد معركة القادسية، ونظرا لانضواء كل هذه الأراضي تحت سيطرة الدولة الإسلامية، ولدت مسألة ملكية الأراضي التي فتحت، وفي هذا الصدد يذكر أبو يوسف: أن القائد سعد بن أبي وقاص كتب إلى الخليفة عمر بن الخطاب ينبئه أن المقاتلين الذين أسهموا معه في فتح سواد العراق "سألوه أن يقسم بينهم غنائمهم، وما أفاء الله عليهم"⁽⁵⁾، فرفض ﷺ أن يقسم الأراضي المفتوحة على المقاتلين وقال: «قد أشرك الله الذين يأتون من بعدكم في هذا الفيء، فلو قسمته لم يبق لمن بعدكم

(1) - أبو الوفاء: المعاهدات الدولية، ص 112 وما بعدها.

(2) - مصلح حسن: العهود والمواثيق، ص 39، ظافر القاسمي: الجهاد والقتال، ص 493.

(3) - ابن فارس: مقاييس اللغة، ج 2، ص 175 (مادة: خرج).

(4) - ابن الفراء: الأحكام السلطانية، ص 162، أحمد الزيني: الموارد المالية، ج 1، ص 274.

(5) - أبو يوسف: مصدر سابق، ص 25.

شيء»⁽¹⁾ مستندا في ذلك إلى الآية الكريمة: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾⁽²⁾.

ورغم وجود معارضين لرأيه عليه السلام إلا أنه تمسك برأيه القاضي بعدم قسمة الأراضي الزراعية التي فتحت وخاصة عندما وجد أكثر الصحابة يوافقوه الرأي، ومنهم عثمان بن عفان، علي بن أبي طالب، وطلحة بن عبيد الله... وغيرهم، ومع ذلك أثر الخليفة عمر إلا أن يشرك في هذا الأمر الأنصار، فاحتكم إلى خمسة من الأوس وخمسة من الخزرج، وعرض عليهم رأيه، فأيدوه.

ومن هنا اتخذ قراره⁽³⁾ وبعث برسالة إلى سعد بن أبي وقاص يأمره فيها بعدم تقسيم الأرض ضمن الغنائم، فكتب عمر بن الخطاب عليه السلام:

« أما بعد، فقد بلغني كتابك تذكر فيه أن الناس سألك أن تقسم بينهم مغانمهم، وما أفاء الله عليهم، فإذا أتاك كتابي هذا فانظر ما أجلب الناس عليك به إلى العسكر من كراع ومال، فاقسمه بين من حضر من المسلمين واترك الأرضين والأهجار لعمالها ليكون ذلك في أعطيات المسلمين، فإنك إن قسمتها بين من حضر لم يكن لمن بعدكم شيء...»⁽⁴⁾.

ومن هنا تصبح ملكية الأراضي ملكية عامة للأمة، يستفيد منها عامة المسلمين، وترك الأراضي بيد أصحابها لأن العرب الفاتحين آنذاك لم يكونوا أهل زراعة، أما أصحاب الأرض الأصليين فهم أكثر خبرة في فلاحه أرضهم، كما أن انشغال العرب الفاتحين بالزراعة يشغلهم عن الجهاد⁽⁵⁾.

ب- المكلفون بأداء الخراج: وجب الخراج على كل من بيده أرض خراجية سواء فتحت عنوة أو صلحا، وحتى إن أسلم صاحب الأرض التي فتحت عنوة فتسقط عنه الجزية، ولا يسقط عنه الخراج، لأن عمر بن الخطاب عليه السلام أمر عماله بمسح السواد، ولم يستثن أحدا، وحتى إن باع الذمي أرضه الخراجية لمسلم وجب الخراج عليه لأن أرضه فتحت عنوة⁽⁶⁾.

(1) - أبو يوسف: مصدر سابق، ص 25.

(2) - سورة الحشر، آية رقم: 10.

(3) - حمدان عبد المجيد: الخراج أحكامه ومقاديره، ص 59 وما بعدها.

(4) - أبو يوسف: المصدر السابق، ج 1، ص 34، ابن الجوزي: تاريخ عمر بن الخطاب، ص 88 وما بعدها.

(5) - أبو يوسف: مصدر سابق، ص 34، محمد مرعي: النظم الاقتصادية في الدولة الإسلامية، ص 118، محمد إبراهيم غيطاس: الدعوة الإسلامية، ص 119 وما بعدها.

(6) - أبو يوسف: المصدر السابق، ص 75، احمد الزيني: مرجع سابق، ص 300.

أما الأرض التي فتحت عنوة ففيها:

- 1- أنها تقسم بين الغانمين، وتعتبر أرض عشوية ويرجع هذا للإمام إن شاء أوقفها، ويضرب عليها الخراج.
- 2- أما إذا استمرت في يد الكفار ففيها الخراج زرعوها أو لم يزرعوها ولا عشر عليهم، وإن أسلموا لم يسقط الإسلام خراجها، ويجب عليهم فيها العشر فيجتمع العشر والخراج بسببين مختلفين، والعشر على المغل والخراج على رقبة الأرض⁽¹⁾.

أما إذا فتحت صلحا، وأسلم صاحبها ففيها حالتين:

- الحالة الأولى: ما صلح عليه المشركون من أرضهم على أن يقرها في أيديهم بخراج يضرب عليها، وتكون الأرض لهم فهذا الخراج جزية تؤخذ منهم ما أقاموا على شركهم، وتسقط عنهم بإسلامهم ولهم بيع الأرض لمن شاءوا.

الحالة الثانية: أرض صالحهم المسلمون على نزولها، وتكون ملكا للمسلمين وتقر في أيديهم بالخراج، فحكم هذه الأرض حكم أرض العنوة أنها تصير وقفا للمسلمين ولا يسقط الخراج عنها⁽²⁾.

وقد امتدت فتوحات الإسلام في عهد عثمان بن عفان، ونتج عن هذه الفتوحات أن دخلت الأرض الزراعية للبلاد المفتوحة في حوزة الدولة الإسلامية، وكان عمر بن الخطاب قد اعتبرها فيئا للمسلمين، وأبقى عليها أهلها من أهل الكتاب الذين آثروا البقاء على دينهم يزرعوها ويؤدون عنها خراج الأرض لبيت مال المسلمين، وقد ساهم خراج هذه الأراضي في زيادة إيرادات بيت المال في عهد عثمان بن عفان بسبب امتداد الفتوحات الإسلامية في عصره⁽³⁾.

حيث تعتبر أرض السواد⁽⁴⁾ من أهم الموارد التي كانت تدر على بيت المال أموالا كبيرة وذلك لخصوبة

(1) - الماوردي: مصدر سابق، ص 227 وما بعدها، ابن قيم: مصدر سابق، ج 1، ص 246 وما بعدها.

(2) - الماوردي: مصدر سابق، ص 227 وما بعدها، ابن قيم: مصدر سابق، ج 1، ص 246 وما بعدها، مرتضى جليل جعيلان: الأراضي المفتوحة صلحا في عصر الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين، ص 1.

(3) - قطب إبراهيم: مرجع سابق، ص 113.

(4) - أرض السواد: هي رستاق العراق وضياعها التي افتتحها المسلمون على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه سمي بذلك، لسواده بالزروع والنخيل والأشجار، لأنه حيث تاخم جزيرة العرب التي لا زرع فيها ولا شجر كانوا إذا خرجوا من أرضهم ظهرت لهم خضرة الزروع والأشجار فيسمونه سوادا، كما إذا رأيت شيئا من بعد قلت: ما ذلك السواد، وهم يسمون الأخضر سوادا، والسواد أخضر، وحد السواد من حديثه الموصل طولاً إلى عبادان، ومن العذيب بالقادسية إلى حلوان عرضاً، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج 3، ص 275، أمبارك محمد: فرج: تطور نظام ملكية الأراضي في الإسلام، إشراف: يحي محمد إبراهيم، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراة، ص 96.

تلك الأرض وكبر مساحتها، لذلك أرسل عمر بن الخطاب حذيفة بن اليمان⁽¹⁾، وعثمان بن حنيف⁽²⁾ وأمرهما بمسح أرض السودان، وتقدير الخراج على تلك الأراضي دون إجحاف أو ظلم، فبلغت مساحة السودان حسب تقدير عثمان بن حنيف ستة وثلاثون ألف ألف جريب، وبعد أن تم مسح السودان وعرفت مساحته وضع عليه الخراج دون إجحاف أو جور، فوضع على جريب الزرع درهم وقفيز⁽³⁾، وعلى جريب الكرم عشرة دراهم، وعلى جريب النخل ثمانية دراهم، وعلى جريب الحنطة أربعة دراهم، وعلى جريب الشعير درهين، وعلى جريب السكر ثمانية دراهم، وعلى جريب الرطب خمسة دراهم⁽⁴⁾.

-لقد اتخذ الخليفة عثمان مع أراضي التي فتحت صلحا من الجزيرة نفس الإجراءات التي كانت في عهد الخليفة عمر بن الخطاب، وبالتالي فالخليفة يبين أن عمر بن الخطاب قد وضع وشرح كل ما يخص هذا النمط من الأراضي لذا التزم بذلك، بدليل التزامه بوصيته لأهل الذمة بأن يوفي لهم بعهدهم ولا يكلفوا فوق طاقتهم، أما من حيث سياسة الخليفة عثمان تجاه أراضي الصلح في الجزيرة فقد كانت قائمة بالدرجة الأولى على الاستمرار والمواظبة على استغلال واستثمار أراضي الصلح التي تم فتحها أو تحريرها⁽⁵⁾.

ولم تثبت مقادير الخراج على أرض الشام ومصر، ولكن يبدو أنها عوملت مثل أرض السودان دون إرهاب، ولم تشر المصادر إلى وقوع تغيير في مقادير الخراج في عهد الخليفة عثمان بن عفان مما يشير إلى

(1) - هو حذيفة بن اليمان العبسي، من كبار الصحابة، أسلم حذيفة وأبوه وأرادا شهود بدر فصدما المشركون، وشهدا أحداً فاستشهد اليمان بما، وشهد حذيفة الخندق وله بما ذكر حسن، روى حذيفة الكثير عن النبي ﷺ، استعمله عمر بن الخطاب على المدائن فلم يزل بما حتى مات بعد قتل عثمان بن عفان سنة ٤٠ سنة ست وثلاثين، ينظر: ابن حجر: مصدر سابق، ج 2، ص 39.

(2) - هو عثمان بن حنيف بن واهب بن العكيم بن ثعلبة بن الحارث بن مجدعة الأنصاري من بني عمرو ابن عوف بن مالك بن الأوس، أحو سهل بن حنيف، يكنى أبا عمرو، ولادة عمر بن الخطاب مساحة الأرضين وجبايتها، وضرب الخراج والجزية على أهلها، ثم سكن عثمان ابن حنيف الكوفة وبقي إلى زمان معاوية، ينظر: ابن عبد البر: مصدر سابق، ج 3، ص 1033.

(3) - القفيز: مكيال تتواضع عليه الناس والجمع أقفزة وقفزان، وهو من المكايل التي تفاوت الناس في تقديرها، وقد استعملته الدولة الإسلامية وقدرت به مقدار الخراج في العهد الراشدي وهذا ما سيظهر جليا في المعاهدات.

أما من حيث المقدار فهناك اختلافات من بينها: أن القفيز الذي قدر به الخراج في عهد الخلفاء يساوي: 12 صاع من القمح، إذن القفيز يساوي: 26، 112 كلغ هذا إذا اعتبرنا أن الصاع يساوي: 2، 176 كلغ، وهذا ما قالت به الشافعية، أما المذهب المالكي: فقد قدره ب 48 صاع، وعليه فإن مقداره بالغرامات يساوي تقريبا: 98 كيلو جرام، ينظر: ابن منظور: مصدر سابق، ج 5، ص 395، (مادة: قفز)، الزبيدي: مصدر سابق، ج 2، ص 511، (مادة: قفز)، الرازي: مختار الصحاح، ص 258، (مادة: قفز)، محمد صبحي: المرجع السابق، ص 102 وما بعدها، محمد علي جمعة: المرجع السابق، ص 39.

(4) - أبي يوسف: مصدر سابق، ص 49 وما بعدها، البلاذري: مصدر سابق، ص 265 وما بعدها.

(5) - أحلام سلمان علي: أراضي الصلح في الجزيرة الفراتية في عهد الخلفاء الراشدين ﷺ - 11-40 هـ/633-660م، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية، المجلد الثالث، العدد رقم: 12، 2011، ص 564-565.

استمراره في سياسة عمر بن الخطاب الخراجية التي كان لها الأثر البالغ في الازدهار الاقتصادي الذي تحقق في خلافة عثمان بن عفان⁽¹⁾.

رسالة الخليفة إلى عبد الله بن سعد في شأن خراج مصر

-رقم: 201-

رسالة عبد الله إلى الخليفة:

كتب عبد الله بن سعد إلى عثمان يقول: إن عمرا كسر الخراج.

رسالة عمرو بن العاص إلى الخليفة:

وكتب عمرو بن العاص إلى الخليفة: إن عبد الله كسر علي حيلة الحرب.

رد الخليفة عثمان عليهما:

أرسل الخليفة يعزل عمرو بن العاص وولى عبد الله بن سعد الخراج والجنند⁽²⁾

وأمر عمرو بن العاص بالقدوم عليه، فدخل عمرو بن العاص مغضبا فدخل على عثمان وعليه جبة يمانية محشوة قطنا ودار بينهما حوار فيما يخص الخراج الذي فرض على أهل مصر:

فقال له عثمان: ما حشو جبتك؟

قال: عمرو

قال عثمان: قد علمت أن حشوها عمرو ولم أرد هذا إنما سألت أقطن هو أم غيره.

وقد دخل على عثمان بعد ذلك وكان عبد الله بن سعد قد بعث إلى عثمان بمال كثير من مصر.

فقال عثمان: يا عمرو هل تعلم أن تلك اللقاح درت بعدك.

فقال عمرو: أن فصالحا هلكت.

أراد عثمان أن عمرا كان يمنع الإيرادات العامة عنه وأراد عمرو أن ابن أبي سرح يكلف أهل مصر فوق

ما يطيقون.

ودليل ذلك أن الخليفة عثمان كان يتابع ما يؤول لبيت المال من خراج الأمصار ويستقصي أسباب

هبوطه، ويكون هذا الهبوط أحيانا سببا في لوم الولاة بل وعزلهم، ومتابعة الخليفة لأموال الخراج شبيه حاليا

بنظم المتابعة المالية التي تضعها المصالح العامة للإيراد للتحقق من تدفق الموارد.

(1) -العمري أكرم ضياء: مرجع سابق، ص 201.

(2) -ذكرت في الفصل الخاص بالحديث عن الرسائل بين الخليفة عثمان رضي الله عنه وولاته.

رسالة الخليفة إلى ابن أبي سرح يوصيه الاهتمام بالخراج وألا يظلم مسلماً أو معاهداً في المال

-رقم: 202 -

وقال الواقدي فيما يرويه بسنده عن عياش بن عباس قال: « لما عزل عثمان بن عفان عمرو بن العاص عن الخراج بمصر وولاه عبد الله بن سعد كتب إلى عبد الله بن سعد.
«أما بعد.

فقد رأيت ما صنعت بك عزلت عنك عمرو بن العاص واستعملتك، فإذا جاءك كتابي هذا فاحشد في الخراج وإياك في حشدك أن تظلم مسلماً أو معاهداً»⁽¹⁾.

قال فبعث إليه عبدالله بن سعد بمال قد حشد فيه فلما وضع بين يدي عثمان قال علي بعمرو بن العاص فأتي به مسرعاً فقال ما تشاء فقال عثمان يا عمرو أرى تلك اللقاح قد درت بعدك فقال عمرو إنما درت لهلاك فصالحها وإنما قد هزلت قال فسكت عثمان»⁽²⁾.

4- الخاصة بالغنائم:

الغنيمة: لغة: مشتقة من غنم مغنم وغنيمة واغتنام وهو الفوز بالشيء، ويقال: غنم الشيء غنماً أي فاز به.⁽³⁾

اصطلاحاً: فهي ما غنمه المسلمون من أموال الكفار بقتال وقيل: الغنيمة ما أوجف عليه بالخيال والركاب من أموال المشركين.⁽⁴⁾

تعتبر الغنيمة أول تشريع مالي نزل به القرآن بعد غزوة بدر، وورد أول دليل شرعي يثبت حكم الغنائم، في الآية الأولى من سورة الأنفال وقد نزلت في شأن غنائم بدر، في شهر رمضان سنة اثنتين للهجرة (2هـ)، حيث قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾⁽⁵⁾، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ

(1) - ابن عساکر: تاریخ دمشق، ج 29، ص 37-38.

(2) - ابن عساکر: المصدر نفسه، ج 29، ص 37-38.

(3) - ابن منظور: مصدر سابق، ج 12، ص 445، (مادة: غنم)، الأزهری: تهذیب اللغة، ج 8، ص 141، (مادة: غنم).

(4) - الأزهری: المصدر السابق، ص 141، الكاساني: بدائع الصنائع، ج 7، ص 118، القرطبي: المقدمات المهمات، ج 1، ص 355.

(5) - سورة الأنفال، آية رقم: 1.

خُمْسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴿١﴾.

-ومن أنواع الغنيمة:

1-أسرى: هم المقاتلون من الكفار إذا ظفر المسلمون بأسرهم أحياء.

2-السبايا: وهم النساء والأطفال وهؤلاء لا يجوز قتلهم، فيقسمون مع الغنائم.

3-الأرضون: وهذه الأرض التي يستولي عليها المسلمون أنواع:

-أرض أسلم عليها أهلها، فتصبح أرض عشرية.

-الأرض التي فتحت صلحا أو التي جلا عنها أهلها خوفا والأرض التي فتحت عنوة.

4-الأموال المنقولة: والمقصود بها الأموال الظاهرة والمألوفة وتشمل الماشية، والسلاح والأسلاب، وما

شابهها ويتم توزيعها على المحاربين بعد انتهاء الحرب.⁽²⁾

وخير مثال على هذا ما غنمه ﷺ من غزوة بدر، فقد غنم مائة وخمسين (150) بعيرا، وعشرة (10)

أفراس وأدما وسلاحا⁽³⁾ وأسر من جيش مكة حوالي سبعين (70) أسيرا.⁽⁴⁾ وإذا قسمنا هذا المبلغ على

خمس يكون الخمس في كل منهما كما يلي:

فكان الخمس: $30 = 5 \div 150$ بعيرا، و $2 = 5 \div 10$ فرس.

أما في ذي القعدة من السنة نفسها فقد حاصر النبي ﷺ بني قريظة فغنم منهم غنائم كثيرة، فقسمها ﷺ

وجعل للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهما واحدا، وإنما فضل الفارس على الراجل لما يحتاجه الفارس من مؤونة فرسه⁽⁵⁾.

وقد كانت الغنائم بالإضافة إلى السبي والذي كان ألفا من النساء والصبيان فأخرج منها الخمس قبل بيع

الغنم وباع ما بقي منه، بالإضافة إلى الأمتعة وأسلحة أخرج منها الخمس وقسم الباقي بين المسلمين، أما

الأسلحة فقد كانت كما تذكر بعض الروايات: ألفا وخمسمائة (1500) سيف وثلاثمائة (300) درع وألفي

(1)- الأنفال، آية رقم: 41.

(2)- الماوردي: مصدر سابق، ص 207 وما بعدها، عيسى الباروني: الرقابة المالية، ص 247، إبراهيم القاسم: مالية الدولة الإسلامية، ص 43 وما بعدها.

(3)- الواقدي: المغازي، ج 1، ص 102 وما بعدها.

(4)- ابن الجوزي: مصدر سابق، ج 3، ص 110.

(5)- ابن حزم: جوامع السيرة، ج 1، ص 155، الواقدي: المصدر السابق، ج 2، ص 524، ابن هشام: السيرة، ج 2، ص 244.

رمح وألفا وخمسائة (1500) ترس وحجفة⁽¹⁾، فكان خمس الغنائم منها كما يلي: الأسلحة ثلاثمائة (300) سيف وستين (60) درعا وأربعمائة (400) رمح، وثلاثمائة (300) ترس وحجفة.

-تقسيم الغنائم: لقد تولى الله تعالى قسمة الغنائم، فجعلت الآية الكريمة الخمس لمن ذكركم الآية، وذلك في قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ أَجْمَعِينَ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.⁽²⁾ والأربعة أخماس الباقية بين الجند الذين أصابوا ذلك: فيضرب للفارس منهم ثلاثة أسهم، سهمان للفارس وسهم له، وللراجل سهم واحد⁽³⁾.

-أما توزيع خمس الغنائم: فقد بيت الآية سابقة الذكر، حكم التصرف فيه، ففي عهده ﷺ كانت تقسم إلى خمسة أسهم⁽⁴⁾، وهم:

-سهم لله وللرسول ﷺ، وسهم لذي القربى وثلاثة أسهم لليتامى والمساكين وابن السبيل.

لكن أبو عبيد يرى⁽⁵⁾ أن الغنيمة كانت تقسم على خمسة أخماس، فأربعة منها لمن قاتل عليها، والخمس الباقي يقسم على أربعة، فربع لله وللرسول ولذي القربى فقد كان ﷺ يصرفه على أقاربه ولم يأخذ ﷺ من الخمس شيئا، والربع الثاني لليتامى، والربع الثالث للمساكين، والربع الرابع والآخر لابن السبيل، وهو الضيف الفقير الذي ينزل للمسلمين.

فعلى هذا يكون سهم النبي ﷺ وسهم ذوي القربى من بعده لبيت المال يتصرف فيهما الإمام حسب ماتقتضيه المصلحة.

وقد كان النبي ﷺ ينفل من الغنيمة، فقد نفل ﷺ من الخمس يوم خيبر⁽⁶⁾، حيث كان ﷺ ينتفل بعض من يبعث من السرايا⁽⁷⁾.

(1) - ابن سعد: مصدر سابق، ج2، ص57، الواقدي: المصدر السابق، ج2، ص523.

(2) - سورة الأنفال، آية: 41.

(3) - أبو يوسف: مصدر سابق، ص18، أحمد المزيبي: مرجع سابق، ص106.

(4) - أبو يوسف: المصدر نفسه، ص19.

(5) - أبو عبيد: مصدر سابق، ص420 وما بعدها.

(6) - خيبر: الموضع المذكور في غزاة النبي ﷺ، وهي ناحية على ثمانية برد من المدينة لمن يريد الشام، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج2، ص409 وما بعدها.

(7) - أخرجه البخاري في صحيحه، رقم الحديث: 3135، (كتاب أبواب الخمس)، ج4، ص90، أخرجه مسلم في صحيحه، رقم الحديث: 1750، (باب الأنفال)، ج3، ص1369.

واستمر هذا في عهد خلفائه الراشدين رضي الله عنهم، فقد نفل عمر بن الخطاب عبد الرحمن بن أبي بكر⁽¹⁾ الجارية ليلي بنت الجودي، وكانت من سبي دمشق⁽²⁾ أما ما نسب إلى عثمان بن عفان من إثارة قومه بالأعطيات فيحتاج إلى نظر.

رسالة الخليفة إلى عبد الله بن سعد في شأن خمس غنائم إفريقية

-رقم: 203-

وقد روي أن عثمان بن عفان أرسل لعبد الله بن سعد بعد يأمره بالسير إلى إفريقية قائلاً: «إن فتح الله عليك فلك مما أفاء الله عليك على المسلمين خمس الخمس من الغنيمة نفلًا»⁽³⁾.
حتى إذا أعطاه ما وعده صاح به الناس فقال لهم: «أنا أمرت له بذلك، وهو إليكم الآن، فإن رضيتم وإلا رددته، قالوا: فإننا نسخطه»⁽⁴⁾.

رسالة أخرى من الخليفة إلى ابن أبي سرح يأمره برد الخمس

-رقم: 204-

كتب الخليفة عثمان إله واليه يأمره برد الخمس:

«فأمر ابن سرح برده ففعل»⁽⁵⁾.

في هذه الرسالة يتبين تشجيع الخليفة لولائه على الفتح لنشر الدين الإسلامي في جميع الأرجاء، لكن

(1) - هو عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، يكنى أبا عبد الله، وقيل: بل يكنى أبا محمد، شهد بدرًا وأحدًا مع قومه كافرين، ثم أسلم وحسن إسلامه، وصحب النبي صلى الله عليه وسلم في هجرة المدينة، وكانت وفاته سنة 53 هـ بمكة، ينظر: ابن عبد البر: مصدر سابق، ج2، ص 824 وما بعدها، أبي نعيم: مصدر سابق، ج4، ص1815.

(2) - ابن منصور سعيد: السنن، ج2، ص308.

(3) - الطبري: مصدر سابق، ج4، ص252، ابن خلدون: مصدر سابق، ج2، ص573، ابن عذارى المراكشي: البيان المغرب، ج1، ص13 وما بعدها، السلاوي شهاب الدين: الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، ج1، ص92، سيف بن عمر التميمي: مصدر سابق، ص115.

(4) - الطبري: مصدر سابق، ج4، ص252، ابن خلدون: مصدر سابق، ج2، ص573، ابن عذارى المراكشي: المصدر السابق، ج1، ص13 وما بعدها، السلاوي شهاب الدين: المصدر السابق، ج1، ص92، سيف بن عمر التميمي: مصدر سابق، ص115.

(5) - الطبري: مصدر سابق، ج4، ص252، ابن خلدون: مصدر سابق، ج2، ص573، ابن عذارى المراكشي: مصدر سابق، ج1، ص13 وما بعدها، السلاوي شهاب الدين: مصدر سابق، ج1، ص92، سيف بن عمر التميمي: مصدر سابق، ص115.

الحاقدين على الإسلام أولوا هذا الأمر تأويل خاطئ لإثارة الفتن واشعالها، فهاهو الخليفة عثمان يتراجع عما منح لواليه عبد الله بن أبي سرح ويأمره في الرسالة الموالية بإرجاعه.

رسالة أخرى لما سبق

-رقم: 204-

عن سيف بن عمر التميمي قال: كتب إلى واليه أن:

«استخلف على أفريقية رجلا ترضاه ويرضونه واقسم خمس الخمس الذي كنت نفلتك في سبيل الأحماس فإنهم قد سخطوا النفل»⁽¹⁾.

ففعل ذلك عبد الله ورجع إلى مصر.

بينما يذكر الطبري رواية مفادها أن عثمان بن عفان أعطى مروان بن الحكم⁽²⁾ خمس إفريقية⁽³⁾.

ويتضح أن هناك روايتين تقول الأولى أن خمس إفريقية أعطاه الخيفة عثمان بن عفان إلى عبد الله بن سعد، وتقول الثانية: أعطاه مروان بن الحكم.

ويذكر ابن الأثير: مفسرا ما قيل سابقا أن ما أعطاه عبد الله خمس الغزوة الأولى، وأعطى مروان خمس الغزوة الثانية التي افتتحت فيها جميع إفريقية⁽⁴⁾.

وكان قد بقي من الأحماس والحيوان - في فتح إفريقية - ما يشق حمله من أثاث إفريقية إلى المدينة، فاشتره مروان من ابن أبي سرح بمائة ألف درهم، وكان أكثرها نقدا وبقيت منه بقية، وسبق إلى عثمان بن عفان مبشرا بالفتح، وكانت قلوب المسلمين في غاية القلق خائفة من أن يصيب المسلمين نكبة من أمر إفريقية، فوهب له عثمان ما بقي جزاء بشارته، وللإمام أن يعطي البشير ما يراه لائقا بتعبه وخطر بشارته⁽⁵⁾.

(1) - سيف بن عمر التميمي: المصدر السابق، ص 115، ابن عذارى: المصدر السابق، ج 1، ص 13 وما بعدها، ابن خلدون: المصدر السابق، ج 2، ص 573.

(2) - هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي القرشي، يكنى أبا عبد الملك، ولد على عهد النبي ﷺ سنة اثنتين من الهجرة، قدم المدينة هو وأبوه في عهد عثمان بن عفان ﷺ، توفي في رمضان سنة 65هـ، ينظر: ابن عبد البر: المصدر السابق، ج 3، ص 1387.

(3) - الطبري: المصدر السابق، ج 4، ص 256، جواد علي: المفصل في تاريخ العرب، ج 18، ص 457.

(4) - ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 465.

(5) - الهيثمي أحمد بن محمد: مصدر سابق، ج 1، ص 333.

وهذا هو الثابت في عطية الخليفة لمروان، وما ذكره من إعطائه خمس إفريقية فكذب، لقد كان عثمان بن عفان شديد الحب لأقاربه، ولكن ذلك لم يمل به إلى غشيان محرم أو إساءة السيرة والسياسة في أمور المال أو غيرها، وإنما دست في بعض كتب التاريخ أكاذيب باطلة كان خلفها الدعاية السبعية والشعبية الرفضية ضد الخليفة.

إن ميل الخليفة عثمان إلى أقاربه جانبا من جوانب الإسلام الكريمة الرحيمة لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾⁽¹⁾ وقوله جل ثناؤه: ﴿وَأَتِذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْدُرْ تُبْدِيرًا﴾⁽²⁾ كما أنها تمثل جانبا عمليا من سيرة المصطفى ﷺ فقد رأى من وعلم من حاله ما لم ير أو يعلم غيره من منتقديه، وعقل من الفقه ما لم يعقله مثله من جمهرة الناس، وكان مما رأى شدة حب رسول الله على أقاربه وبره لهم وإحسانه إليهم، وقد أعطى عمه العباس ما لم يعط أحدا عندما ورد عليه مال البحرين. وولى عليا وهو ابن عمه وصهره، ولعثمان وسائر المؤمنين في رسول الله ﷺ أعظم القدوة⁽³⁾.

يقول ابن كثير -رحمه الله-: وقد كان عثمان بن عفان كريم الأخلاق ذا حياء كثير، وكرم غزير، يؤثر أهله وأقاربه في الله تأليفا لقلوبهم من متاع الدنيا الفاني، لعله يرغبهم في إثثار ما يبقى على ما يفنى، كما كان النبي ﷺ يعطي أقواما ويدع آخرين إلى ما جعل في قلوبهم من الهدى والإيمان، وقد تعنت عليه بسبب هذه الخصلة أقوام، كما تعنت بعض الخوارج على رسول الله ﷺ الإيثثار⁽⁴⁾.

وقد رد ابن تيمية -رحمه الله- على من اتهم عثمان بتفضيله أهله بالأموال الكثيرة من بيت المال فقال: «وكان يؤثر أهله بالأموال الكثيرة من بيت المال حتى أنه دفع إلى أربعة نفر من قريش زوجهم بناته أربعمائة ألف دينار، ودفع إلى مروان ألف دينار (مليون دينار)، فالجواب يقال: أين النقل الثابت بهذا؟! نعم كان يعطي أقاربه ويعطي غير أقاربه أيضا، وكان يحسن إلى جميع المسلمين، وأما هذا القدر الكثير فيحتاج إلى نقل ثابت، ثم يقال ثانيا: هذا من الكذب البين، فإنه لا عثمان ولا غيره من الخلفاء الراشدين أعطوا أحدا ما يقارب هذا المبلغ»⁽⁵⁾.

(1) -سورة الشورى، آية رقم: 32.

(2) -سورة الإسراء، آية رقم: 26.

(3) - محمد علي: مرجع سابق، ص 137.

(4) -ابن كثير: مصدر سابق، ج 7، ص 200.

(5) -ابن تيمية: منهاج السنة النبوية، ج 6، ص 249.

ومن هنا يكون الخليفة قد رد عن نفسه هذه الاتهامات المزعومة في حديث بينه وبين الناس من أنه لا يتصرف إلا بماله، وأنه لا يأخذ من بيت المال ولو درهما، وأشهد على ذلك طلحة بن عبيد الله⁽¹⁾ فشهد له طلحة⁽²⁾.

ورد على الوفود بقوله: «ما قدم علي إلا الأحماس ولا يحل لي منها شيء»⁽³⁾.

وأما إعطاؤه خمس إفريقية لواحد فلم يصح، على أنه قد ذهب مالك وجماعة إلى أن الإمام يرى رأيه في الخمس، وينفذ فيه ما أداه إليه اجتهاده، وأن إعطاؤه لواحد جائز⁽⁴⁾.

ومما سبق يتبين ضعف من روى من اعطاء الخليفة خمس إفريقية، وبناء على ما سبق تكون رواية الخمس غير صحيحة.

واستمرت الفتوحات الإسلامية في عهد الخليفة عثمان وكانت فتوحات كبيرة، مما حققت غنائم كثيرة إلى بيت المال منها الخمس، كما أنه آل إلى بيت المال جزية من أثر البقاء على دينه من أهل الكتاب ولم يحارب، فهناك ارتباط إذا بين بيت المال والفتوحات الإسلامية، فقد قام بيت المال في عهد عثمان بن عفان بتمويل هذه الفتوحات، سواء بما كان يدفعه للجنود من مرتبات، أو لشراء الأسلحة والعتاد، بجانب التطوع بالأموال والأنفس، وإذا تحقق النصر فرضت الجزية على من لم يسلم من أهل الكتاب والخراج على الأرض التي أخذت عنوة، وإذا أسلم أهل البلاد أخرجوا زكاة أموالهم إذا بلغت نصاباً، وتوفرت شروطها باعتبارها من أركان الإسلام، فهذه كلها تساهم في زيادة الإيرادات العامة للدولة الإسلامية، كما أحل الله للمسلمين غنائم الحرب، فيوزع أربعة أحماسها بين الفاتحين، والخمس الباقي يؤول لبيت مال المسلمين⁽⁵⁾.

وقد قام عبد الله بن سعد بن أبي سرح بغزو إفريقية⁽⁶⁾ وصالحهم على ألفي ألف دينار وخمسمائة ألف

(1) - هو طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تميم القرشي التميمي، لما قدم المدينة آخى النبي ﷺ بينه وبين كعب بن مالك، كان من المهاجرين الأولين، شهد أحد وما بعدها، أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة الذين جعل عمر فيهم الشورى، قتل طلحة ﷺ يوم الجمل سنة 36هـ، ينظر: ابن سعد: مصدر سابق، ج3، ص160، الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج3، ص18 وما بعدها.

(2) - ابن شبة: مصدر سابق، ج3، ص1092 وما بعدها.

(3) - الطبري: مصدر سابق، ج4، ص348، التميمي سيف الدين: مصدر سابق، ج1، ص56، الصبحي محمد: مرجع سابق، ج2، ص749.

(4) - ابن العربي: العواصم والقواصم، ج1، ص111 وما بعدها.

(5) - قطب إبراهيم: مرجع سابق، ص86 وما بعدها.

(6) - تم تعريفها في الفصل الثاني.

دينار، وعشرين ألف دينار، وفيها بلغ سهم الفارس ثلاثة آلاف مثقال ذهب، وسهم الراجل ألف مثقال ذهب⁽¹⁾.

وفيما يلي رواية أخرى بمجموع ما تحصل عليه من هذا الفتح⁽²⁾:

المجموع	نصيب بيت المال	مجموع ما خصص للمحاربين
بالتالي يكون مجموع ما غنمه المسلمون 30 مليون دينار	وبالتالي يكون نصيب بيت المال 6 مليون دينار أي خمس الغنائم	24 مليون دينار وهو ما يمثل أربعة أخماس قيمة الغنائم

وللأسف فإن المصادر لاتتيح من أرقام غنائم الفتح ما يمكن من تقدير دخل الدولة والمقاتلين منها، ولكن لاشك في أنها كانت عظيمة القدر، وأنها أغنت المسلمين أفراداً ودولة، وارتفعت بمستوى المعيشة، وظهرت آثارها أكثر جلاءً في خلافة عثمان، وقد توسعت الفتوحات في النصف الأول من خلافة عثمان في خراسان شرقاً، وإفريقية غرباً⁽³⁾، وبلغ سهم المقاتل في إفريقية ألف دينار، وثلاثة آلاف دينار⁽⁴⁾.

وقد أدت كثرة النقود إلى التضخم الاقتصادي في البضائع ذات الجودة العالية أو النادرة، فبلغ ثمن مطرف خز مائتي درهم، ويرد يمانى مائة درهم⁽⁵⁾.

(1) - خليفة بن خياط: مصدر سابق، ص 160.

(2) - السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص 123، الذهبي: سير أعلام النبلاء، ص 171.

(3) - العمري ضياء الدين: مرجع سابق، ص 209.

(4) - خليفة بن خياط: مصدر لسابق، ص 160، ابن شبة: مصدر سابق، ج 3، ص 1022.

(5) - ابن سعد: مصدر سابق، ج 3، ص 42، العمري ضياء الدين: المرجع السابق، ص 209.

ثالثاً- الرسائل الخاصة بالنفقات المالية للخليفة:

1- النفقات على الولاية:

من حقوق الولاية أجورهم ورزقهم التي ينفقون منها على أنفسهم، ومن المعروف أن الرسول ﷺ قد عين الأمراء والعمال في مختلف المناطق التي دخلها الإسلام وقد اختلفت مهمات هؤلاء العمال، فمنهم من كان مختصاً بالزكاة، ومنهم من كان مختصاً بالقضاء، إلى غير ذلك من الولايات، وقد وردت بعض النصوص التي تدل على تخصيصه ﷺ شيئاً محدداً من المال لبعض هؤلاء العمال، ولا شك أن الصحابة وعلى رأسهم الخلفاء الراشدين قد علموا بأهمية الأرزاق بالنسبة للعمال، وأنها حق من حقوقهم، وقد مضى عثمان بن عفان على سيرة من سبقه من الخلفاء في فرض الأرزاق للعمال والولاية، إلا أن عصر الخليفة على ما يبدو كان أكثر توسعاً في بذل الأعطيات للناس عموماً ومن ضمنهم الولاية، نظراً لزيادة الدخل في بيت المال، نتيجة الفتوحات الواسعة التي قام بها ولاته.

ففي عهد الخليفة عثمان كانت الدولة الإسلامية مقسمة إلى ولايات وكان على كل ولاية وال يعينه الخليفة، يأخذ مرتبه من بيت المال، ويدير شؤون الولاية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، وإذا لم يعين الخليفة ممثلاً له على بيت مال الولاية فإنه يدخل في اختصاص الوالي الإشراف على جباية موارد الولاية وهي الجزية والخراج وعشور التجارة، ينفق منها على شؤون الولاية، والفائض يرسله إلى بيت مال المسلمين في المدينة، أما الزكاة التي تحصل من أغنياء الولاية فكانت تصرف على فقرائهم⁽¹⁾.

وقد استمرت سياسة عثمان بن عفان على ما كانت عليه في عهد من سبقه مع الولاية، لكن سياسته اتسمت على العموم باللين مع ولاته فكان لا يعزل والياً إلا لشكوى أو استعفاء، ورغم ذلك فقد كان الخليفة يحرص على مراقبة الولاية بإجراء رقابة على سلوكهم مع الرعية، وتصرفهم في مجال الإنفاق، وكانت الدولة - منذ زمن عمر بعد تدوينه الديوان وفرضه العطاء - تصرف للولاية عطاءً في جميع الولايات والأمصار المختلفة في الدولة. وقد كان عطاء الولاية أكثر مقداراً من عطاء المقاتلة، لما يتحملة الولاية والعمال من نفقات إضافية بحكم عملهم، أما عن مقادير أعطيات الولاية زمن الخليفة عثمان فإن المصادر والروايات التي تم الوقوف عليها من قبل المتخصصين لا تسعفنا بذكرها وتحديد مقدارها⁽²⁾.

(1) - قطب إبراهيم: مرجع سابق، ص 130.

(2) - العمري ضياء: مرجع سابق، ص 229.

رسالته إلى واليه معاوية بن أبي سفيان يقطعه بعض القرى والمزارع

-رقم: 205-

-رسالة معاوية إلى الخليفة:

فقد أرسل معاوية بن أبي سفيان إلى عثمان بن عفان برسالة:

«يعلمه فيها بأن رزقه لا يقوم بنفقات وفود الأجناد ورسلمهم التي ترد عليه، ورسل الروم ووفودهم، وطلب منه أن يقطعه بعض القرى والمزارع التي سماها له من أراضي الصوافي في الشام التي ليست من قرى أهل الذمة والخراج»⁽¹⁾.

-فرد عليه الخليفة:

بأن، فأقطعه إياها⁽²⁾.

وقد كانت رواتب الولاة والعمال وغيرهم من بيت مال المسلمين بل وقضاء حوائجهم الضرورية كما جاء في الحديث: «من ولي لنا شيئاً، فلم تكن له امرأة فليتزوج امرأة، ومن لم يكن له مسكن فليتخذ مسكناً، ومن لم يكن له مركب فليخذ مركباً، ومن لم يكن له خادماً فليتخذ خادماً»⁽³⁾.

من الحديث يتبين أن هناك انفاق على الولاة، وخصص لهم مبلغ معين لقضاء حوائجهم بالإضافة إلى الراتب الذي يتحصلون عليه جراء عملهم. ولم يذكر الانفاق في نص صريح.

2- النفقات على الجند:

تعتمد الدواوين على الإحصاء وكتابة الأسماء ليسهل الرجوع إليها، وقد بدأ المسلمون بعملية الإحصاء لأول مرة خلال عصر الرسول ﷺ، حيث قال: «اكتبوا لي من تلفظ بالإسلام من الناس»، يقول الراوي: فكتبنا له ألفاً وخمسمائة رجل، فقلنا نخاف ونحن ألف وخمسمائة فلقد رأيتنا ابئليننا، حتى إن الرجل ليصلي

(1) -ابن عساکر: مصدر سابق، ج2، ص206، وقد ذكرتها سابقاً.

(2) -الصدر نفسه، ج2، ص206، وقد ذكرتها سابقاً.

(3) -أخرجه أحمد في مسنده، (باب حديث المستورد بن شداد)، ج29، رقم الحديث: 18015، ص543، ابن زنجويه: مصدر سابق، ج2، رقم الحديث: 978، ص593، الطبراني: مصدر سابق، رقم الحديث: 726، ج20، ص305، البغدادي أبو القاسم: أمالي ابن بشران، ص77.

وحده وهو خائف⁽¹⁾، ويظهر من بعض الأحاديث أن الرسول ﷺ كان يعمل على كتابة أسماء المجاهدين قبل التوجه إلى الغزوات، يدل على ذلك ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني اكتتبت في غزوة كذا وكذا، وامرأتي حاجة قال: «أذهب فحج مع امرأتك»⁽²⁾.

ومن هنا يتبين أن كتابة أسماء المجاهدين كانت قد بدأت في عهد رسول الله ﷺ إلا أنه لم يكن هناك ديوان ثابت للجند طيلة عهده ﷺ، وفي عهد أبو بكر استمر الحال على ما كان عليه في عهده ﷺ ولم يحدث تطوير جديد لتسجيل الأجناد وحصصهم، بل كانت الأعطيات توزع على الناس دون تمييز أو تسجيل، وفي عهد عمر بن الخطاب بدأ التفكير الجاد بتدوين الدواوين وحصص الأجناد، ولعل الجهاد كان أهم الأسباب التي دعت الخليفة عمر إلى وضع الدواوين للعطاء وللأجناد في الوقت نفسه، لأن الدواوين تضبط البعث التي ترسل للجهاد وتحصرهم، وبما يعلم المتخلف منهم تمهيدا وتوثيقا لعملية توزيع المستحقات المالية على الجند.

وفي عهد عثمان بن عفان كانت مرتبات الجند من بيت المال، علاوة على ما يحصلون عليه من نصيب في الغنائم، وكان جند كل ولاية يحصلون على مرتباتهم من بيت مال الولاية.

رسالته إلى واليه عبد الله بن سعد يأمره بصرف مرتبات الجند

-رقم: 206-

يذكر ابن عبد الحكم قائلا:

كتب عثمان بن عفان إلى عبد الله بن سعد⁽³⁾ واليه على مصر الرسالة التالية لصرف مرتبات الجند المرابطين في الإسكندرية:

«قد علمت كيف كان هم أمير المؤمنين بالإسكندرية وقد نقضت الروم مرتين، فألزم الإسكندرية رابطتها ثم أجر عليهم أرزاقهم وأعقب بينهم في كل ستة أشهر»⁽⁴⁾.

(1) -أخرجه البخاري في صحيحه، (باب: كتابة الإمام الناس)، ج4، رقم الحديث: 3060، ص72، أخرجه ابن ماجه في سننه، (باب: الصبر على البلاء)، ج2، رقم الحديث: 4029، ص1336.

(2) -أخرجه البخاري في صحيحه، (باب: من اكتتبت في الجيش فخرجت)، ج4، رقم الحديث: 3006، ص54، أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، (باب: خروج المرأة لآداء فرض)، ج4، رقم الحديث: 2529، ص137.

(3) -تم التعريف به سابقا.

(4) -ابن عبد الحكم: مصدر سابق، ج1، ص219 وما بعدها، قطب إبراهيم: مرجع سابق، ص140، السيوطي: حسن المحاضرة، ج1، ص163.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 206أ-

يذكر البلاذري أن الخليفة عثمان بن عفان اهتم بأمور الثغور والمرابطة فيها، فكان يأمر قاداته بإجراء الأرزاق والعتاء ومضاعفته للجند الرابطين، حيث كتب إلى واليه:

«عبد الله بن سعد بن أبي سرح يأمره أن يلزمها رابطة لا تفارقها وأن يدر عليهم الأرزاق ويعقب بينهم في كل ستة أشهر»⁽¹⁾.

هذا تشجيع من الخليفة لهم، وحماية منه لهذه المناطق لأنها كانت من المناطق المتاخمة للعدو.

بالإضافة إلى أن الخليفة فزاد في أرزاق الجند وهذه الزيادة كانت بدافع تشجيعهم على الجهاد في سبيل الله.

رسالة الخليفة إلى ابن عامر في إمضاء ما وعد به قطن بن عبد عوف جنده

-رقم: 207-

رسالة ابن عامر:

قال الأصمعي: «استعمل ابن عامر قطن بن عبد عوف⁽²⁾ الهلالي على كرمان⁽³⁾ وأقبل جيش من المسلمين أربعة آلاف، وجرى الوادي فقطعهم على طريقهم، وخشي قطن الفوت، فقال من جاز الوادي فله ألف درهم فحملوا أنفسهم على⁽⁴⁾ العوم- فكان إذا جاز الرجل منهم قال قطن: أعطوه جائزته حتى جازوا جميعا، وأعطاهم أربعة ألف درهم فأبى ابن عامر أن يحسبها، فكتب بذلك إلى عثمان بن عفان»⁽⁵⁾.

(1) -البلاذري: مصدر سابق، ص 220.

(2) -استعمله ابن عامر والي على كرمان، ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج 16، ص 165.

(3) -كرمان: وكرمان يمينة سجستان توازي الجوزجان، ومدينة كرمان العظمى السيرجان، وهي منيعة جلييلة شجاعها بطل، ولها من المدن والقلاع، ينظر: اليعقوبي: البلدان، ج 1، ص 114، أبو اسحاق: المسالك والممالك، ص 158، البكري: المسالك والممالك، ج 1، ص 443.

(4) -ما أثبت من البداية والنهاية، وفي تاريخ دمشق ومختصره لابن منظور «العظم»، وهي مصحفة، وعند ابن الأثير «أنفسهم وعبروا».

(5) -ابن عساكر: مصدر سابق، 39، ص 229-230، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 549، ابن كثير: مصدر سابق، ج 7، ص 216.

رد الخليفة عليه:

فكتب إليه عثمان:

«أن أحبسها له فإنه إنما أعان المسلمين في سبيل الله»⁽¹⁾.

أي منحهم أربعة ملايين درهم.

تدل الرسالة على الانفاق في سبيل الله، حيث اعتبر هذا المبلغ كجائزة للجيش لعبوره الوادي، فأجازها الخليفة رغم رفض واليه، وفي هذا تشجيع واضح من الخليفة للفتوحات. فأجازها وقال: ما كان معونة في سبيل الله فجائز، فصارت الجائزة إسمًا للعطية.

رسالة يأمر فيها بتوريث أولاد المجاهدين

-رقم: 208-

وقام عثمان بن عفان بتوريث عطاء المجاهدين لورثتهم من أولادهم وزوجاتهم، فقد قال الزبير بن العوام للخليفة بعدما مات عبد الله بن مسعود: ويذكر البلاذري: «أعطني عطاء عبد الله، فعيال عبد الله أحق به من بيت المال فأعطاه خمسة عشر ألفاً»⁽²⁾.

ولم يرو نص العطاء.

يتبين أن الخليفة قد أجرى الأرزاق على المقاتلة، ثم على ذرياتهم من بعدهم فهم أحق بهذا، لأنهم جند الأمة وثغورها، كل ذلك تم عندما زادت الفتوحات، وتدفقت الأرزاق والأموال فكانت العناية بذراري المقاتلة من أولوياته.

3- الانفاق على القضاة:

القضاء من أهم الوظائف في المجتمع الإسلامي، وأعظمها خطورة، لما يقع على عاتق متوليها من مهمات كبيرة بالفصل بين الناس وإعادة الحقوق لأصحابها⁽³⁾، وقد استمر الخليفة عثمان بن عفان بالقضاء

⁽¹⁾ - ابن عساکر: مصدر سابق، ج 39، ص 229-230، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 549، ابن كثير: مصدر سابق، ج 7، ص 216.

⁽²⁾ - البلاذري: مصدر سابق، ص 443، الذهبي: مصدر سابق، ج 3، ص 389.

⁽³⁾ - لقد تطرقنا إلى القضاء في عهد الخليفة عثمان بشكل مختصر في الملاحق أثناء الحديث عن القضاة في عهده.

كما كان زمن عمر بن الخطاب وفيما يلي ما يدل على انفاقه على هذه الفئة:

الانفاق على صرف مرتب لزيد بن ثابت

-رقم: 209-

لقد فرض الخليفة عثمان للقضاة مرتبا ودليل ذلك أنه عندما، ولي زيد بن ثابت القضاء رزقه على عمله ستين درهما⁽¹⁾.

ولم يرو نص الرسالة.

لكن دل هذا على أن الخليفة عثمان خصص رواتب للقضاة، واهتم بهذا المنصب لأهميته البالغة في الحياة.

أمره بالإنفاق على صاحب الشرطة

-رقم: 210-

الشرطة: هم الجند الذين يعتمد عليهم الخليفة أو الوالي في استتباب الأمن بعد الله تعالى، وحفظ النظام، والقبض على الجناة والمفسدين، وما إلى ذلك من الأعمال الإدارية التي تكفل سلامة المسلمين وطمأنينتهم⁽²⁾، وكان أول من اتخذ الشرط كما أوردت المصادر عثمان بن عفان⁽³⁾، وربما يعود السبب في اتخاذه الشرط كثرة الناس، والحاجة إلى ضبط الأمن والاستقرار في المدينة والأمصار، وقد تولوا عدة مهمات، منها تنظيم الناس وفض الازدحامات، من ذلك عندما أرسلهم عثمان بن عفان ليخففوا من ازدحام الناس على بني هاشم أثناء دفن العباس بن عبد المطلب⁽⁴⁾، ومنها حراسة المنشآت العامة في الولايات مثل دار الإمارة وبيت المال، ومن وظائفهم أيضا ما كان مرتبطا بالقضاة من إحضار للجناة، وتنفيذ لأحكام القضاة.

وقد كان هؤلاء الشرط يتقاضون رواتب على عملهم، ودليل ذلك أنه أمر، بفرض أربعة آلاف درهم لصاحب شرطته⁽⁵⁾.

دون ذكر نص الرسالة.

(1) - سيف الدين التميمي: مصدر سابق، ص 123، ابن الجوزي: مصدر سابق، ج 4، ص 338.

(2) - نمر بن محمد: ولاية الشرطة في الإسلام، ص 19، بهاء الدين ابراهيم: الشرطة والأمن الداخلي، ص 92.

(3) - خليفة بن خياط: مصدر سابق، ص 228، البغدادي محمد: المحبر، ص 374.

(4) - ابن سعد: مصدر سابق، ج 4، ص 23 وما بعدها.

(5) - ابن الأثير: مصدر سابق، ج 5، ص 279.

5- الانفاق على موظفي المسجد:

كان لتطور الدولة الإسلامية وتوسعها زمن الخلفاء الراشدين، أن ظهرت الحاجة إلى إيجاد موظفين متخصصين بأعمال معينة، يأخذون على أعمالهم أجورا، ومن هؤلاء موظفو المسجد وهم:

الانفاق على المؤذنين

-رقم: 211-

عن عبد الله بن أبي عبيدة، عن أبيه، عن حامد بن عبد الله رضي الله عنه قال:

«أول من خلق المسجد ورزق المؤذنين عثمان بن عفان»⁽¹⁾. وكان في المسجد النبوي أكثر من مؤذن، وقد أمرهم رضي الله عنه بالآذان على المنارة لسمع الناس⁽²⁾.

دون ذكر مضمون الانفاق.

بالتالي فالخليفة عثمان بن عفان أول من رزق المؤذنين من بيت المال، وقد جعل عثمان على الآذان جعالة، ولا يستأجر استئجارا.

الانفاق على عامل السوق

-رقم: 212-

وقد روي عن عثمان بن عفان أنه جعل للحارث بن الحكم سوق المدينة ليراعي أمر المثاقيل والموازن، فتسلط يومين أو ثلاثة على باعة النوى واشتره لنفسه، فلما رفع ذلك إلى عثمان أنكر عليه وعزله.

وأرسل الخليفة رضي الله عنه لأهل المدينة قائلا:

«فإني لم أمره بذلك، ولا عتب على السلطان في جور بعض العمال إذا استدرك بعد علمه».

وقد روي أنه جعله على سوق المدينة وجعل له كل يوم درهمين، وقال لأهل المدينة: «إذا رأيتموه سرق شيئا فخذوه منه وهذا غاية الإنصاف»⁽³⁾.

(1) - ابن شبة: مصدر سابق، ج3، ص961.

(2) - محمد رواس: مرجع سابق، ص14، محمد علي الصلابي: مرجع سابق، ص126.

(3) - الطبري: مصدر سابق، ج3، ص91.

يتبين مما سبق أنه في عهد عثمان بن عفان لما توسعت الحركة التجارية في الدولة الإسلامية احتيج إلى إيجاد أنظمة لتنظيمها، وإيجاد موظفين يشرفون على تلك الأسواق لذلك أوجدت وظيفة عامل السوق ليقوم بالإشراف عليه، وليراقب أمر المتاعيل والموازن فيه، وذلك مقابل دفع مبلغ له مقابل الجهود المبذولة.

5- الانفاق على دور الضيافة:

رسالته إلى واليه ابن عامر

-رقم: 213-

ولم تقتصر دور الضيافة على الكوفة، بل كانت أيضا في البصرة⁽¹⁾، حيث قال أبو الحسن المدائني: كتب عثمان ابن عفان، إلى عبد الله بن عامر:

«أن اتخذ دارا ينزلها من قدم البصرة من أهل المدينة وينزلها من قدم من مواليها، فاتخذ القصر الذي يقال له قصر ابن عفان وقصر رملة وجعل بينهما فضاء كان لدوائهم وإبلهم»⁽²⁾.

ومما لاشك فيه أن الخليفة قد أنفق أموالا لشراء واتخاذ هذه الدور ولتجهيزها فقد كانت معدة للقادمين إلى الأمصار من غير أهلها، ويعتبر ما ينفق على الضيافة إنفاق عام من مصرف الزكاة، حتى ولو كان الضيف غنيا، لأنه يعتبر من أبناء السبيل، حتى وإن لم تتطرق المصادر إلى ذكر المبالغ التي أنفقت في سبيل إنشاء دور الضيافة.

وقد قدم الخليفة عثمان بن عفان خدمات كثيرة وجلييلة إلى أبناء الأمة، فلما علم أن الأشخاص الغرباء في الكوفة كانوا يقيمون في دور الناس هناك، أمر بتخصيص دار ضيافة في الكوفة لإقامة الغرباء فقد بلغ عثمان بن عفان أن أبا سمال الأسدي⁽³⁾ وهو نفر من أهل الكوفة ينادي مناد لهم إذا قدم الميَّار⁽⁴⁾، من كان هاهنا من كلب أو بني فلان، ليس لقومهم بما منزل فمنزله على أبي سمال، لذلك أرسل عثمان بن عفان

(1) - البصرة: هي العظمى التي بالعراق، وأما البصرتان: فالكوفة والبصرة، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج1، ص430 وما بعدها.

(2) - ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج4، ص355.

(3) - هو سمعان بن هبيرة بن مساحق بن بجير بن أسامة بن خزيمه الأسدي أبو السمال الشاعر، نزل الكوفة عاش مائة وسبعاً وستين سنة، وكان لا يغلق باب داره، وكان له منادي ينادي: من ليس له خطة فمنزله على أبي السمال، فبلغ ذلك عثمان ﷺ فاتخذ دارا للضيافة، ينظر: ابن حجر: مصدر سابق، ج3، ص217.

(4) - الميَّار: هو جالب الميرة، والميرة: الطعام الذي يمتاره الإنسان: أي يجيء به من بعد، ينظر: الزبيدي: مصدر سابق، ج14، ص162.

يأمر باتخاذ دور للضيافة منها دار عقيل بن أبي طالب⁽¹⁾ التي اشتراها الخليفة عثمان وجعلها دارا للضيافة، ومنزل عبد الله بن مسعود في هذيل، وكان الأضياف ينزلون بها إذا ضاق عليهم ما حول المسجد⁽²⁾.

6- انفاق الخليفة على حفر الآبار:

-رقم: 214-

من الأمور التي اهتمت الدولة بتوفيرها والإنفاق عليها حفر الآبار، فقد اهتم الخليفة عثمان بحفر الآبار فحفر لأهل المدينة بئر أريس⁽³⁾ وكذلك حفر آبار الماء في عسفان⁽⁴⁾، كذلك اهتم ولاته بهذا الأمر، فعندما غزا معاوية بن حديج⁽⁵⁾ إفريقية زمن عثمان بن عفان حفر آبارا عند موضع القيروان⁽⁶⁾.

وقد اهتمت الدولة زمانه كثيرا بحفر الأنهار، فقد كانت البصرة من أكثر الولايات اهتماما بحفر الأنهار، حيث شهدت إنشاء عدد كبير في ولاية عبد الله بن عامر⁽⁷⁾. ومن الأنهار التي حفرت بالبصرة، نهر أم عبد الله⁽⁸⁾ وسط البصرة، وكذلك حفر نهر الأساورة⁽⁹⁾.⁽¹⁰⁾

(1) - هو عقيل بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي، يكنى أبا يزيد، قدم البصرة ثم الكوفة ثم أتى الشام، وله دار بالمدينة، توفي في خلافة معاوية، ينظر: ابن عبد البر: مصدر سابق، ج3، ص1078.

(2) - الطبري: مصدر سابق، ج4، ص273.

(3) - ابن سعد: مصدر سابق، ج1، ص367.

أما بئر أريس: هي بئر بالمدينة ثم بقبا مقابل مسجدها، نسبت إلى أريس رجل من المدينة من اليهود، عليها مال لعثمان ﷺ وفيها سقط خاتم النبي ﷺ من يد الخليفة عثمان وكان ذلك سنة 30هـ، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج1، ص298.

(4) - عسفان: منهل من مناهل الطريق بين الجحفة ومكة، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج4، ص121.

(5) - هو معاوية بن حديج بن حفنه بن قتيبة السكوني، أبا عبد الرحمن، غزا إفريقية ثلاث مرات متفرقات، ينظر: ابن عبد البر: مصدر سابق، ج3، ص1413 وما بعدها، ابن الأثير: مصدر سابق، ج5، ص198.

(6) - القيروان: مدينة عظيمة بإفريقية، ليس بالغرب مدينة أجلّ منها، ينظر: ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج4، ص420.

(7) - هو عبد الله بن عامر بن كُرَيْز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي العبشمي ولد على عهد رسول الله ﷺ، وكان سخيا كريما حلّما، افتتح خراسان وولاه عثمان البصرة فلم يزل عليها إلى زمن معاوية، توفي في خلافة معاوية، ينظر: ابن سعد: مصدر سابق، ج5، ص32، ابن الأثير: مصدر سابق، ج3، ص289.

(8) - نهر أم عبد الله: بالبصرة منسوب إلى أم عبد الله بن عامر بن كُرَيْز، أمير البصرة زمن عثمان ﷺ، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج5، ص317.

(9) - نهر الأساورة: بالبصرة، وهو الذي عند دار فيل مولى زياد، ينظر: ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج5، ص317.

(10) - قطب ابراهيم: مرجع سابق، ص149، 150.

ولم يرو نص الانفاق.

ومما سبق يتبين أن هناك اهتمام كبير بحفر الآبار لما في ذلك من أهمية وبالتالي فالدولة تتطلب نفقات كبيرة من أجل ذلك، فحفر النهر كان يتولاه شخص يشرف عليه، ويقوم به عمال يحتاجون دون أي شك إلى أجور لقاء عملهم فكانت من أهم ملامح الإنفاق في عهده، لكن لم تتطرق المصادر إلى ذكر الأجور التي كان يتقاضاها هؤلاء مقابل أعمالهم التي يقومون بها.

7- الإنفاق على الفتوحات الإسلامية:

وقد ذكرنا أن الخليفة لم يقتصر جهداً لانبجاح الفتوحات الإسلامية سواء البرية منها أو البحرية، فقد خصص لها نفقات من بيت المال ومن ماله الخاص في بعض الأحيان، وقد ذكرنا أن معاوية بن أبي سفيان وهو أمير الشام ألح على عمر ابن الخطاب مرارا وتكرارا في غزو البحر، ويصف له قرب الروم من حمص⁽¹⁾ ويقول: إن قرية من قرى حمص يسمع أهلها نباح كلابهم وصياح دجاجهم، حتى كان ذلك يأخذ بقلب عمر، فكتب عمر إلى عمرو بن العاص أن صف لي البحر وراكبه، فإن نفسي تنازعني إليه، فكتب إليه عمرو: «إني رأيت خلقا كبيرا يركبه خلق صغير، إن ركن خرق القلوب، وإن تحرك أزاع العقول يزداد فيه اليقين قلة، والشك كثرة، هم كدود على عود، إن مال غرق وإن نجا برق»⁽²⁾.

استطاع انشاء أسطول والغزو في البحر بعد الحاحه على الخليفة بالسماح له بالغزو في البحار

فلما قرأ عمر كتابه قال: «لا والذي بعث محمداً بالحق لا أحمل فيه مسلماً أبداً، وتالله لمسلم أحب إلي مما حوت الروم، فإياك أن تعرض لي، وقد تقدمت إليك»⁽³⁾.

ولكن الفكرة لم تبرح نفس معاوية بن أبي سفيان، وقد رأى في الروم ما رأى فطمح في فتح بلادهم، فلما تولى الخلافة عثمان بن عفان عاود معاوية الحديث، وألح به على الخليفة وأرسل إليه الخليفة برسالة جاء فيها:

(1) - حمص: بلد قديم مشهور كبير مسور، وهي بين دمشق وحلب في نصف الطريق، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج2، ص302.

(2) - الطبري: مصدر سابق، ج4، ص257.

(3) - الطبري: المصدر نفسه، ج4، ص257.

-رقم: 215-

-فرد عليه الخليفة عثمان بقوله:

«أن قد شهدت مارديك عليك الخليفة عمر حين استأذنته في غزو البحر»⁽¹⁾. ثم كتب إليه معاوية مرة أخرى يهون عليه ركوب البحر إلى قبرص⁽²⁾.

فكتب إليه: «فإن ركبت معك امرأتك فاركبه مأذونا، وإلا فلا»⁽³⁾.

كما اشترط عليه عثمان بن عفان بقوله: «لا تنتخب الناس ولا تفرغ بينهم، خيرهم فمن اختار الغزو طائعا فاحمله وأعنه»⁽⁴⁾.

فلما قرأ معاوية رسالة عثمان بن عفان نشط لركوب البحر إلى قبرص، فكتب لأهل السواحل يأمرهم بإصلاح المراكب، وتقريبها إلى ساحل حصن عكا⁽⁵⁾، ليكون ركوب المسلمين منه إلى قبرص، وأعد معاوية بن أبي سفيان المراكب اللازمة لحمل الجيش الغازي، واتخذ ميناء عكا مكانا للإقلاع، وكانت المراكب كثيرة، وحمل معه زوجته، كما حمل عبادة بن الصامت⁽⁶⁾ امرأته أم حرام بنت ملحان⁽⁷⁾ في تلك الغزوة⁽⁸⁾.

وأم حرام هذه هي التي دعا لها النبي ﷺ عندما استيقظ وهو يضحك فقالت: ما أضحكك يا رسول الله؟ فقال: «ناس من أمي يركبون البحر الأخضر في سبيل الله مثلهم مثل الملوك على الأسرة» فقالت: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: (اللهم اجعلها منهم) ثم عاد فضحك، فقالت له مثل ذلك، فقال لها مثل ذلك،

(1) -وقد ذكرت سابقا.

(2) - قبرص: جزيرة في بحر الروم، وبأيديهم دورها مسيرة ستة عشر يوما، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج4، ص305.

(3) - الطبري: المصدر السابق، ج4، ص260.

(4) - المصدر نفسه، ج4، ص260.

(5) - عكا: اسم بلد على ساحل بحر الشام من عمل الأردن، ينظر: ياقوت الحموي: مصدر سابق، ج4، ص143.

(6) - هو عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم الخزرجي الأنصاري، أبا الوليد، شهد بدرا والمشاهد كلها، وجهه عمر إلى الشام قاضيا ومعلما، فأقام بجمص ثم انتقل إلى فلسطين، ومات بالرملة سنة 34هـ، ينظر: ابن سعد: مصدر سابق، ج3، ص412، ابن عبد البر: مصدر سابق، ج2، ص807، ابن الأثير: مصدر سابق، ج3، ص158.

(7) - هي أم حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام النجار، زوج عبادة بن الصامت، وأخت أم سليم، وخالة أنس بن مالك، كان رسول الله ﷺ يكرمها ويدعو لها بالشهادة، فخرجت مع زوجها عبادة غازية في البحر، فلما وصلوا إلى جزيرة قبرص خرجت من البر فقُرئت إليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت ودفنت في موضعها، وذلك في إمارة معاوية وخلافة عثمان، ومعاوية قد غزا تلك الغزوة ومعه زوجته فاخته بنت قرظة من بني نوفل بن عبد مناف، ينظر: ابن سعد: المصدر السابق، ج8، ص319 وما بعدها، ابن الأثير: المصدر السابق، ج7، ص304.

(8) - سليمان آل كمال: مرجع سابق، ج2، ص538 وما بعدها.

فقالت: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «أنت من الأولين ولست من الآخرين»، قال أنس: فتزوجت عبادة بن الصامت فركبت البحر مع بنت قرظة، فلما قفلت ركبت دابتها، فوقصت بها، فسقطت عنها فماتت⁽¹⁾.

فهذا الحديث يعد معجزة من معجزاته ﷺ حيث أخبر بما سيكون في المستقبل من غزو المسلمين في البحر، فوقع كما أخبر ﷺ.

وقد استطاع معاوية بهذا الأسطول غزو جزيرة قبرص سنة ثمان وعشرين من الهجرة، والسيطرة عليها، وبالسيطرة على قبرص أصبح للمسلمين محطة عسكرية وقاعدة للأسطول الإسلامي في البحر المتوسط⁽²⁾.

وقد اهتم المسلمون ببناء الأسطول البحري مستفيدين من خبرة سكان الإسكندرية، وتمكن الأسطول الإسلامي من إحراز نصر على أسطول الروم في موقعة ذات الصواري في البحر المتوسط على مقربة من الإسكندرية سنة أربع وثلاثين من الهجرة، وقد استولى المسلمون على بعض سفن الروم فأضافوها إلى أسطولهم⁽³⁾. ولاستكمال بناء الأسطول الإسلامي والمحافظة عليه بعد الإذن بغزو البحر.

رسالة الخليفة إلى معاوية بن أبي سفيان

-رقم: 216-

كتب عثمان بن عفان رسالة إلى معاوية بصفته مسؤولاً عن سواحل الشام كلها - يأمره فيه:

«أن يعد في السواحل إذا غزا أو أغزى جيوشاً سوى من فيها من الرتب، وأن يقطع الرتب أرضين، ويعطيهم ما جلا عنه أهلهم من المنازل، وأن يبني فيها المساجد، ويكبر ما بني منها قبل خلافته»⁽⁴⁾.

فهذه الرسالة من الخليفة نصت على عدة أمور من بينها:

1- أن تقام في الموانئ جيوش بديلة عن الجيوش الغازية في حال غيابها، ليضمن بعد الله ﷻ سلامة سفن الأسطول ورجاله، ويحمي خط رجعتهم ويحافظ على سلامة الموانئ من هجمات غادرة تدمره، وتدمر ما فيها من مكتسبات.

(1) - مالك: مصدر سابق، رقم الحديث: 452، أخرجه البخاري في صحيحه، (باب: الدعاء بالجهاد)، ج 4، رقم الحديث: 2788،

ص 16، أخرجه مسلم في صحيحه، (باب: فضل الغزو)، ج 3، رقم الحديث: 160، ص 1518.

(2) - النجار عبد الوهاب: الخلفاء الراشدون، ص 265.

(3) - العمري ضياء الدين: مرجع سابق، ص 479.

(4) - البلاذري: مصدر سابق، ص 130 وما بعدها.

2- أن يمنح المنتظمون في سلك الأسطول الأراضي على الساحل، ويكافؤون فوق ذلك بإعطائهم منازل الجالين من تلك السواحل.

3- أن تبنى في تلك الموانئ مساجد جديدة، وأن توسع المساجد التي بنيت هناك قبل خلافة عثمان، وفائدة وجود المساجد والتوسع فيها في هذه الثغور لا تخفى، إذ ستكون أمكنة للعبادة والعلم، ومراكز تجمع للمجاهدين وحشد لهم.

ولم ترو المبالغ الخاصة بالإنفاق.

ولابد أن نشير إلى أن هذه التجهيزات الحربية قد استلزمت من الدولة نفقات مالية كبيرة، وخاصة الأسطول الذي احتيج لإعداده وإنشائه وتجهيزه بالمقاتلة والعدة والأسلحة إلى مبالغ كبيرة، ولكن المصادر لم تسعفنا بذكر ما كان ينفق من الأموال في هذا الوجه.

وبهذا يكون لأمير المؤمنين الأثر المشهود في تأسيس الأسطول الإسلامي، وبناء قدراته، إذ أصدر قراره أولاً بالتشجيع على السكن عند البحر، وقد تمثل بمنح إقطاعات على السواحل، ثم أذن ثانياً بالغزو البحري بشروط تضمن التحرك في البحر بعيداً عن الارتجال والمغامرات، ثم توج ذلك كله بإجراءات تضمن سلامة الأسطول ورجاله، وتكفل حماية الموانئ وتساعد على استمرار ازدهارها.

من خلال عرض الرسائل الخاصة بالمال والاقتصاد يتبين لنا أن الخليفة عثمان اتبع السياسة المالية التي كانت في عهد عمر بن الخطاب، أما عهده فقد كان عهد رخاء على المسلمين، وقد اتبع بعض الأسس في سياستها أهمها:


- إعطاء المسلمين ما لهم من بيت المال

- اختيار محكم لعمال الخراج (متخلفين ويتصفون بالأمانة والوفاء)

- أخذ ما على أهل الذمة لبيت المال واعطائهم ما لهم وعدم ظلمهم

- أن الرعية من المسلمين فقد عاشوا في أمن ورخاء وزادت أرزاقهم ولم يمر عام عليهم ببلاء أو هزيمة

دائرة نسبية تبين نسب الرسائل الخاصة بالفصل المال والإقتصاد



من خلال الدائرة النسبية نلاحظ أن أعلى نسبة استحوذت عليها رسائل الإقطاع حيث أن سياسة إقطاع الأراضي التي انتهجها الخليفة أدت إلى توفر العديد من الأموال والتي ساهمت وبشكل كبير في زيادة موارد بيت المال، وهذا ما ساهم في زيادة العطاء، وبالتالي فقد نجح مشروع الخليفة عثمان في تنمية اقتصاد الدولة الإسلامية.

- وفي نهاية هذا الفصل الخاص بالمال والاقتصاد نستنتج من خلال الرسائل:
- إن عثمان بن عفان لم يتوقف عن الأعطيات والهبات والإنفاق في سبيل الله.
 - أن كافة الروايات التي تم التطرق إليها لا تذكر ظروف وملابسات الأعطيات وما الهدف من وراءها وما هو موقف كبار الصحابة منها.
 - أما بالنسبة لخمس غنائم افريقية فقد اختلفت الروايات في لفظة الرواية ما بين الوهب والأعطية والنفل باختلاف المصادر في رأيي دليل على ضعف الرواية، وعدم صحتها.
 - امتازت السنوات الأولى من خلافته باستكمال الفتوحات التي درت أموال على الدولة مما أدى إلى انتعاش اقتصادي كبير، وهذا ما ترك الخليفة يزيد الأعطيات والأرزاق.
 - كما يتضح لنا من خلال رسائل الإقطاع أن الخليفة لم يخرج عن السياق الذي سار عليه عمر من قبل.
 - يتبين لنا من خلال الإقطاع أن الأرض كانت مواتا فكما ذكرت آنفا عن رأي عثمان في إحياء الأرض بأنها أرد وأنفع للناس ومما لا حظناه أيضا أن معظم القطائع كانت بالبصرة، وربما ذلك راجع إلى كثرة أراضيها خاصة أن الفتح استمرت طيلة خلافة عثمان على عكس الكوفة.
 - إقطاع واليه على البصرة ابن عامر للعديد الأراضي الموات التي تم استصلاحها والذي يعتبره الخليفة عثمان أنفع وأرد لخزينة الدولة.
 - أما الاقطاعات الأخرى التي ظهرت في عهد الخليفة فهي اقتطاعات من أجل توطين القبائل خاصة في المناطق الحدودية ودليل ذلك: "أن عثمان كتب لواليه معاوية في الشام يأمره بتحسين الثغور وشحنها بالرجال وإقطاع من ينزلها".
 - أما في مصر فتقريبا لم يرد لدي اقتطاعات مثل الذي حدث بالشام إلا ما أمر به عثمان بن سعد أن يلزم الاسكندرية رابطة لا تفارقها، وأن يدر عليهم الأرزاق.
 - رغم الرخاء الاقتصادي الذي شهده عثمان إلا أنه كان يحث ولاته على أن يكونوا رعاة وتقديم الرعاية للناس وتسيير شؤونهم.
 - عملت سياسة الخليفة وحسن تديره وأمانته، على تحسين الأوضاع الاقتصادية، وتوزيع الثروة بين شرائح المجتمع المختلفة بعدالة وإنصاف.

-أما سياسته تجاه بيت المال، فقد نصح أمير المؤمنين نوح الخليفة عمر في التفضيل، بناء على السابقة في الدين.
-وقد اجتهد الخليفة في زيادة العطاء تتفق مع الأسس العامة لسياسة من سبقه، وهذه الزيادة لا تأتي إلا إذا توفر المال.

-أدت السياسة الإقطاع التي اعتمدها عثمان إلى توفر العديد من الأموال والتي استطاع من خلالها دعم الجيوش الإسلامية لنشر الدين في جميع الأقطار.

الختامة

ها قد أتينا إلى نهاية البحث الذي عرضنا فيه تجربة دامت اثنتي عشرة سنة (12)، وتعرضنا فيه إلى مختلف اجازات الخليفة السياسية والعسكرية والاقتصادية والاجتماعية، فما الذي يستخلص مما تم عرضه عن تجربة هذا الخليفة الراشد الخصب الثرية، التي جاءت نتيجة لبناء متراكم في شخصيته التي بدأت ملامح النضج تظهر عليها مبكرا، فقد كان لأسرته دورا في ذلك، إضافة إلى البيئة النبوية التي تلقى فيها تحصيله العلمي في المدينة المنورة بأخذ أصول العلم الصحيح، وازداد اطلاعه ووعيه بعد اتصاله بالخليفين اللذين كانا قبله حيث فتح له هذا الاتصال الآفاق أمام أساليب إدارة الدولة، وما تعاني منه من مشاكل، وقد أعطاه هذا الاحتكاك تجربة كبيرة، إذ عمقت وعيه السياسي. وأما ما تم استنتاجه من كل ما وقفنا عليه وعلى شواهده ونصوصه مايلي:

- نجد أن الخليفة أولى العبادات أهمية قصوى فأعاد للصلاة حرمتها، كما أمر بتوقيف كل الأشغال عند حضور الصلوات، هذا بالنسبة للرسائل الخاصة بالصلاة، أما فيما يخص رسائله الخاصة بالصوم والحج فقد كانت قليلة.

- أما فيما يخص الحدود والقصاص والديات فاتبع في تحديدها الأسس الشرعية، بالإضافة إلى حرصه على إقامة بقية الحدود الأخرى.

- نستنتج أن الخليفة عثمان تقيد بما بايع الناس عندما وقف خطيبا معلنا أنه سيتقيد بالكتاب والسنة وسيرة الشيخين قبله، وأنه سيسوس الناس بالحلم والحكمة إلا فيما استوجبه من الحدود وهذا ما حصل بالفعل وهو ما أثبتته الرسائل محل الدراسة.

- لقد قامت سياسته الإدارية على حسن اختيار أعوانه الذين سلكوا طريقته واضعا حدا لتلك العراقيل التي كانت تعيق عملية التطور، ميسرا على الجماهير سبل الاتصال به.

- وقد عمل على إصلاح الجانب الاقتصادي وفقا للمبادئ الإسلامية التي كانت مرجعيته في كل أمر ينوي تحقيقه، فأمر ولاته بالاهتمام بمورد الجزية والتقيد بما جاء في العهد المبرومة مع أهالي البلاد المفتوحة، ومع تعديل جزية أهل نجران الذين عاهدوا منذ عهده عليه السلام. فمن خلالها رسالته لأهل نجران يتضح مدى حرصه على الوصية بأهل الكتاب وهذا نابع من وصيته عليه السلام وهو ما أشار إليه في كتابه بأهم أقوام ذو ذمة.

- أما سياسته في الإنفاق فكانت قائمة على أسس سليمة، فنظم توزيع العطاء، كما أولى للبناء اهتمامه بالإنفاق عليه، والإنفاق على كل ما يخص مصالح الدولة الإسلامية.

- أما فيما يخص القضاء فقد اهتم به وأولاه عناية خاصة، وأحسن اختيار أعوانه ففي بعض الأحيان يختار القاضي وفي أحيان أخرى يعطي لولائه الحق في اختيار القاضي الذي يروونه مناسب.
- ويتبين من خلال الرسائل أن عهده عهد خير ورخاء على جميع المسلمين، فكان عهده من أخصب العهود، إذ كثر المال، وتعددت الخيرات، واستغنى الناس، وتفشى المال في أيديهم، فعاشت الأمة الإسلامية في عهده صور الرخاء في أعلى مراحلها الذي مر به في ذلك الوقت.
- نستنتج أن دور بيت المال في عهده عليه السلام تلقي ما تم تحصيله من جزية بعد الاتفاق على قيمتها، كما يلاحظ ارتفاع عوائد الجزية والخراج في عهده نتيجة النمو السكاني والإصلاحات الزراعية واستقرار الأمن مما أدى إلى الازدهار الاقتصادي.
- أما بالنسبة للأرض التي أخذت عنوة فحكمها والنظر فيها إلى الإمام، والإمام مخير فيها بحسب المصلحة، وهذا ما فعله الخليفة عثمان مع هذا النوع من الأراضي، كما أن سهم النبي وسهم ذوي القربى من بعده يكون لبيت المال ويتصرف فيه الإمام حسب ما تقتضيه المصلحة.
- كما اتهم الخليفة عثمان من قبل الغوغاء والخوارج بإسرافه في بيت المال، وإعطائه أكثره لأقاربه، وقد ساند هذا الاتهام حملة دعائية باطلة قادها الروافض الحاقدين، وتسربت في كتب التاريخ، وهي باطلة لم تثبت لأنها مختلفة ومبتدعة ولم نجد في الرسائل محل الدراسة ما يثبت هذه الاتهامات.
- بالإضافة إلى أن الروايات الطاعنة على الخليفة عثمان في عطايه وهباته لاتستند في الأغلب على مستوى السند والمتن، فأكثرها روايات ذات أسانيد لا تخلو من علة، كما أن متونها لاتتفق مع ما عرف عن عثمان الصحابي الذي كان يتصرف بمصالح الأمة وفق ما تقتضيه المصلحة العامة لجميع المسلمين.
- ونستنتج أن سياسته المالية قامت على الأسس التي نهجها وسار عليها من أخذ ما على المسلمين لبيت المال بالحق، وأخذ ما على أهل الذمة لبيت مال المسلمين بالحق، وإعطائهم ما لهم، وعدم ظلمهم ومن وجوب تخلق عمال الخراج بالأمانة والوفاء، ومحاسبة المقصر منهم.
- بالإضافة إلى أن موارد الدولة المالية كثرت في عهد الخليفة عثمان نتيجة اتساع الفتوحات الإسلامية، مما أدى به إلى اتخاذ الخزان، فانعكس ذلك بدوره على العطاء فزاد في أرزاق الجند، حيث اعتبر أول خليفة زاد الناس في العطاء واستن به الخلفاء من بعده في الزيادة.

- كما كان الخليفة أول من اتخذ دارا للقضاء بالمدينة، وبذلك تطور القضاء والتقاضي في عهده، وكان القضاء في عهد من سبقه يتم في المسجد وغيره، ولم يكن له دارا تعرف باسمه حتى استحدث الخليفة عثمان للقضاء دارا بالمدينة.

- ونستنتج أن الخليفة عثمان أول من رزق المؤذنين، وهو أول من اتخذ الشرط، ولعل ذلك يعود إلى كثرة الناس، والحاجة إلى ضبط الأمن والاستقرار في المدينة والأمصار.

- التزام وتمسك ولاته بالأمانة والعفة والوفاء في التعامل مع المال العام أخذا وعطاءا تماشيا مع وصايا الخليفة أثناء تنصيبه وعدم ظلم اليتيم والمعاهد في الأمور المالية، بالإضافة إلى الإسراع في صرف أعطيات الناس وعدم تأخير دفع مستحقاتهم وهذه سنة النبي ﷺ وخليفته من قبله والرفق بالناس في استيفاء ما عليهم تجاه بيت المال ومراعاة حال من عجز منهم، وهذا الرفق شمل حتى أهل الذمة وهو ما ظهر جليا في الرسائل التي تم دراستها.

- كما يتبين من خلال الرسائل أن هناك تعاون بين الولاة بعضهم مع بعض خاصة في مواجهة الأحداث، ومن ذلك التعاون في مجال الجهاد والفتوح، بالإضافة إلى تعاونهم في إصلاح المفتونين الذين جرى ترحيلهم من ولاية إلى أخرى ومحاوله تأديبهم، وهذا التعاون كان تحت رعاية خليفتهم.

- من خلال عرضنا للرسائل الخاصة بالولاة نستنتج أنه كان سهلا، وكان يشاور أصحابه وولاته في العديد من القضايا التي تتعلق بمصلحة الدولة والرعية، لكن كان صارما ضد كل من تخول له نفسه بالمساس بأمور الدولة أو التهاون في تطبيق شرع الله.

- لقد جعل الخليفة وولاته كتاب الله وسنة نبيه مصدرا لتسيير الدولة ومصدرا للأحكام القضائية وجميع العقوبات، فالقرآن دستور الدولة، والإسلام دينها.

- أما بالنسبة للرسائل الخاصة بالمال فإنه يعتبر المال في بيت المال ملك للمسلمين، والخليفة وكيل عنهم في التصرف فيه، وعمل جاهدا على التحذير من سن الطرق المحرمة في جباية الأموال إستنادا إلى أن من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها بعده، وأنه ظل على المنهج المالي نفسه إلى آخر حياته.

- كما كشف نظام الإقطاع الذي انتهجه الخليفة على عمارة الأرض الموات، وشجع على الاستثمارات الزراعية ما دامت الغاية الاستثمار واحياء الأرض، كما كان للاستثمارات التي يجلبها الإقطاع سببا في حصول العمران، فقد تكونت مدن، وحواضر في خراب من البلاد، وعجت الأرض بالناس وملاؤها الغلال

والدواب، وللخليفة أن يقطع ويعطي من شاء إذا رأى في ذلك صلاحا، والأمر لم يكن لعثمان وحده، فرسول الله أقطع وتآلف على الإسلام أقواما، وأقطع الخلفاء من بعده من رأوا في إقطاعه صلاحا.

- كما أن الخليفة توسع في إقطاع الأراضي، خوفا من بوارها وجريا على نهج من سبقه، وأغلب الذين أقطعهم ليسوا من قريش وفي هذا دليل ورد واضح على من اتهمه بالتوسع في إقطاع أقاليمه وقومه، كما أن معظم الروايات في إقطاع عثمان ضعيفة.

- من خلال عرضنا للرسائل المتعلقة بالجهاد والفتح تأكد لنا مما لا يبعث مجالا للشك أن القيام بالدعوة إلى الله ونشر دينه القويم وحرية العقيدة كان الهدف الأسمى للدولة في الإسلام منذ نشأتها، فاستأنف الخليفة وولاته حركة الفتوح التي بلغت أوجها، وتعتبر هذه من أعظم إنجازات الدولة في عهده.

- كما نستنتج أنه يحق للحاكم مكافأة الجند، وأولئك المجاهدين الذين قاموا بالجهاد في سبيل الله.

- أما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فوسع من دائرة الإهتمام به وتولى ذلك بنفسه وحث وولاته على إحتذاء حذوته، وأشرك العامة من المسلمين للقيام بدوره في هذا السبيل، ورغم قلة النصوص التي عرضناها عن هذا إلا أن فيها ما يشير إلى هذا.

- نستنتج أيضا أن الوضع السياسي والاجتماعي تطلب تنظيما إداريا محكما يتماشى مع المرحلة وتطورها واستقرارها وتوسيع رقعتها، وهذا ما دفعه إلى حسن انتقاء وولاته الذين سيتولون تنفيذ الإدارة، ولقد بقت عين الخليفة ترقبهم، فتابع أعمالهم واستمر في توجيههم بالكتابة إليهم والحد من تجاوزاتهم.

- نستنتج أن بعض الرسائل كانت قصيرة ولكن رغم قصرها إلا أنها كانت سليمة التركيب، ودقيقة الفكرة مركزة، تحمل رأيا في شكوى أو مسألة من المسائل أو تعليقا على موقف معين.

- أما فيما ورد في رسالة نجران فنلمس صورا للبعد الإنساني فهناك صورة من التعايش السلمي، وهذا ما ميز الخلافة الراشدة عموما، وهذه الميزة جعلت الخلافة معلما ونبراسا يقاس عليه، ونموذجا مثاليا عالي المستوى.

- من خلال عرض بعض الرسائل الخاصة من سبقه لاحظنا بأن هناك صفات مشتركة بين الخليفة ومن سبقه وذلك أنهم عرفوا بالتسامح مع مختلف الأديان مما سمح لأهل الذمة بممارسة شعائهم بحرية.

- استطاع الخليفة السير على نهج من سبقه في إدارة الجيوش مما أدى إلى توسيع رقعة الامبراطورية الإسلامية ونشر الإسلام على نطاق واسع، بمعنى عند إجراء مقارنة بين بعض الرسائل التي أبرمت في عهد الخليفين أبو بكر وعمر لوجدناها تتشابه كثيرا وبالتالي فقد حافظ على نفس السياق في عرض رسائله.

وفي الأخير يبدو أن رسائل الخليفة التي عرضناها أسهمت إلى حد بعيد في نقل صورة حقيقية عن الدولة الإسلامية وسياسة الخليفة، وكشفت لنا الكثير من الحقائق، بل وصححت ووضحت الكثير من القضايا التي كانت محل أخذ ورد بين الباحثين والمؤرخين، لأن كثيرا من الآراء الحادة حكمت على الخليفة خاصة في الجانب السياسي والإداري، وربما سوف تزيل اللبس وسوء التفسير وقسوة الأحكام التي أساءت إليه ظاهرا وباطنا.

ورغم أن عهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم قد حظي بإهتمام وفير من المؤرخين والمفكرين من المسلمين والمستشرقين، إلا هذا لا يعني أن يتوقف الجميع عن تناول تلك الفترة المهمة من حياة الأمة، لأن التاريخ يعيد نفسه فما تتعرض له الأمة في تاريخها المعاصر يكاد يكون صورة مطابقة لفترات تاريخية سابقة خاصة في عهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم أجمعين.

الملاحق

الملحق الأول

الرسائل المشكوك في صحتها

والمنسوبة إلى أمير المؤمنين عثمان بن عفان

الكتاب المزعوم أنه أرسل إلى المصريين من طرف عثمان وفيه أمر بقتلهم

-رقم: 1-

كان الوفد المصري قد ناقش عثمان بن عفان في الأمور التي أخذوها عليه، ثم أخذوا ميثاقه وكتبوا عليه شروطاً، وأخذ عليهم ألا يشقوا عصا ولا يفارقوا جماعة ما أقام لهم شرطهم، ثم رجعوا راضين، فبينما هم بالطريق إذا راكب يتعرض لهم ويفارقهم، ثم يرجع إليهم ثم يفارقهم.

قالوا: مالك؟

قال: أنا رسول أمير المؤمنين إلى عامله بمصر.

ففتشوه فإذا هم بالكتاب على لسان عثمان، عليه خاتمه، إلى عامل مصر: أن يصلبهم، أو يقتلهم، أو يقطع أيديهم وأرجلهم. فأقبلوا حتى قدموا المدينة، فأتوا علياً فقالوا: ألم تر إلى عدو الله، كتب فينا بكذا وكذا، وإن الله قد أحل دمه فقم معنا إليه.

قال: والله لا أقوم معكم.

قالوا: فلم كتبت إلينا؟

قال: والله ما كتبت إليكم كتاباً

فنظر بعضهم إلى بعض، وخرج علي من المدينة.

فانطلقوا إلى عثمان فقالوا: كتبت فينا بكذا وكذا

فقال: أهما اثنتان، أن تقيموا رجلين من المسلمين، أو يميني بالله الذي لا إله إلا هو ما كتبت ولا

أملت ولا علمت. وقد يكتب الكتاب على لسان الرجل وينقش الخاتم على الخاتم.

قالوا: قد أحل الله دمك، ونقضت العهد والميثاق وحصروه في القصر"

كان الخليفة عثمان يتربص وقوع الفتنة، حيث أخبره النبي ﷺ بفتنة تقع له وأنه سيستشهد فيها، وكان يخرج على المعارضين يحاججهم بالقرآن والسنة ويذكرهم بمواقفه في خدمة الإسلام والمسلمين: "إن وجدتم كتاب الله أن تضعوا رجلي في قيود فضعوها"⁽¹⁾.

وجد المصريين كتاب مع البريد إلى أمير مصر فيه الأمر بقتل بعضهم وصلب بعضهم، وبقطع أيدي بعضهم وأرجلهم وكان قد كتبه مروان بن الحكم على لسان عثمان متأولاً قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾.⁽²⁾ وعنده أن هؤلاء الذين خرجوا على أمير المؤمنين عثمان بن عفان من جملة المفسدين في الأرض، ولا شك أنهم كذلك، لكن لم يكن له أن ينتات على عثمان ويكتب على لسانه بغير علمه، ويزور على خطه وخاتمه ويبعث غلامه على بيعه بعدما وقع الصاع بين عثمان والمصريين⁽³⁾.

وعن سفيان بن أبي العوجاء قال: أنكر عثمان أن يكون كتب الكتاب أو أرسل ذلك الرسول، وقال فعل ذلك دويني.⁽⁴⁾

أن هذا كذب على عثمان. وقد حلف الخليفة عثمان أنه لم يكتب شيئاً من ذلك، وهو الصادق البار بلا يمين، وغاية ما قيل: إن مروان كتب بغير علمه، وأنهم طلبوا أن يسلم إليهم مروان ليقتلوه، فامتنع. فإن كان قتل مروان لا يجوز، فقد فعل الواجب، وإن كان يجوز ولا يجب، فقد فعل الجائز، وإن كان قتله واجباً، فذاك من موارد الاجتهاد، فإنه لم يثبت لمروان ذنب يوجب قتله شرعاً، فإن مجرد التزوير لا يوجب القتل. وبتقدير أن يكون ترك الواجب فقد قدمنا الجواب العام⁽⁵⁾.

وهذه الرسالة رغم أن هناك شك في صحة أن تكون منسوبة للخليفة، إلا أنه تم العمل بها وراح ضحية ما تناولت من مضمون حياة الخليفة عثمان.

(1) - ابن كثير: مصدر سابق، ج 7، ص 208.

(2) - سورة المائدة، آية رقم: 33.

(3) - ابن كثير: مصدر سابق، ج 7، ص 208، الصبحي محمد بن عبد الله: فتنة مقتل عثمان، ص 182.

(4) - ابن سعد: مصدر سابق، ج 3، ص 46 وما بعدها.

(5) - ابن تيمية: منهاج السنة النبوية، ج 6، ص 244.

رسالة الخليفة المزعومة إلى عبد الله بن عامر في منح عبد بن خالد بن أسيد ستمائة ألف درهم

-رقم: 2-

قال اليعقوبي: «وزوج عثمان ابنته من عبد الله بن خالد⁽¹⁾ بن أسيد وأمر له بستمائة ألف درهم وكتب إلى عبد الله بن عامر أن يدفعها إليه من بيت مال البصرة»⁽²⁾.

وهذه لم يذكرها دعاة الفتنة في مزاعمهم التي تقولها عليه، وإن كان عبد الله بن خالد قد تزوج أم عثمان بنت عثمان بن عفان⁽³⁾، وما علمنا أن الخليفة عثمان زوج بناته وأهداهن مثل هذا المبلغ، أو من تزوجوهن.

رسالة الخليفة المزعوم أنه أرسلها إلى سعيد في شأن القوم الذين كتبوا إليه يعظونه

وبدلونه على مواطن الخطأ والتقصير

-رقم: 3-

يذكر البلاذري في كتابه:

كتب عثمان بن عفان إلى واليه سعيد أن يضرب كعب بن عبدة⁽⁴⁾ عشرين سوطاً ويجول ديوانه إلى الري ففعل»⁽⁵⁾.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 3أ-

ويذكر ابن شبة في كتابه أن سعيد قام بتطبيق ما أمر به في الرسالة التي أرسلت إليه، وقام كعب بن عبدة بكتابة شعر لما سمعه الخليفة، أعاد إرسال رسالة إلى سعيد كتب فيها: «قد خفت أن أكون قد احتملت في ابن ذي الحبكة حوبة، فسرح من يقدم به إليك، ثم احمله إلي»⁽⁶⁾.

(1) - عبد الله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف. وأمه ربيعة بنت عبد الله بن خزاعي بن أسيد من ثقيف، في صحبته نظر، ينظر: ابن سعد: المصدر السابق، ج6، ص23، ابن الأثير: أسد الغابة، ج3، ص222، 223.

(2) - اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، ص168.

(3) - ابن حبيب البغدادي: الخبر، ص55، مصعب بن عبد الله الزبيدي: نسب قريش، ص112.

(4) - أرسل رسالة يشتم في الخليفة وواليه سعيد.

(5) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج5، ص530، 531، الديار بكرى: مصدر سابق، ج2، ص272.

(6) - ابن شبة: مصدر سابق، ج3، ص1143، الطبري: أبو العباس: الرياض النضرة، ج3، ص86.

رسالة الخليفة إلى معاوية في شأن عبادة

-رقم: 4-

رسالة معاوية إلى الخليفة:

كتب معاوية إلى عثمان بالمدينة أن عبادة أفس على الشام وأهله فيما أن تكفه إليك، وإما أن أحلي بينه وبين الشام.

رد عثمان عليه:

«أن أرحل عبادة حتى ترجعه إلى داره بالمدينة، فبعث بعبادة حتى قدم المدينة ثم ذكره بحديث رسول الله ﷺ⁽¹⁾».

رسالة الخليفة في شأن فتح القسطنطينية

-رقم: 5-

لما فتحت إفريقية أمر عثمان عبد الله بن نافع بن الحصين وعبد الله بن نافع بن عبد القيس أن يسير إلى الأندلس فأتياها من قبل البحر، وكتب عثمان إلى من انتدب معهما من أهل الأندلس: «أما بعد فإن القسطنطينية إنما تفتح من قبل الأندلس وإنكم إن إفتتحتموها كنتم شركاء من يفتحها في الأجر والسلام فخرجوا ومعهم البربر فأتوها من برها وبحرها ففتح الله على المسلمين وزاد في سلطان المسلمين مثل إفريقية»⁽²⁾.

رواية أخرى لما سبق

-رقم: 5أ-

كتب عثمان إلى الذين خرجوا إليها (إلى الأندلس أم إلى القسطنطينية) يقول: : إذا القسطنطينية إنما تفتح من قبل البحر، وأنتم إذا فتحتم الأندلس فأنتم شركاء لمن يفتح قسطنطينية في الأجر آخر الزمان والسلام⁽³⁾. وهذا الكتاب فيه خلط بين الأندلس في الغرب والقسطنطينية في الشرق.

(1) -ابن عساکر: تهذيب تاريخ دمشق، ج7، ص214.

(2) -ابن الأثير: مصدر سابق، ج2، ص466، الطبري: مصدر سابق، ج4، ص255.

(3) -ابن كثير: مصدر سابق، ج7، ص171.

الملاحق الثاني:

الولاية في عهد عثمان بن عفان

ننتقل بعد ذلك إلى مصاحبة الخليفة لنقف على أهم أعماله في الداخل والخارج ففي هذه الملاحق الخاصة بإدارة الدولة من ولاية وقضاة وجباة خراج تتجلى سياسة الخليفة العامة إذ أشرك في إدارة الدولة أغلب القبائل، ممن توفرت في أبنائها العناصر الكفؤة الخيرة التي لم تلطخ يدها بدماء المسلمين أو ممن لم تقف إلى جانب الظالمين كما تدل على ذلك سيرتهم، بالإضافة إلى تنفيذ التهم التي وجهت للخليفة رضي الله عنه من أنه قام بتعيين أقربائه.

فسوف نرى في الملاحق أن وولاته من بني أمية خمسة: معاوية بن أبي سفيان، سعيد بن العاص، عبد الله بن عامر، الوليد بن عقبة، عبد الله بن سعد بن أبي السرح وهم أقلية مقارنة بالعدد الإجمالي لعماله وهذا رد بسيط على من اتهمه بتولية أقاربه علما أن هؤلاء الولاية لم يتولو كلهم في وقت واحد بل إن الخليفة عثمان ولى وليد بن عقبة وعزله وعندما توفي رضي الله عنه لم يكن عماله إلا ثلاثة من بني أمية فقط.

اسم الولاية	اسم الوالي	سيرة ومكانة الوالي	سنة التولية	سنة العزل	قبيلته
مكة المكرمة ⁽¹⁾	خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة ⁽²⁾	حسن السيرة	؟	؟	مخزومي
	علي بن عدي بن ربيعة بن عبد العزى ⁽³⁾	؟	؟	؟	؟
	عبد الله بن عمرو الحضرمي	حسن السيرة	؟	؟	حليف بني أمية
مصر	عمرو بن العاص ⁽⁴⁾	حسن السيرة	أقره عثمان أربعة سنوات بعد وفاة عمر <small>رضي الله عنه</small> وذكر الذهبي أن سنة التولية كانت في 25هـ		قريش

(1) - تميزت مكة المكرمة بالهدوء والاستقرار رغم ما وقع من فتنة في أواخر عهده وقام بتعيين العديد من الولاة عليها، يصعب علينا تحديد فترة حكمهم التي لم تذكرها المصادر.

(2) - خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي استعمله عمر بن الخطاب على مكة واستعمله عليها عمان بن عفان فيما بعد، ينظر: ابن الأثير، مصدر سابق، ج2، ص128، ابن حبان: مصدر سابق، ج3، ص103.

(3) - خليفة بن خياط: مصدر سابق، ص178.

(4) - البخاري: مصدر سابق، ج6، ص303، أحمد ابن منجويه أبو بكر "رجال صحيح مسلم، ج2، ص65، ابن عبد البر: مصدر سابق، ج3، ص1185 وما بعدها، ابن عساکر: مصدر سابق، ج46، ص202، ابن الأثير: مصدر سابق، ج4، ص232، ابن منظور: مصدر سابق، ج19، ص232، الذهبي: مصدر سابق، ج2، ص174.

قرشي عامري أخو عثمان بن عفان من من الرضاعة.	؟	؟ وقيل سنة 25هـ وقيل الأصح سنة 27هـ	سيرته حسنة	عبد الله بن سعد بن أبي السرح ⁽¹⁾	
بني ثقيف	27هـ	24هـ	حسن السيرة	عثمان بن أبي العاص ⁽³⁾	البحرين ⁽²⁾ واليمامة
قريش	إلى غاية وفاة عثمان بن عفان	سنة 29هـ	حسن السيرة	عبد الله بن عامر بن كريز ⁽⁴⁾	
أموي	35هـ	24هـ	حسن السيرة	معاوية بن أبي سفيان	الشام

(1) - ابن سعد: مصدر سابق، ج 7، ص 501، البخاري: المصدر السابق، ج 5، ص 29، البغوي: معجم الصحابة، ج 4، ص 24، أبي نعيم: مصدر سابق، ج 3، ص 1670، ابن عبد البر: المصدر السابق، ج 3، ص 918، ابن عساکر: المصدر السابق، ج 4، ص 337، الذهبي: مصدر سابق، ج 2، ص 462، الصفدي صلاح الدين: الوافي بالوفيات، ج 17، ص 101.

(2) - أما البحرين فقد أصبح أحد تابعي عبد الله بن عامر واليا عليها، وقد ذكرت المصادر العديد من ولاية الخليفة عثمان على البحرين ومن بينهم: مروان بن الحكم وعبد الله بن سوار العبدي وقد توفي عثمان وعبد الله على البحرين.

(3) - ابن سعد: مصدر سابق، ج 6، ص 47، البخاري: مصدر سابق، ج 6، ص 212، أبو الحسن العجلي: الثقات، ج 1، ص 328، البغوي: مصدر سابق، ج 4، ص 349، ابن قانع: معجم الصحابة، ج 2، ص 256، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 3، ص 475 وما بعدها.

(4) - ابن سعد: مصدر سابق، ج 5، ص 44 وما بعدها، الأصبهاني أبو محمد: طبقات المحدثين، ج 1، ص 256، ابن عساکر: مصدر سابق، ج 29، ص 247 وما بعدها، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 3، ص 289، الزركلي: الأعلام، ج 4، ص 94.

قرشي مخزومي	؟	؟	حسن السيرة	أما حمص فقد كان واليها عمير بن سعد الأنصاري في بداية خلافة عثمان ثم مرض وطلب من الخليفة أن يعفيه. فأعفاه وضم ولايته إلى معاوية ثم ولى معاوية على حمص عبد الرحمن بن خالد بن الوليد ⁽¹⁾ .	
		؟	؟	كان عليها علقمة بن محرز ⁽²⁾ ولما توفي ضم عثمان <small>رضي الله عنه</small> ولايتها لمعاوية.	فلسطين
بني ثعلبة من قبيلة باهلة	؟	؟	ثقة وله أحاديث	سلمان بن ربيعة ⁽³⁾ بعد أن فتحها	أرمينية

(1)- ابن منظور: مصدر سابق، ج 14، ص 244، ابن حجر: الإصابة، ج 5، 27، الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 326.

(2)- لم تذكر المصادر إلا أنه كان واليا على فلسطين، وقد كان واليا منذ عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ينظر: ابن العديم: بغية الطلب في تاريخ حلب، ج 7، ص 3159، محمد سهيل طقوش: تاريخ الخلفاء الراشدين، ص 330.

(3)- ابن كثير: مصدر سابق، ج 7، ص 246، ابن سعد: مصدر سابق، ج 6، ص 176، خليفة بن خياط: الطبقات، ج 1، ص 239، ابن عبد البر: مصدر سابق، ج 2، ص 633، الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج 10، ص 284، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 508.

اليمن وحضرموت	يعلى بن منية ⁽¹⁾ وكان منذ عهد عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> واستعماله من طرف عثمان على صنعاء واستمر عليها إلى وفاة عثمان <small>رضي الله عنه</small> .	حسن إسلامه	23هـ	توفي عثمان وهو عليها والي	تميمي حليف بني نوفل
	أما يمن الجند فقد عين عليها عبد الله بن ربيعة المخزومي				
البصرة	أبو موسى الأشعري	حسن السيرة	24هـ	29هـ	
	عبد الله بن عامر بن كريز ⁽²⁾	حسن السيرة	سنة 29هـ	35هـ	القرشي العبشي
الكوفة	المغيرة بن شعبة ⁽³⁾	حسن السيرة	24هـ	24هـ وقيل: 25هـ	الثقفي
	سعد بن أبي وقاص	حسن السيرة	24هـ	25هـ	

(1)- ابن عساکر: مصدر سابق، ج 74، ص 186، ابن حجر: المصدر السابق، ج 6، ص 539.

(2) - الأصبهاني: طبقات المحدثين، ج 1، ص 255، ابن عبد البر: مصدر سابق، ج 3، ص 932، ابن عساکر: مصدر سابق، ج 29، ص 247، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 3، ص 135، البلاذري: مصدر سابق، ص 390، الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 26، ابن الجوزي: المنتظم، ج 5، ص 3، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 472.

(3) - ابن سعد: مصدر سابق، ج 4، ص 214، البغوي: مصدر سابق، ج 5، ص 398، ابن عساکر: مصدر سابق، ج 60، ص 13، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 5، ص 238، الطبري: مصدر سابق، ج 4، ص 244، ابن الجوزي: مصدر سابق، ج 5، ص 240، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 453، ابن كثير: مصدر سابق، ج 7، ص 168.

القرشي الأموي.	30هـ	25هـ وقيل: سنة 26هـ	له صحبة	الوليد بن عقبة بن أبي معيط ⁽¹⁾	
القرشي الأموي.	34هـ	سنة 30هـ	حسن السيرة	سعيد بن العاص ⁽²⁾	
التميمي.	إلى وفاة الخليفة	سنة 34هـ وقيل: 35هـ	له صحبة وحسن سيرته	أبي موسى الأشعري ⁽³⁾	
البارقي.	؟	؟	حسن السيرة	عرفجة بن هرثمة ⁽⁴⁾	الموصل
الفهري القرشي.	مات في خلافة	قيل سنة: 31هـ ⁽⁶⁾	حسن السيرة	حبيب بن مسلمة ابن مالك الفهري ⁽⁵⁾ .	أرمينية

(1) - ابن سعد: المصدر السابق، ج 6، ص 24، الطبري: المصدر السابق، ج 4، ص 251، 271، ابن عساكر: المصدر السابق، ج 63، ص 218، الذهبي: المصدر السابق، ج 3، ص 104، ابن الجوزي: المصدر السابق، ج 6، ص 4، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 477، الذهبي: العبر في خبر، ج 1، ص 20، اليافعي: مرآة الجنان، ج 1، ص 70، ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل، ج 9، ص 8، خالد علال: الثورة على سيدنا عثمان بن عفان، ص 14.

(2) - خليفة بن خياط: مصدر سابق، ص 168، ابن الأثير: مصدر سابق، ج 2، ص 477، ابن كثير: مصدر سابق، ج 7، ص 187، الذهبي: مصدر سابق، ج 3، ص 104، ابن عبد البر: مصدر سابق، ج 2، ص 623، ابن الأثير: المصدر السابق، ج 2، ص 481، ابن الزكي: تهذيب الكمال، ج 10، ص 503.

(3) - ابن سعد: مصدر سابق، ج 4، ص 84، 85، 86، الذهبي: مصدر سابق، ج 2، ص 381 وما بعدها.

(4) - ابن الأثير: أسد الغابة، ج 4، ص 22، عبد السلام: دراسة نقدية في المرويات، ج 2، ص 717.

(5) - أبي نعيم: معرفة الصحابة، ج 2، ص 820، 821، ابن سعد: مصدر سابق، ج 7، ص 409، خليفة بن خياط: الطبقات، ج 1، ص 65، ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل، ج 3، ص 108، ابن قانع: معجم الصحابة، ج 1، ص 190، ابن عبد البر: الإستيعاب، ج 1، ص 321.

(6) - ابن حبان: الثقات، ج 2، ص 252.

	معاوية سنة 42هـ		له صحبة.	
الباهلي الكوفي.	قيل مات سنة 28 و 29هـ و 30هـ	؟	تابعي وثقة وقيل: من كبار التابعين. له صحبة.	سلمان بن ربيعة الباهلي ⁽¹⁾ .
من بني عبس العبسي.	توفي سنة 36هـ	؟	حسن السيرة له صحبة.	أصبهان حذيفة بن اليمان ⁽²⁾ .
/	/	/	/	المغيرة بن شعبة ⁽³⁾ .
القرشي.	؟	؟	حسن السيرة وله صحبة	خالد بن غلاب ⁽⁴⁾ .

(1) -العجلي:الثقات، ج1، ص198، أبي حاتم: المصدر السابق، ج4، ص294، الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج10، ص284، ابن الأثير:أسد الغابة، ج2، ص508، الذهبي:تاريخ الإسلام، ج2، ص187.

(2) -ابن سعد: المصدر السابق، ج6، ص15، البخاري:التاريخ الكبير، ج3، ص95، أبي حاتم:المصدر السابق، ج3، ص256، ابن حبان: المصدر السابق، ج3، ص80، أبو سليمان محمد: تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، ج1، ص125 وما بعدها.

(3) -تم التطرق إليه سابقا.

(4) -ابن منده: معرفة الصحابة، ج1، ص482، أبو نعيم الأصبهاني: تاريخ أصبهان، ج1، ص96، ابن نقطة البغدادي: إكمال الإكمال، ج4، ص392، ابن الأثير: المصدر السابق، ج2، ص136.

الملحق الثالث: أشهر القضاة في عهد الخليفة عثمان بن عفان

اسم الولاية	اسم القاضي	سيرته ومكانته	سنة التولية	سنة العزل	قبيلته
المدينة	المغيرة بن نوفل بن الحارث ⁽¹⁾	حسن السيرة	؟	؟	الهاشمي القرشي
	كثير بن الصلت من كندة عداة في بني جمع ⁽²⁾	تابعي ثقة	؟	؟	مدني
	زيد بن ثابت ⁽³⁾	حسن السيرة	منذ عهد عمر	؟	المدني النجاري بني النجار
البصرة	كعب بن سور ⁽⁴⁾	حسن السيرة	منذ عهد عمر	؟	الأزدي من بني لقيط

(1) - ابن سعد: مصدر سابق، ج 5، ص 22، ابن عبد البر: مصدر سابق، ج 4، ص 1448، ابن الأثير: أسد الغابة، ج 5، ص 240، الذهبي: مصدر سابق، ج 2، ص 444، المقديسي: البدء والتاريخ، ج 5، ص 20، البري: الجوهر، ج 2، ص 47.

(2) - محمد عبد سلام: طبقات فحول الشعراء، ج 1، ص 134، العجلي: الثقات، ص 396، أبي نعيم: مصدر سابق، ج 5، ص 2393، ابن عساكر: مصدر سابق، ج 50، ص 36.35.

(3) - البري: المصدر السابق، ج 2، ص 184، ابن سعد: المصدر السابق، ج 2، ص 275، البخاري: التاريخ الكبير، ج 3، ص 381، أبي نعيم: المصدر السابق، ج 3، ص 1151، ابن الأثير: المصدر السابق، ج 2، ص 364، الذهبي: مصدر سابق، ج 4، ص 67، 68، مغلطاي ابن قليج: إكمال تهذيب الكمال، ج 5، ص 135.

(4) - ابن سعد: مصدر سابق، ج 7، ص 91، خليفة بن خياط: الطبقات، ج 1، ص 344، أبو بكر محمد: أخبار القضاة، ج 1، ص 274، 275، ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل، ج 7، ص 162، ابن حبان: الثقات، ج 5، ص 333، ابن حجر: الإصابة، ج 5، ص 480، ابن قتيبة: المعارف، ص 430.

من مذبح	؟	؟	له صحبة مع الرسول ﷺ وحسن السيرة	أبو موسى الأشعري ⁽¹⁾ إضافة لولايته
			"عرف به سابقاً"	كعب بن سور
الهدلي	32هـ	؟	له صحبة حسن السيرة	عبد الله بن مسعود ⁽²⁾ كان على القضاء وبيت المال
الكندي الكوفي ويكنى أبو أمية	71هـ	18هـ	تابعي ثقة	شريح بن الحارث الكندي ⁽³⁾
الأنصاري.	حتى زمن معاوية	؟	له صحبة	فضالة بن عبيد بن نافذ الأنصاري. ⁽⁴⁾
الأنصاري.	قيل توفي سنة 32هـ	؟	له صحبة	أبو الدرداء عويمر بن عامر. ⁽⁵⁾

(1) - ابن سعد: مصدر سابق، ج4، ص105، العجلي: الثقات، ج1، ص272، أبو بكر: أخبار القضاة، ج1، ص283، ابن الأثير: مصدر سابق، ج6، ص299، محمد علي الصلابي: أسمى المطالب، ص663.

(2) - العجلي: المصدر السابق، ج1، ص278، أبو بكر: المصدر السابق، ج2، ص188، ابن أبي حاتم: المصدر السابق، ج5، ص149، ابن حبان: مصدر سابق، ج3، ص296، البخاري: رجال صحيح البخاري، ج1، ص382، أبو اسحاق: طبقات الفقهاء، ج1، ص43، ابن عساکر: مصدر سابق، ج33، ص51، 52، الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج3، ص280، مغلطاي بن قليج: مصدر سابق، ج8، ص197، 198، الذهبي: تاريخ الإسلام، ج3، ص380.

(3) - العجلي: المصدر السابق، ج1، ص216، أبو بكر محمد: مصدر سابق، ج2، ص189، ابن عبد البر: مصدر سابق، ج2، ص701.

(4) - ابن سعد: مصدر سابق، ج7، ص401، البخاري: التاريخ الكبير، ج7، ص124، ابن أبي حاتم: مصدر سابق، ج7، ص77، ابن عساکر: مصدر سابق، ج48، ص290، 291، ابن الأثير: مصدر سابق، ج4، ص63، ابن منظور: مصدر سابق، ج20، ص270، 271، ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج8، ص267، 268.

(5) - ابن عبد البر: مصدر سابق، ج3، ص1227، 1228، 1229، الذهبي: المصدر السابق، ج2، ص335، محمد محمد: معجم حفاظ القرآن، ج1، ص232، أبو محمد اليافعي: مرآة الجنان، ج1، ص74.

	وقيل بعد معركة الصفين		حسن السيرة		
السهمي	42هـ	23هـ	له صحبة	عثمان بن قيس بن أبي العاص ⁽¹⁾	مصر
التميمي حليف قريش	؟	؟	له صحبة	يعلى بن أمية ⁽²⁾	اليمن
القرشي	إلى غاية مقتل عثمان	؟	له صحبة	رجل يقال له ثمامة القرشي ⁽³⁾ كان على قضاء صنعاء	

- (1) - ابن الجوزي: المنتظم، ج4، ص341، أكرم العمري: مرجع سابق، ص174، الكندي: كتاب الولاة، ص221، أبي نعيم: مصدر سابق، ج4، ص1966، ابن حجر: رفع الإصر عن قضاة مصر، ص266
- (2) - ابن سعد: مصدر سابق، ج5، ص456، البخاري: مصدر سابق، ج8، ص414، ابن عبد البر: مصدر سابق، ج4، ص1586، ابن عساکر: مصدر سابق، ج74، ص186، 187، الزركلي: الأعلام، ج8، ص204.
- (3) - البخاري: التاريخ الأوسط، ج1، ص89، ابن أبي حاتم: مصدر سابق، ج2، ص465، أبي نعيم: معرفة الصحابة، ج1، ص507، ابن عساکر: مصدر سابق، ج11، ص158.

الملحق الرابع: ولاية الخراج في عهد الخليفة عثمان بن عفان

اسم الولاية	اسم عامل الخراج	سيرته ومكانته	سنة التولية	سنة العزل	قبيلته
مصر	عبد الله بن سعد بن أبي سرح.	انظر ملحق الولاية	؟	؟	؟
	سليمان بن عمر التجيبي ⁽¹⁾ .				
خراج السودان	جابر بن عمرو المزني ⁽²⁾ .	؟	؟	حتى وفاة عثمان.	المزني
	سماك الأنصاري ⁽³⁾ .	؟	؟	حتى وفاة عثمان.	؟

(1) - الطبري: مصدر سابق، ج4، ص 422، الكندي: مصدر سابق، ج1، ص14.

(2) - سيف الله التميمي: الفتنة وموقعة الجمل، ج1، ص86.

(3) - الطبري: المصدر السابق، ج4، ص422، أكرم العمري: مرجع سابق، ص153.

الفهارس

أولاً: فهرس الآيات القرآنية

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية

ثالثاً: فهرس الرسائل الواردة في كل فصل

رابعاً: قائمة المصادر والمراجع

خامساً: فهرس الموضوعات

أولاً: فهرس الآيات القرآنية.

صفحة	رقم الآية	الآية
سورة البقرة		
26	137	﴿ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾
40	229	﴿ وَلَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُمْ شَيْئًا ... ﴾
172	43	﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾
آل عمران		
4	155	﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾
62	159	﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾
113، 120، 124	77	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ ﴾
119، 124	-102 105	﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ... ﴾
سورة النساء		
60	95	﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ... ﴾
39	35	﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ﴾
60	105	﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴾
113، 120، 125	59	﴿ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾
137	58	﴿ إِنَّ اللَّهَ بِأَمْرِكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ﴾

سورة المائدة		
	95	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ...﴾
113، 119، 124	7	﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾
125	48	﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾
125	44	﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾
سورة الأنعام		
30	-162 163	﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾
113، 121، 126	159	﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا﴾
سورة الأنفال		
186	01	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾
186	41	﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾
سورة التوبة		
173	60	﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْعَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾
175	29	﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ...﴾
6	117	﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾
سورة يونس		
112	59	﴿أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ﴾

سورة هود		
126، 121	90-89	﴿وَيَا قَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَالِحٍ وَمَا قَوْمٌ لُوِطٍ مِنْكُمْ بَعِيدٍ وَاسْتَعْمَرُوا رَبَّنَا ثُمَّ تَابُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ﴾
سورة يوسف		
122	53	﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾
سورة الرعد		
58	11	﴿لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُعَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا هُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَاٍ﴾
سورة إبراهيم		
121، 119	34	﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا حِصْوَهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾
سورة النحل		
	76	﴿هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾
125	94	﴿وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَرِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ نُبُوَّتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوءَ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾
	97	﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾
، 124، 113 180	91	﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾
120	96-91	﴿وَلَا تَنْفُسُوا الْإِيمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ﴿...﴾
سورة الإسراء		
	53	﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانَ عَدُوًّا مُبِينًا﴾
122، 119	34	﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾
191	26	﴿وَأَتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَالْبَنِ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْدِيرًا﴾

سورة الكهف		
46-45		﴿وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا أَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ فَأَخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ....﴾
سورة النور		
120، 125	55	﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمْ....﴾
سورة الشعراء		
62	35-29	﴿قَالَ لَئِنِ اتَّخَذْتِ إِيَّاهُ غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ قَالَ أَوْلُو جِنَّتِكَ بِشَيْءٍ مُبِينٍ قَالَ فَأَتَتْ بِهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ....﴾
63	40-36	﴿قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَبْعَثْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ يَا تَوَكُّلٌ بِكُلِّ سَخَّارٍ عَلِيمٍ....﴾
سورة النمل		
	32-29	﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ....﴾
	32	﴿مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ﴾
63	33	﴿نَحْنُ أَوْلُو قُوَّةٍ وَأُولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ﴾
سورة فاطر		
	05	﴿فَلَا تَعْرَبْكُمْ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا يُعْرَبْكُمْ بِاللَّهِ الْعَزُورُ﴾
9	29	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ﴾
سورة ص		
115	28	﴿أَمْ يَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ يَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾
سورة الشورى		
62	38	﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾
191	32	﴿ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ قُلْ لَا﴾

		أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ وَمَن يَعْتَرِفْ حَسَنَةً نَّرَدُّ لَهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿١١٣﴾
سورة الزخرف		
الفتح		
6، 113، 120، 115	10	﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَن يَكْفُرْ لِيَّ كُفْرًا عَظِيمًا﴾
سورة الحجرات		
113	06	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾
120	08-06	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾
سورة الحديد		
115	08	﴿وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾
سورة الحشر		
182	10	﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾
سورة الصف		
8	10 - 12	﴿أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾
سورة التغابن		
120	16	﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾

ثانياً: فهرس الأحاديث والآثار.

صفحة	الحديث/ الأثر
170	أدرکت زمن عثمان، وما من نفس مسلمة إلا ولها في مال الله حق»
173	ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله،...»
175	إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال ...
196	اذهب فحج مع امرأتك
61	اقتدوا بالذين بعدي أبو بكر وعمر»
140	أقطع الزبير أرضاً، قالت أسماء بنت أبي بكر: كنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعها رسول الله ﷺ على رأسي، وهي مني على ثلثي فرسخ»
162	أما بعد والله إني لأعطي الرجل وأدع الرجل، والذي أدع أحب إلي من الذي أعطي،...
137	إن الخازن المسلم الأمين الذي يعطي ما أمر به كاملاً موفراً طيبة به نفسه حتى يدفعه إلى الذي أمر له به، وأحد المتصدقين.
51	إنما الولاء لمن أعتق»
162	إني أعطي قريشاً أتألفهم، لأنهم حديث عهد بجاهلية»
8	تبيعها بعين في الجنة؟
133	فو الله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر ﷺ فعرفت أنه الحق»
59	الكفر في العجمة فإذا استعجم عليهم أمر تكلفوا وابتدعوا
203	لا والذي بعث محمداً بالحق لا أحمل فيه مسلماً أبداً، وتالله لمسلم أحب إلي مما حوت الروم، فإياك أن تعرض لي، وقد تقدمت إليك
6	لو مكث كذا وكذا سنة ما طاف حتى أطوف
40	ما أعتب على ثابت في خلق ولا دين، ولكني أكره الكفر في الإسلام فقال رسول الله ﷺ عليه حديثه؟ ...

163	من اتخذ غير ذلك فهو غال أو سارق»
8	من اشترى بئر رومة فيجعل دلوه مع دلاء المسلمين بخير له في الجنة»، وقال: «من حفر بئر رومة فله الجنة»
195	من ولي لنا شيئاً، فلم تكن له امرأة فليتزوج امرأة، ومن لم يكن له مسكن فليتخذ مسكناً، ومن لم يكن له مركب فليخذ مركباً، ومن لم يكن له خادماً فليتخذ خادماً
6	هذه يد عثمان، فضرب بها على يده»
48	وكيف بها زعمت أنها قد أرضعتكما؟ دعها عنك»
51	الولاء لحمة كلحمة النسب، لا تباع ولا توهب
3	يا عثمان أجب الله إلى جنته فإنني رسول الله إليك وإلى خلقه

ثالثا: فهرس الرسائل الواردة في كل فصل

الفصل الأول

الرقم	عنوان الرسالة والمرسل إليه
1	رده على أهل مصر بإبقاء عمرو بن العاص
2	يستنجده علي إلى عفان بن عثمان رسالة
3	رسالة أخرى من الخليفة إلى علي
4	رسالة أخرى من الخليفة إلى علي
5	رسالته إلى طلحة والزبير وهو محصور وأقوام من الصحابة
6	رسالة الخليفة إلى الناس يستمدهم في أمصارهم

الفصل الثاني

الرقم	عنوان الرسالة والمرسل إليه
7	رسالة الخليفة عثمان إلى عبد الله بن عامر واليه على البصرة فيمن يجب عليه قصر الصلاة
أ7	رواية أخرى لما سبق
ب7	رواية أخرى لما سبق
ج7	رواية أخرى لما سبق
8	رسالته عثمان إلى عماله
أ8	رواية أخرى لما سبق
ب8	رواية أخرى لما سبق
9	رسالته إلى معاوية في الاستماع للقراء عند الصلاة
أ9	رواية أخرى لما سبق
10	رد الخليفة عثمان على معاوية يعلمه أن لا زكاة في الخيل والرقيق
11	رسالته إلى عبد الله بن عامر يؤنبه على إحرامه بالحج من خراسان

12	رسالة أخرى من الخليفة في شأن الجمع بين الأختين
13	رسالة من الخليفة في شأن زواج الثيب
أ13	رواية أخرى لما سبق
14	رسالة من الخليفة إلى واليه ابن خديج في شأن الزواج
15	رسالة من الخليفة إلى واليه ابن عامر
16	رسالة الخليفة إلى ابن العباس ومعاوية
17	رسالة الخليفة إلى فريعة ابنة مالك
18	رسالة من الخليفة يأمر فيها بتوريث زوجة عبد الرحمن بن عوف
19	الرسالة الخليفة ردا على عم ربيع ابنة معوذ
20	رسالة أخرى من الخليفة في حق أم بكر الأسلمية
21	رسالة أخرى من الخليفة إلى واليه علي اليمامة
22	رسالة أخرى من الخليفة إلى عبد الرحمن في شأن زوجته
23	رسالة أهل الكوفة إلى عثمان في شأن الوليد بن عقبة
أ23	رواية أخرى لما سبق
24	رسالة الخليفة إلى ابن مسعود
أ24	رواية أخرى لما سبق
25	رسالة الخليفة يأمر فيها بقتل رجل من أنباط الشام
26	رسالته إلى واليه الوليد بن عقبة
27	رسالة عثمان إلى الوليد في شأن جندب قاتل الساحر
28	رسالة أخرى من الخليفة إلى واليه ابن عامر
29	رسالة أخرى من الخليفة للإجابة على سؤال
30	رسالته في شأن المرأة التي شهدت على الرضاع

31	رسالة الخليفة في شأن العبد الذي طلق امرأته
32	رسالة خليفة في شأن أمة ادعت الحرية
أ32	رواية أخرى لما سبق
33	رسالة أخرى من الخليفة
34	رسالته في شأن أولاد الأمة
35	رسالة أخرى من الخليفة في شأن التفريق بين العبد وأهله في البيع
36	رسالة أخرى من الخليفة في شأن طلاق العبد
37	رسالة من الخليفة إلى واليه ابن حديج
38	رسالته أخرى من الخليفة في شأن العبد الذي أراد السفر

الفصل الثالث

39	رسالة الخليفة عثمان إلى عماله يبين لهم فيها سياسته في الأمة
40	رسالته الخليفة إلى قادة الجنود
41	رسالته الخليفة إلى عمال الخراج
42	رسالة الخليفة إلى العامة من الناس
43	رسالته ﷺ إلى عماله على الأمصار
44	رسالته إلى عماله يوصيهم بأن يقتدوا بما فارقوا عليه عمر بن الخطاب
45	رسالة الخليفة عثمان إلى الناس في الأمصار
46	أول رسالة أرسلها الخليفة إلى عماله على الأمصار
47	رسالة الخليفة ﷺ إلى الأمراء
48	رسالته إلى ولاته يوصيهم بالرعية
49	رسالة الخليفة إلى معاوية والعمال

50	رسالة عزل الخليفة لأبي موسى الأشعري
51	رسالة الخليفة إلى عمرو بن العاص بالعزل وطلب منه القدوم عليه
52	رسالة الخليفة إلى ابن أبي سرح بعد عزل عمرو بن العاص
53	رسالة الخليفة في عزل الوليد بن عقبة
54	رسالة الخليفة إلى واليه سعيد بن العاص
55	رسالة عثمان إلى سعيد بن العاص يأمره بتسيير القراء مثيري الفتنة إلى الشام
56	رسالة الخليفة إلى من سماهم واليه
أ56	رواية أخرى لما سبق
ب56	رواية أخرى لما سبق
57	رسالة الخليفة إلى معاوية بن أبي سفيان في شأن القراء مثيري الفتنة في الكوفة
أ57	رواية أخرى لما سبق
58	رسالة الخليفة إلى معاوية بن أبي سفيان في شأن مثيري الفتنة
أ58	رواية أخرى لما سبق
ب58	رواية أخرى لما سبق
59	رسالة أخرى من الخليفة إلى سعيد بن العاص في شأن مثيري الفتنة
60	رسالة الخليفة إلى أمراءه
أ60	رواية أخرى لما سبق
61	رسالة الخليفة إلى واليه ابن عامر في شأن حكيم بن جبلة
أ61	رواية أخرى لما سبق
62	رسالة الخليفة إلى عبد الله بن أبي السرح يتهدده فيها
63	رسالته الخليفة إلى ابن أبي سرح في شأن عمار بن ياسر
أ63	رواية أخرى لما سبق

64	رسالة الخليفة إلى عبد الله بن عامر
65	رسالة الخليفة إلى معاوية بن أبي سفيان في شأن أبا ذر
66	رسالة عثمان إلى أبي ذر يستقدمه من الشام
67	رسالة الخليفة إلى ابن مسعود
68	رسالة عثمان إلى ابن مسعود في شأن جمع المصاحف
أ68	رواية أخرى لما سبق
69	رسالة الخليفة إلى عماله يوصيهم بالناس خيرا
70	رسالة الخليفة إلى واليه ابن أبي سرح في أمر ابن أبي بكر بحمله إليه
71	رسالة الخليفة إلى أمرائه
72	رسالة الخليفة إلى ابن مسعود في شأن المتمردين
73	رسالة من الخليفة إلى ابن مسعود في قوم بني حنيفة
74	رسالة الخليفة إلى سلمان بن ربيعة
75	رسالته الخليفة إلى عبد الله بن عامر
76	رسالة إلى عمرو بن العاص لما شكى كل واحد منهما بالآخر في أمر كسر الخراج
77	رسالته إلى ابن أبي السرح يوليه على الخراج والحرب
78	رسالة الخليفة عثمان إلى عبد الله بن أبي السرح يعنفه على ما كان منه نحو أهل مصر
أ78	رواية أخرى لما سبق
79	رسالة عثمان إلى ابن أبي سرح يأمره برد ما نغله من مال إلى إفريقية
80	رد الخليفة على ابن عامر يأمره بتولية هرم بن حيان وغيره أقاليم بلاد فارس وخراسان
81	رسالته إلى عبد الله بن مسعود يعزله عن بيت مال الكوفة
82	رسالته إلى أهل الكوفة يعلمهم بعزل سعيد بن العاص وولاية أبي موسى الأشعري
83	إذنه لعبد الله بن مسعود بالرجوع من الكوفة إلى المدينة

أ83	رواية أخرى لما سبق
ب83	رواية أخرى لما سبق
ج83	رواية أخرى لما سبق
84	رسالته الخليفة إلى ولاته يستنجدهم
85	رسالة الخليفة إلى أمراء الأجناد
86	رسالة الخليفة إلى حبيب بن مسلمة
87	رسالة الخليفة إلى ولاته في بداية الفتوحات
88	رسالة الخليفة إلى عبد الله بن سرح في شأن إلزام المرابطين على الإسكندرية
89	رسالته الخليفة إلى واليه معاوية يأمره بالتوجه إلى أرمينية
90	رسالة الخليفة إلى حبيب بن مسلمة بشأن غزو أرمينية
91	رسالة الخليفة إلى معاوية في تشخيص من يريد الجهاد من أهل الشام
92	رسالة الخليفة إلى سعيد بن العاص يأمره بإرسال جيش إلى حبيب
93	رسالة الخليفة إلى الوليد بن عقبة
94	رسالة الخليفة إلى سلمان يأمره بغزو أزان
95	رسالة عثمان إلى سلمان بن ربيعة
96	رسالته في شأن أهل الإسكندرية بعد النقص
97	رسالته الخليفة إلى معاوية في شأن غزو البحر
98	رسالة أخرى من الخليفة إلى معاوية في شأن فتح قبرص
99	رسالة من الخليفة إلى الوليد يأمره بإرسال المدد إلى إخوانه
أ99	رواية أخرى لما سبق
100	رسالة الخليفة إلى عبد الله بن سعد يأمره بغزو إفريقية
101	رسالة الخليفة إلى ابن عامر

102	رسالة الخليفة إلى سعيد بن العاص
103	رسالته إلى عبد الله بن عامر في البصرة
104	رسالته الخليفة إلى سعيد بن العاص في شأن فتح خراسان
105	رسالة الخليفة في حل النزاع القائم بين حبيب بن مسلمة وسلمان بن ربيعة
106	رسالة الخليفة إلى أشرف الكوفة في شأن مثيري الفتنة
107	رسالة أخرى من الخليفة إلى أهل الكوفة
108	رسالة الخليفة إلى أبي موسى الأشعري وحذيفة في شأن المتمردين
109	رسالة الخليفة إلى أهل الكوفة بعد عزل الوليد بن عقبة
110	رسالة الخليفة إلى أهل الكوفة بعد تولية سعيد بن العاص
111	رسالة الخليفة إلى أهل الكوفة بعد عزل سعيد بن العاص
أ111	رواية أخرى لما سبق
ب111	رواية أخرى لما سبق
112	رسالة الخليفة إلى أهل الكوفة
113	رسالة من الخليفة إلى أهل الكوفة
114	رسالة الخليفة إلى أهل مصر
115	رسالة الخليفة إلى أهل مصر بعدما اشتكوا بن السرح
116	رسالة الخليفة إلى الأشتر النخعي وأصحابه
أ116	رواية أخرى لما سبق
117	رسالة الخليفة إلى أهل البصرة في شأن جمعه للقرآن الكريم
118	رسالة الخليفة إلى أهل الأمصار في قضية جمع القرآن
119	رسالة الخليفة إلى أهل الأمصار
120	رسالة أخرى لأهل الأمصار

121	رسالة الخليفة إلى عامة الناس يشرح فيها الاتهامات التي وجهت له
122	رسالة أخرى من الخليفة إلى عامة الناس
123	رسالة الخليفة إلى أهل الأمصار
124	رسالة أخرى من الخليفة إلى عامة الناس
125	رسالة أخرى من الخليفة إلى العامة من الناس يحذرهم من الفتنة
126	رسالة من الخليفة إلى الناس في الأمصار يأمرهم بالمعروف وينهاهم على المنكر
127	رسالته إلى أهل الأمصار يوصيهم بالابتعاد عن الفتن
128	رسالة أخرى من الخليفة إلى عامة الناس يوصيهم بتقوى الله
129	رسالة الخليفة إلى أهل مكة
130	رسالته مع عبد الله بن الزبير إلى عامة الناس
131	رسالة الخليفة إلى أهل الشام يطلب نصرتهم
132	الرسالة الموجهة إلى الرعية أثناء احساسه بالفتنة

الفصل الرابع

133	أول رسالة كتبها عثمان بن عفان إلى جميع ولاته
134	وكان أول رسالة كتبها إلى عمال الخراج
135	رده على الوليد في أمر المال الذي طالبه به ابن مسعود
136	إقطاع جرير بن عبد الله
137	إقطاع وائل بن حجر الحضرمي
138	إقطاع خالد بن عرفطة
139	إقطاع عبد الله بن مسعود
140	أقطع عمارا
141	إقطاع خباب بن الأرت

142	إقطاع سعدا
143	إقطاع الزبير
أ143	رواية أخرى لما سبق
ب143	رواية أخرى لما سبق
144	إقطاع بن هبار
145	إقطاع عثمان خمسة من أصحاب رسول الله
أ145	رواية أخرى لما سبق
146	إقطاع الخليفة عثمان بن عفان لعثمان بن العاص
أ146	رواية أخرى لما سبق
147	رسالة الخليفة إلى ابن عامر يأمره بإقطاع عثمان بن أبي العاص
أ147	رواية أخرى لما سبق
ب147	رواية أخرى لما سبق
148	إقطاع الزبير بن العوام وغيره
149	إقطاع خباب بن الأرت
150	إقطاع وائل بن حجر
151	إقطاع ابن حاتم الطائي
152	إقطاع أبا المبرد
153	إقطاع نافع بن الحارث
154	إقطاع خالد بن عرفطة
155	إقطاع أبي موسى الأشعري
156	إقطاعه لأناس من البصرة والكوفة
157	إقطاع طلحة

158	إقطاع وائل بن حجر الحضرمي
159	إقطاع خباب بن الأرت
160	إقطاع عدي بن حاتم
161	إقطاع خالد بن عرفطة
162	إقطاع الأشعث بن قيس
163	إقطاع جرير بن عبد الله
164	تعويض الخليفة للأشعث بن قيس
165	تعويض الخليفة لطلحة بن عبيد الله
166	إقطاع الزبير بن العوام
167	إقطاع خباب
168	إقطاع وائل بن حجر
169	إقطاع بن حاتم الطائي
170	إقطاع أبا مبرد الحنفي
171	إقطاع نافع بن الحارث
172	إقطاع خالد بن عرفطة
173	إقطاع أبي موسى الأشعري
174	إقطاع طلحة بن عبد الله
175	إقطاع أسامة بن زيد
176	إقطاع العباس بن ربيعة
177	إقطاع عبد الله بن مسعود
178	إقطاع سعد بن أبي وقاص
179	إقطاع عمار بن ياسر

180	إقطاع حباب
181	إقطاع الخليفة المغيرة دارا بالبيع
182	إقطاع جماعة بن مرارة أرضا باليمامة
183	رد الخليفة على معاوية لما طلب منه إقطاعه أرض الصافية للإنفاق على الوفود والضيوف
184	رد الخليفة على سعيد بن العاص في تفضيل أهل السابقة والفضل في العطاء
185	تخصيص عطاء للمولود
186	فرض عطاء للعيال
187	الزيادة في عطاء قبيلة ربيعة
188	أمره بالعطاء لعيال عبد الله
189	الزيادة في العطاء لأهل الكوفة
190	الزيادة في عطاء الذرية
191	رسالة عثمان بن عفان إلى ابن عامر يأمره بإعطاء علي بن أبي طالب مبلغ من المال
أ191	رواية أخرى لما سبق
192	أمره بالعطاء للحارث بن العاص
193	أمره بالعطاء لزيد بن ثابت
194	زيادة الناس في أعطياتهم
195	أمر الخليفة بالعطاء للعباس بن ربيعة
أ195	رواية أخرى لما سبق
196	رسالته إلى أحد ولاته يأمره أن يعطي للمقاتلة أرزاقهم
197	فرضه العطاء لأبي ذر
198	رسالته للناس يذكرهم بموعد الزكاة

199	رسالة الخليفة إلى عبد الله بن سعد يأمره بالغزو
200	رساله الخليفة للوليد في شأن أهل نجران
200أ	رواية أخرى لما سبق
201	رسالة الخليفة إلى عبد الله بن سعد في شأن خراج مصر
202	رسالة الخليفة إلى ابن أبي سرح يوصيه الاهتمام بالخراج وألا يظلم مسلماً أو معاهداً في المال
203	رسالته إلى عبد الله في شأن خمس غنائم إفريقية
204	رسالة أخرى من الخليفة إلى ابن أبي سرح يأمره برد الخمس
204أ	رواية أخرى لما سبق
205	رسالته إلى واليه معاوية بن أبي سفيان يقطعه بعض القرى والمزارع
206	رسالته إلى واليه عبد الله بن سعد يأمره بصرف مرتبات الجنود
206أ	رواية أخرى لما سبق
207	رسالة الخليفة إلى ابن عامر في إمضاء ما وعد به قطن بن عبد عوف جنده
208	رسالة يأمر فيها بتوريث أولاد المجاهدين
209	الانفاق على صرف مرتب لزيد بن ثابت
210	أمره بالانفاق على صاحب الشرطة
211	الانفاق على المؤذنين
212	بالانفاق على عامل السوق
213	رسالته إلى واليه بن عامر
214	انفاق الخليفة على حفر الآبار
215	رد الخليفة على معاوية في غزو البحر
216	رسالة الخليفة إلى معاوية بن أبي سفيان

الرسائل المشكوك في صحتها والمنسوبة للخليفة عثمان بن عفان:

الرقم	عنوان الرسالة والمرسل إليه
1	الكتاب المزعوم أنه أرسل إلى المصريين من طرف الخليفة عثمان يأمر فيه بقتلهم
2	رسالة الخليفة المزعومة إلى عبد الله بن عامر في منح عبد بن خالد بن أسيد ستمائة ألف درهم
3	رسالة الخليفة إلى واليه سعيد في شأن القوم ويدلونه على مواطن الخطأ والتقصير
أ3	رواية أخرى لما سبق
4	رسالة الخليفة إلى معاوية في شأن عبادة
5	رسالة الخليفة في شأن فتح القسطنطينية
أ5	رواية أخرى لما سبق

رابعاً: قائمة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم

أ- المصادر:

- أ -

- 1- أبو بكر محمد الآجُرِّيُّ البغدادي (المتوفى: 360هـ): الشريعة، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، دار الوطن للنشر، الرياض، السعودية، ط2، 1420هـ-1999م.
- 2- أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ الْمُتَوَفَّى: (المتوفى: 306هـ): أخبار القضاة، تحقيق: عبد العزيز مصطفى المراغي، المكتبة التجارية الكبرى للنشر، مصر، ط1، 1366هـ=1947م.
- أبو داوود سليمان (ت: 275هـ):
- 3- سنن أبو داوود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، دط.
- 4- المراسيل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة للنشر، بيروت، ط1، 1408هـ.
- 5- أبو داود سليمان بن داود (المتوفى: 204هـ): مسند أبي داوود، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر للنشر، مصر، ط1، 1419 هـ - 1999 م.
- 6- أبو الحسن العجلى (المتوفى: 261هـ): تاريخ الثقات، دار الباز للنشر، ط1، 1405هـ-1984م.
- 7- أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (المتوفى: 476هـ): طبقات الفقهاء، هذبه: محمد بن مكرم ابن منظور، تحقيق: إحسان عباس، دار الرائد العربي للنشر، بيروت، ط1، 1970م.
- 8- أبو اسحاق الاصطخري، المعروف بالكرخي (المتوفى: 346هـ): المسالك والممالك، دار صادر، بيروت، 2004 م.
- 9- أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (المتوفى: 369هـ): طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي ، مؤسسة الرسالة للنشر، بيروت، ط2، 1412هـ - 1992م.
- أبو عبيد القاسم ابن سلام (224هـ):
- 10- كتاب الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت، د.ط.
- 11- غريب الحديث، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف، الدكن، 1384هـ-1964م.

- 12- أبو الفداء عماد الدين (المتوفى: 732هـ): المختصر في أخبار البشر، المطبعة الحسينية المصرية للنشر، ط1، دت.
- 13- أبو العلا محمد المباركفوري (المتوفى: 1353هـ): تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية، بيروت، دط، دت.
- 14- أبو القاسم البغدادي (المتوفى: 430هـ): أمالي ابن بشران، ضبط نصه: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط1، 1418 هـ - 1997 م.
- 15- أبو محمد جعفر (المتوفى: 348هـ): الفوائد والزهد والرقائق والمراثي، تحقيق: مجدي فتحي السيد، دار الصحابة للنشر، مصر، ط1، 1409 هـ - 1989 م.
- 16- أبو منصور محمد (المتوفى: 370هـ): تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي للنشر، بيروت، ط1، 2001 م.
- أبو نعيم الأصبهاني (المتوفى: 430هـ):
- 17- حلية الأولياء حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الناشر: السعادة، مصر، 1394 هـ - 1974 م. 1 - دار الكتاب العربي - بيروت.
- 18- كتاب الإمامة والرد على الرافضة، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: الدكتور علي بن محمد بن ناصر مكتبة العلوم والحكم للنشر، المدينة المنورة، ط1، 1407 هـ - 1987 م.
- 19- معرفة الصحابة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط1، 1319 هـ - 1998 م.
- 20- أبو هلال العسكري (المتوفى: نحو 395هـ): الأوائل، دار البشير، طنطا، ط1، 1408 هـ
- 21- أبو الوليد القرطبي (المتوفى: 595هـ): بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث، القاهرة، دط، 1425 هـ - 2004 م.
- 22- أبو الوليد سليمان (المتوفى: 474هـ): المنتقى شرح الموطأ، مطبعة السعادة للنشر، مصر، ط1، 1332 هـ.
- أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم (ت: 182هـ):
- 23- كتاب الخراج، تحقيق: طه عبد الرؤوف وآخرون، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، وأيضاً: طبعة دار المعرفة، بيروت، 1399 هـ - 1979 م.

- 24- الآثار، تحقيق: أبو الوفاء، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، دت.
- 25- أبو يعقوب إسحاق (المتوفى: 238هـ): مسند إسحاق، تحقيق: عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان للنشر، المدينة المنورة، ط1، 1412 - 1991م.
- 26- ابن أبي شيبه عبد الله بن محمد (ت: 235هـ): المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف، مكتبة الرشيد، الرياض، 1409هـ.
- 27- ابن أبي حاتم أبو محمد (المتوفى: 327هـ): الجرح والتعديل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1271 هـ 1952 م. واستخدام، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند ، دار إحياء التراث العربي للنشر، بيروت، ط1، 1271هـ-1952م.
- 28- ابن أبي خيثمة أبو بكر (المتوفى: 279هـ): التاريخ الكبير، تحقيق: صلاح بن فتحى هلال، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، ط1، 1427هـ-2006م.
- 29- ابن أبي زرعة الدمشقي (المتوفى: 281هـ): تاريخ أبي زرعة الدمشقي، تحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، مجمع اللغة العربية، دمشق، دط، دت.
- 30- ابن أبي عاصم الشيباني (المتوفى: 287هـ): الآحاد والمثاني، تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية للنشر، الرياض، ط1، 1411 - 1991م.
- 31- أحمد ابن منجويه (المتوفى: 428هـ): رجال صحيح مسلم، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1407هـ.
- ابن الأثير علي بن أبي الكرم محمد (ت: 630):
- 32- الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام، دار الكتاب العربي، بيروت، 1417هـ - 1997م.
- 33- النهاية في غريب الحديث، تحقيق: طاهر أحمد وآخرون، المكتبة العلمية للنشر، بيروت، 1399هـ - 1979م.
- 34- أسد الغابة، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، 1415هـ - 1994 م.
- 35- اللباب في تهذيب الأنساب، دار صادر، بيروت، دط.
- الأزدي أبو بكر محمد (ت: 321هـ):

- 36- الاشتقاق، تحقيق: عبد السلام محمد، دار الجيل، بيروت، 1411هـ- 1991م.
- 37- جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين للنشر، بيروت، ط1، 1987م
- 38- الأزرقى أبو الوليد(المتوفى: 250هـ): أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، تحقيق:رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر، بيروت، دط، دت.
- 39- الأزهري محمد بن أحمد(ت: 370هـ): تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض، دار إحياء التراث، 2001م.
- 40- إسماعيل بن جعفر (المتوفى: 180هـ): حديث علي بن حجر السعدي عن إسماعيل بن جعفر المدني، تحقيق: عمر بن رفود بن رفيد السّفياني، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1418 هـ - 1998 م.
- 41- إسماعيل بن يحيى المزني (المتوفى: 264هـ): السنن المأثورة للشافعي، تحقيق:عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة للنشر، بيروت، ط1، 1406هـ.
- 42- ابن أعثم الكوفي أبي محمد: كتاب الفتوح، تحقيق: علي شيري، دار الندوة الجديدة، بيروت، دط.
- 43- أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي، أبو البقاء الحنفي(المتوفى: 1094هـ): الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق:عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة للنشر، بيروت، دط، دت.
- ب -
- البخاري أبو عبد الله محمد(ت:256هـ):
- 44- صحيح البخاري -الجامع السند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه -، مراجعة: صالح بن عبد العزيز، دار السلام للنشر، الرياض، 1419هـ.
- 45- التاريخ الكبير، مراقبة: محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، دط.
- 46- الأدب المفرد، تحقيق:محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية للنشر، بيروت، ط3، 1409 - 1989م.
- 47- التاريخ الأوسط، تحقيق:محمود إبراهيم زايد، دار الوعي للنشر، مكتبة دار التراث للنشر، حلب، القاهرة، ط1، 1397هـ-1977م.
- 48- البلادي الحربي عاتق بن غيث(ت: 1431هـ): معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، دار مكة، مكة المكرمة، 1402هـ- 1982م.

- البلاذري أحمد بن يحيى (ت: 279هـ):
49- فتوح البلدان، دار الهلال، بيروت، 1988م.
- 50- أنساب الأشراف، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، دار الفكر، بيروت، ط1، 1417هـ - 1996م.
- 51- البغوي محيي السنة (المتوفى: 516هـ): شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش المكتب الإسلامي للنشر، دمشق، بيروت، ط2، 1403هـ - 1983م.
- البكري أبو عبيد عبد الله (ت: 487هـ):
52- معجم ما استعجم من أسماء البلاد، عالم الكتب، بيروت، 1403هـ.
- 53- المالك والممالك، دار الغرب الإسلامي للنشر، 1992م.
- البيهقي أحمد بن الحسين (المتوفى: 458هـ):
54- شعب الإيمان، تحقيق: وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند، ط1، 1423هـ - 2003م.
- 55- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، ط1، 1405هـ.
- 56- السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، ط3، 1424هـ - 2003م.
- 57- السنن الصغير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلججي، جامعة الدراسات الإسلامية للنشر، كراتشي - باكستان، ط1، 1410هـ - 1989م.
- 58- معرفة السنن والآثار، تحقيق: عبد المعطي أمين قلججي، جامعة الدراسات الإسلامية للنشر، باكستان، ط1، 1412هـ - 1991م.
- 59- القراءة خلف الإمام، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1405هـ.
- ت -
- 60- الترمذي محمد بن عيسى (المتوفى: 279هـ): الجامع الكبير - سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي للنشر، بيروت، 1998م.
- 61- التميمي سيف بن عمر (ت: 200هـ): الفتنة ووقعة الجمل، تحقيق: أحمد راتب عرموش، دار النفائس،

ط7، 1413هـ-1993م.

-ابن تيمية تقي الدين (المتوفى: 728هـ):

62-منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية للنشر، ط1، 1406-1986م.

63- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، وزارة الشؤون الإسلامية للنشر، المملكة العربية السعودية، ط1، 1418هـ.

64-العبودية، تحقيق: محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي للنشر، بيروت، ط7، 1426هـ - 2005م.

-ج-

64-جمال الدين يوسف(ت:874هـ): النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، دار الكتب، مر، دط.

-ابن الجوزي جمال الدين أبو الفرج(ت: 597هـ):

65-المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، 1412هـ-1992م.

66-صفة الصفوة، تحقيق: أحمد بن علي، دار الحديث للنشر، القاهرة، مصر، دط، 1421هـ-2000م.

-ح-

67- الحاكم أبو عبد الله(المتوفى: 405هـ):المستدرک على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411هـ - 1990م.

-ابن حبان محمد(ت: 354هـ):

68-مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، تحقيق: مرزوق على ابراهيم، دار الوفاء للنشر، المنصورة، ط1، 1411هـ-1991م.

69-السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، تعليق: السيد عزيز بك، الكتب الثقافية للنشر، بيروت، 1417هـ.

70-الثقات، وزارة المعارف، مراقبة: محمد عبد المعيد، دائرة المعارف، 1393هـ-1973م.

71- الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان

72- ابن حبيب(المتوفى: 245هـ):الحبر، تحقيق: إيلزة ليختن شتير، دار الآفاق الجديدة للنشر، بيروت، دط، دت.

- ابن حجر العسقلاني أبو الفضل (ت: 852هـ):
- 73-الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
- 74-فتح الباري شرح صحيح البخاري، أخرجه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
- 75- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، تحقيق : مركز خدمة السنة والسيره، بإشراف: زهير بن ناصر الناصر، مجمع الملك فهد للنشر، المدينة، ط1، 1415 هـ - 1994 م.
- 76-تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، 1406هـ - 1986م
- 77-تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية للنشر، الهند، ط1، 1326هـ.
- 78- رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق: الدكتور علي محمد عمر، مكتبة الخانجي للنشر، القاهرة، ط1، 1418هـ-1998م.
- 79-ابن حديدة الأنصاري محمد بن علي(ت: 783هـ): المصباح المضيء في كتاب النبي الأمي ورسله إلى ملوك الأرض من عربي وعجمي، تحقيق: محمد عظيم الدين، عالم الكتب، بيروت، دط.
- ابن حزم أب محمد علي(ت: 456هـ):
- 80-جمهرة أنساب العرب، تحقيق: لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، 1403هـ- 1983م.
- 81-جوامع السيرة، تحقيق: إحسان عباس، دار المعارف، مصر، 1900 م.
- 82- ملخى بالآثار، دار الفكر للنشر، بيروت، دط، دت.
- 83-الحميدي أبو بكر(المتوفى: 219هـ):مسند الحميدي، تحقيق :حسن سليم أسد الداراني، دار السقا للنشر، دمشق، سوريا، ط1، 1996م.
- 84-الحميري أبو عبد الله(ت: 900هـ): الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق: إحسان عباس، دار السراج، 1980 م.
- 85-ابن حنبل أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ):
- 86-فضائل الصحابة، تحقيق:وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة للنشر، بيروت، ط1، 1403-1983م
- 87-المسند، تحقيق:شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة للنشر، ط1، 1421هـ-2001م.

88- مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي للنشر، بيروت، ط1، 1401هـ 1981م.

-خ-

89- ابن خرداذبة عبيد الله (ت: 300هـ): المسالك والممالك، دار صادر، بيروت، 1889م.

90- الخزاعي علي بن محمد (ت: 789هـ): تخریج الدلالات السمعية تخریج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1419هـ.

91- ابن خزيمة أبو بكر (المتوفى: 311هـ): صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، دط، دت.

92- الخطابي أبو سليمان (المتوفى: 388هـ): غريب الحديث، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرابوي، وخرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، دار الفكر للنشر، دط، 1402هـ - 1982م.

93- الخطيب البغدادي أبو بكر (المتوفى: 463هـ): تاريخ بغداد، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي للنشر، بيروت، ط1، 1422هـ - 2002م.

94- ابن خلدون عبد الرحمان (ت: 808هـ): ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، 1408هـ - 1988م.

95- الخلال أبو بكر أحمد (المتوفى: 311هـ): أحكام أهل الملل والردة من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، لبنان، ط1، 1414هـ - 1994م.

- خليفة بن خياط أبو عمرو (ت: 240هـ):

96- تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق: أكرم ضياء العمري، دار القلم، دمشق، 1397هـ.

97- طبقات خليفة بن خياط، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر للنشر، 1414هـ = 1993م.

-د-

- الدارقطني أبو الحسن بن علي (ت: 385هـ):

98- السنن، تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد بهوم

مؤسسة الرسالة للنشر، بيروت، لبنان، ط1، 1424هـ - 2004م.

- 99- المؤلف والمختلف، تحقيق: موفق بن عبد الله، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1406هـ- 1986م.
- 100- الدارمي أبو محمد (المتوفى: 255هـ): مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر، المملكة العربية السعودية، ط1، 1412 هـ - 2000 م.
- 101- الدينوري أبو بكر أحمد (المتوفى : 333هـ): المجالسة وجواهر العلم، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، جمعية التربية الإسلامية، دار ابن حزم للنشر، بيروت، لبنان، 1419هـ.
- 102- الدينوري أبو حنيفة أحمد بن داود (المتوفى: 282هـ): الأخبار الطوال، تحقيق: عبد المنعم عامر، دار إحياء الكتب العربي للنشر، القاهرة، ط1، 1960 م
- ذ-
- الذهبي شمس الدين(ت: 748هـ):
- 103- سير أعلام النبلاء، دار الحديث، القاهرة، 1427هـ- 2006م.
- 104- العبر في خبر من غير، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوي زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت.
- 105- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المكتبة التوفيقية للنشر.
- ر-
- 106- الرازي زين الدين أبو عبد الله(ت: 666هـ): مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، دار النموذجية، بيروت، 1420هـ- 1999م.
- 107- الرازي أبو بشر محمد(المتوفى: 310هـ): : الذرية الطاهرة النبوية، تحقيق: سعد المبارك الحسن، الدار السلفية للنشر، الكويت، ط1، 1407هـ.
- 108- الراغب الأصفهاني أبو القاسم(المتوفى: 502هـ): المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، ط1، 1412 هـ.
- 109- ابن رجب(المتوفى: 795هـ): فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، مجدي بن عبد الخالق الشافعي وآخرون، مكتبة الغرباء الأثرية للنشر، المدينة النبوية، ط1، 1417هـ-1996م.
- 110- ابن رشد القرطبي أبو الوليد(ت: 595هـ): بداية المجتهد ونهاية المقصد، دار الحديث، القاهرة، 1425هـ-2004م.
- 111- رفاعة الطهطاوي(ت: 1290هـ): نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز، دار الذخائر، القاهرة،

1419 هـ .

-ز-

112-الزبيدي محمد بن عبد الرزاق(ت: 1205هـ): تاج العروس، تحقيق:مجموعة من المحققين، دار الهداية، دط.

113-الزرقاني محمد بن عبد الباقي: شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 1424 هـ - 2003 م.

114-الزركشي شمس الدين(المتوفى: 772هـ): شرح الزركشي، دار العبيكان، ط1، 1413 هـ - 1993 م.

115-الزركلي خير الدين بن محمود(ت: 1396هـ): الأعلام، دار العلم للملايين، 2002 م، دط.

116-ابن الزكي يوسف بن عبد الرحمن (المتوفى: 742هـ): تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق:بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة للنشر، بيروت، ط1، 1400 - 1980 م.

117-ابن زنجويه أبو أحمد حميد(ت: 251هـ): الأموال، تحقيق:شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث، السعودية، 1406 هـ- 1986 م.

-س-

- السرخسي محمد بن أحمد(ت: 483هـ):

118-المبسوط، دار المعرفة، بيروت، 1414 هـ- 1993 م.

119- شرح السير الكبير، الشركة الشرقية للنشر، 1971 م.

120-ابن سعد أبو عبد الله محمد(ت: 230هـ): الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1410 هـ - 1990 م.

121-سعيد بن منصور(المتوفى: 227هـ): السنن، تحقيق:حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية للنشر، الهند، ط1، 1403 هـ - 1982 م.

122-السلابي شهاب الدين(المتوفى: 1315هـ): الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق:جعفر الناصري، محمد الناصري، دار الكتاب للنشر، الدار البيضاء، دط، دت.

123-السهيلي أبو القاسم عبد الرحمن(ت: 581هـ): الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1421 هـ - 2000 م.

124- سيف بن عمر التميمي: كتاب الردة والفتوح

-السيوطي جلال الدين(ت: 911هـ):

125- تاريخ الخلفاء، تحقيق: حمدي الدمرداش، مكتبة نزار مصطفى الباز، 1425هـ -2004م.

126- جامع الأحاديث، ضبط نصوصه وخرج أحاديثه: فريق من الباحثين بإشراف د علي جمعة، طبع على نفقة: حسن عباس زكي، دط، دت.

127- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية للنشر، مصر، ط1، 1387 هـ - 1967 م.

-ش-

- الشافعي أبو عبد الله(المتوفى: 204هـ):

128-المسند، دار الكتب العلمية، بيروت، صححت هذه النسخة: على النسخة المطبوعة في مطبعة بولاق الأميرية والنسخة المطبوعة في بلاد الهند، 1400 هـ.

129-الأم، دار المعرفة للنشر، بيروت، دط، 1410هـ/1990م.

130-الشافعي أبو محمد(المتوفى: 516هـ): شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي للنشر - دمشق، بيروت، ط2، 1403هـ - 1983م.

131-ابن شبة عمر(المتوفى: 262هـ): تاريخ المدينة، تحقيق: فهمي محمد شلتوت، دط، جدة، 1399هـ.

132-الشوكاني محمد بن علي(ت:1250هـ): نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابي، دار الحديث، مصر، 1413هـ - 1993م.

-ص-

133- الصفدي صلاح الدين(ت: 764هـ): الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، 1420هـ - 2000م.

134- صفّي الدين عبد المؤمن:(المتوفى: 739هـ):مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، دار الجيل للنشر، بيروت، ط1، 1412 هـ

-ض-

135- ابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم (المتوفى: 1353هـ): منار السبيل في شرح الدليل، تحقيق: زهير

الشاويش، المكتب الإسلامي للنشر، ط7، 1409 هـ-1989م.

-ط-

136- الطبراني سليمان بن محمد: المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، لطبعة الأولى، 1415 هـ - 1994 م.

137- الطبري محمد بن جرير(ت:310هـ): تاريخ الرسل والملوك، دار التراث، بيروت، 1387هـ.

138- الطبري أبو العباس(المتوفى: 694هـ): الرياض النضرة في مناقب العشرة، دار الكتب العلمية للنشر، ط2، دت.

- الطحاوي أبو جعفر(المتوفى: 321هـ):

139- شرح معاني الآثار، تحقيق: محمد زهري النجار، محمد سيد جاد الحق، راجعه: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، عالم الكتب للنشر، ط1، 1414 هـ، 1994 م.

140- شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة للنشر، ط1، 1415 هـ، 1494 م.

-ع-

- ابن عبد البر القرطبي (ت: 463هـ) :

141-الإستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، 1412 هـ - 1992 م.

142-الاستذكار، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، ط1، 1421 هـ - 2000م

143-الكافي في فقه أهل المدينة، تحقيق: محمد أحمد، مملكة الرياض الحديثة للنشر، 1400هـ-1980م.

144- ابن عبد الحكم عبد الرحمن(ت: 257هـ): فتوح مصر والمغرب، مكتبة الثقافة الدينية، 1415 هـ.

145- عبد الحي الكتاني(المتوفى: 1382هـ): التراتيب الإدارية والعمالات والصناعات والمتاجر والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدينة الإسلامية في المدينة المنورة العلمية، تحقيق: عبد الله الخالدي، دار الأرقم للنشر، بيروت، ط2، دت.

146- ابن عبد ربه(المتوفى: 328هـ): العقد الفريد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1404 هـ

147- عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد المقدسي (المتوفى: 624هـ):العدة شرح العمدة، دار الحديث للنشر،

- القاهرة، دط، 1424هـ 2003 م.
- 148- عبد الرحمن بن محمد (المتوفى: 682هـ): شرح الكبير على متن المقنع، دار الكتاب العربي للنشر، دط، دت.
- 149- عبد الرزاق الصنعاني (المتوفى: 211هـ): المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي المجلس العلمي للنشر، الهند، بيروت، ط2، 1403هـ.
- 150- عبد السلام بن عبد الله، مجد الدين (المتوفى: 652هـ): المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، مكتبة المعارف للنشر، الرياض، ط2، 1404هـ -1984م.
- 151- عبد الكريم زيدان: أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام، مكتبة القدس، بغداد، 1402هـ -1982م.
- 152- عبد الملك بن حسين العاصمي (المتوفى: 1111هـ): سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود- علي محمد معوض، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، ط1، 1419هـ -1998م.
- 153- عبد الملك بن محمد بن إبراهيم النيسابوري الخركوشي، أبو سعد (المتوفى: 407هـ): شرف المصطفى، دار البشائر الإسلامية للنشر، مكة، ط1، 1424م.
- 154- ابن العبري (المتوفى: 685هـ): تاريخ مختصر الدول، تحقيق: أنطون صالحاني اليسوعي، دار الشرق للنشر، بيروت، ط3، 1992م.
- 155- عثمان بن علي الحنفي (المتوفى: 743هـ): تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، المطبعة الكبرى الأميرية للنشر، بولاق، القاهرة، ط1، 1313هـ.
- 156- ابن عثيمين (المتوفى: 1421هـ): محمد الشرح الممتع على زاد المستقنع، دار ابن الجوزي للنشر، ط1، 1422 - 1428هـ.
- 157- ابن عذارى (المتوفى: نحو 695هـ): البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق ومراجعة: ج. س. كولان، إ. ليفي بروفنسال، دار الثقافة للنشر، بيروت، لبنان، ط3، 1983 م.
- 158- ابن العربي محمد بن عبد الله (المتوفى: 543هـ): العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ، قدم له وعلق عليه: محب الدين الخطيب رحمه الله، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد للنشر، المملكة العربية السعودية، ط1، 1419هـ.

- ابن العديم عمر بن أحمد (ت: 660هـ):
- 159- بغية الطلب في تاريخ حلب، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر للنشر، دط، دت.
- 160- زبدة الحلب في تاريخ حلب، وضع حواشيه: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417 هـ - 1996 م.
- 161- ابن عساكر: تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة، دار الفكر، 1415هـ-1995م.
- 162- ابن عساكر: تهذيب تاريخ دمشق
- 163- العظیم آبادي محمد أشرف (ت: 1329هـ): عون المعبود عون المعبود شرح سنن أبي داود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
- 164- علاء الدين الهندي (المتوفى: 975هـ): كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: بكري حياني - صفوة السقا، مؤسسة الرسالة للنشر، ط5، 1401هـ/1981م.
- 165- العلجي أبو الحسن (المتوفى: 261هـ): تاريخ الثقات، دار الباز، ط1، 1405هـ-1984م
- 166- علي بن إبراهيم بن أحمد الحلبي (المتوفى: 1044هـ): السيرة الحلبية = إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، ط2، 1427هـ.
- 167- علي بن عبد الله السمهودي (المتوفى: 911هـ): خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى، تحقيق: محمد الأمين محمد محمود أحمد الحكيني، دط، دت.
- 168- عياض بن موسى (المتوفى: 544هـ): مشارق الأنوار على صحاح الآثار، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث، دط، دت.
- 169- العيني أبو محمد محمود (ت: 855هـ): عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دط.
- ف-
- 170- الفارابي أبو نصر إسماعيل (ت: 393هـ): الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور، دار العلم، بيروت، 1407هـ-1987م.
- ابن فارس أحمد (المتوفى: 395هـ):
- 171- مجمل اللغة، تحقيق: زهير عبد الحسن سلطان، مؤسسة الرسالة للنشر، بيروت، ط2، 1406هـ-1986م.

172- معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر للنشر، دط، 1399هـ - 1979م.

173- الفاسي محمد بن أحمد (المتوفى: 832هـ): شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، دار الكتب العلمية، ط1، 1421هـ-2000م

174- ابن الفراء القاضي أبو يعلى (ت: 458هـ): الأحكام السلطانية، تعليق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ-2000م.

175- الفزاري أبو إسحاق (المتوفى: 188هـ): السير لأبي إسحاق الفزاري، تحقيق: فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة للنشر، بيروت، ط1، 1987م.

176- ابن الفقيه أبو عبد الله (ت 365هـ): البلدان، تحقيق: يوسف الهادي، عالم الكتب، بيروت، 1416 هـ - 1996 م.

177- الفيروز آبادي مجد الدين (ت: 817هـ): القاموس المحيط، تحقيق: محمد نعيم، بيروت، 1426هـ- 2005م.

-ق-

178- قاسم بن ثابت (المتوفى: 302هـ): الدلائل في غريب الحديث، تحقيق: محمد بن عبد الله القناص، مكتبة العبيكان للنشر، الرياض، ط1، 1422هـ-2001م.

179- ابن قانع أبو الحسين (ت: 351هـ): معجم الصحابة، تحقيق: صلاح بن سالم، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، 1418هـ.

180- ابن قتيبة الدينوري أبو محمد (ت: 276هـ): غريب الحديث، تحقيق: عبد الله الجبوري، مطبعة العاني للنشر، بغداد، 1397هـ.

181- ابن قتيبة الدينوري: المعارف، تحقيق: ثروت عكاشة، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط2، 1992 م.

- ابن قدامة أبو محمد (ت: 620هـ):

182- كتاب المغني، مكتبة القاهرة للنشر، 1388هـ-1968م.

183- الكافي في فقه الإمام أحمد، دار الكتب العلمية، ط1، 1414 هـ - 1994 م

184- ابن قدامة بن جعفر (ت: 337هـ): الخراج وصناعة الكتابة، دار الرشيد، بغداد، 1981م.

- 185- القراني أبو العباس(ت:684هـ): الذخيرة، تحقيق: محمد حجي، سعيد أعراب وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1994م
- 186- القرطبي أبو الوليد محمد(ت: 520هـ):المقدمات الممهّدات، دار الغرب الإسلامي، 1408هـ-1988م.
- 187- القزويني زكرياء بن محمد(ت: 682هـ): آثار البلاد وأخبار العباد، دار صادر، بيروت، دط.
- القسطلاني أحمد بن محمد(ت: 923هـ):
- 188- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية للنشر، مصر، 1323 هـ.
- 189-القسطلاني: المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، المكتبة التوفيقية، القاهرة، دط.
-القلقشندي أبو العباس(ت: 821هـ):
- 190-نهایة الإرب في معرفة أنساب العرب، تحقيق:إبراهيم الإياري، دار الكتاب، بيروت، 1400هـ-1980م.
- 191-صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، دار الكتب العلمية، بيروت، دط.
-ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر(ت: 751هـ):
- 192-زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1415هـ-1994م.
- 193-أحكام أهل الذمة، تحقيق: يوسف بن أحمد البكري وشاكر بن توفيق العاروري، رمادى للنشر، 1418هـ-1997م.
- ك-
- 194-الكاساني علاء الدين(ت: 587هـ): بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، 1406هـ-1986م.
- ابن كثير أبو الفداء(ت: 774هـ):
- 195-البداية والنهاية، تحقيق:علي سيّري، دار إحياء التراث، 1408هـ-1988م.
- 196- مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، تحقيق:عبد المعطي قلعجي، دار الوفاء للنشر، المنصورة، ط1، 1411هـ - 1991م
- 197-السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1395 هـ -

1976 م.

198-الكفوي أيوب بن موسى(المتوفى: 1094هـ): لكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق:عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة للنشر، بيروت، دط، دت.

199-الكلاعي سليمان بن موسى(المتوفى: 634هـ): الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله ﷺ والثلاثة الخلفاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1420 هـ.

200-الكندي أبو عمر (المتوفى: بعد 355هـ):كتاب الولاة وكتاب القضاة للكندي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، وأحمد فريد الزبيدي، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، لبنان، ط1، 1424هـ-2003م.

-م-

201-ابن ماجه أبو عبد الله(ت: 273هـ): سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، دط.

202- مالك بن أنس: الموطأ، أخرج أحاديثه أحمد علي، دار الغد الجديد، 1435هـ-2014م.

- الماوردي أبو الحسن(ت:450هـ):

203- الأحكام السلطانية، دار الحديث، القاهرة، دط.

204- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، تحقيق:الشيخ علي محمد معوض، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، لبنان، ط1، 1419 هـ - 1999 م.

205- المتقي الهندي علاء الدين(المتوفى: 975هـ):كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق:بكري حياني، صفوة السقا، مؤسسة الرسالة للنشر، ط5، 1401هـ/1981م.

206- محفوظ بن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب الكلوزاني: الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق:عبد اللطيف هميم - ماهر ياسين الفحل، مؤسسة غراس للنشر، ط1، 1425 هـ / 2004 م.

207- محمد بن أبي بكر بن عبد الله بالبُرِّي (المتوفى: بعد 645هـ): الجوهرة في نسب النبي وأصحابه العشرة، تعليق: محمد التونجي، الأستاذ بجامعة حلب، دار الرفاعي للنشر، الرياض، ط1، 1403هـ-1983م.

208- محمد بن أحمد بن الأزهر(المتوفى: 370هـ): تهذيب اللغة، تحقيق:محمد عوض مرعب، دار إحياء

- التراث العربي للنشر، بيروت، ط1، 2001م.
- 209- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (المتوفى: 256هـ): التاريخ الأوسط، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي للنشر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط1، 1397هـ-1977م
- 210- محمد بن حبان التميمي (المتوفى: 354هـ): مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار تحقيق: مرزوق علي إبراهيم، دار الوفاء للنشر، المنصورة، ط1، 1411 هـ - 1991 م.
- 211- محمد بن حبيب البغدادي (المتوفى: 245هـ): المحبر، تحقيق: إيلزة ليختن شتير، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- 212- محمد بن سلام (بالتشديد) بن عبيد الله الجمحي بالولاء، أبو عبد الله (المتوفى: 232هـ): طبقات فحول الشعراء، تحقيق: محمود محمد شاكر، دار المدني، جدة، دط، دت.
- 213- محمد بن نصر المروزي (المتوفى: 294هـ): تعظيم قدر الصلاة، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفيرواني مكتبة الدار للنشر - المدينة المنورة، ط1، 1406م.
- 214- محمد بن يحيى المالمقي (المتوفى: 741هـ): التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان، تحقيق: محمود يوسف زايد، دار الثقافة للنشر، الدوحة، قطر، ط1، 1405هـ.
- 215- محمد بن يوسف الكاندهلوي (المتوفى: 1384هـ): حياة الصحابة، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة للنشر، بيروت، لبنان، ط1، 1420هـ-1999م.
- 216- محمد عبد الحي أبو الحسنات (المتوفى: 1304هـ): التعليق الممجد على موطأ محمد، تحقيق: تقي الدين الندوي، دار القلم للنشر، دمشق، ط4، 1426 هـ - 2005 م.
- 217- المسعودي أبو الحسن علي (ت: 346هـ): التنبيه والإشراف، تصحيح: عبد الله إسماعيل، دار الصاوي، القاهرة، دط.
- 218- معمر بن راشد (المتوفى: 153هـ): الجامع، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي بباكستان للنشر، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، ط2، 1403هـ.
- المقرئزي تقي الدين (ت: 845هـ):
- 219- السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية للنشر، لبنان، بيروت، ط1، 1418 هـ - 1997 م
- 220- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، دار الكتب العلمية، بيروت، 1418هـ.

- 221- مسكويه أبو علي(ت: 421هـ): تجارب الأمم وتعاقب الهمم، تحقيق: أبو القاسم إمامي، سروش، طهران، 2000 م.
- 222- مسلم بن الحجاج(المتوفى: 261هـ): المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي للنشر، بيروت، دط، دت.
- 223- مسلم الحافظ أبي الحسين(ت: 261هـ): صحيح مسلم - المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ، مراجعة: صالح عبد العزيز، دار السلام للنشر، الرياض .
- 224- مصعب بن عبد الله الزبيري (المتوفى: 236هـ): نسب قريش، تحقيق: ليفي بروفنسال، دار المعارف للنشر، القاهرة، ط3، دت.
- 225- مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، أبو عبد الله الزبيري (المتوفى: 236هـ): نسب قريش، تحقيق: ليفي بروفنسال، أستاذ اللغة والحضارة بالسوربون، دار المعارف للنشر، القاهرة، ط3.
- 226- مغلطاي بن قليج علاء الدين (المتوفى: 762هـ): كمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد، أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للنشر، ط1، 1422هـ-2001م.
- 227- المقدسي ضياء الدين(المتوفى: 643هـ): الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما، تحقيق: معالي الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للنشر، بيروت، لبنان، ط3، 1420 هـ - 2000 م.
- 228- المقدسي المطهر بن طاهر(المتوفى: نحو 355هـ): البدء والتاريخ، مكتبة الثقافة الدينية للنشر، بور سعيد، دط، دت.
- 229- المناوي: النقود والمكايل، تحقيق: رجاء محمود السامرائي، دار الرشيد، 1981م.
- 230- ابن مندة العبدي(المتوفى: 395هـ): معرفة الصحابة، تحقيق: الأستاذ الدكتور، عامر حسن صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة للنشر، ط1، 1426 هـ - 2005 م.
- ابن منظور محمد بن مكرم الأنصاري(ت: 711هـ):
- 231- مختصر تاريخ دمشق، تحقيق: روحية النحاس وآخرون، دار الفكر، دمشق، 1402هـ-1984م.
- 232- لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1414هـ.
- 233- المهلب بن أحمد الأندلسي(المتوفى: 435هـ): الْمُخْتَصَرُ النَّصِيحُ فِي تَهْذِيبِ الْكِتَابِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ،

تحقيق: أحمد بن فارس السَّلوم، دار التوحيد و دار أهل السنة للنشر، الرياض، ط1، 1430هـ-2009م.

-ن-

- النسائي أبو عبد الرحمن(ت: 303هـ):

234- سنن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، 1406هـ-1986م.

235- فضائل الصحابة، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، ط1، 1405هـ.

236- النويري أحمد بن عبد الوهاب(المتوفى: 733هـ): نهاية الأرب في فنون الأدب، دار الكتب والوثائق القومية للنشر، القاهرة، ط1، 1423 هـ.

-ه-

237- ابن هشام عبد الملك(ت: 213هـ): السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا، 1375هـ-1955م.

238- الهيثمي أحمد بن محمد بن علي بن حجر (المتوفى: 974هـ): الصواعق المحرقة على أهل الرضى والضلال والزندقة، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي - كامل محمد الخراط، مؤسسة الرسالة للنشر - لبنان، ط1، 1417 هـ - 1997م.

239- الهيثمي أبو الحسن(المتوفى: 807هـ): المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت - لبنان، دط، دت.

-و-

-الواقدي محمد بن عمر(ت: 207هـ):

240- المغازي، تحقيق: مارسدن جونز، دار الأعلمي، بيروت، 1409 هـ-1989م.

241- فتوح الشام، دار الكتب العلمية، 1417 هـ - 1997م.

242- ابن الوردي عمر بن مظفر(المتوفى: 749هـ): تاريخ ابن الوردي، دار الكتب العلمية للنشر، لبنان، بيروت، ط1، 1417 هـ - 1996م.

243- ابن وهب القرشي(المتوفى: 197هـ): الجامع، تحقيق: الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب، الدكتور علي عبد الباسط مزيد، دار الوفاء للنشر، ط1، 1425 هـ - 2005 م.

-ي-

- 244-اليافعي أبو محمد (المتوفى: 768هـ):مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، وضع حواشيه: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1417 هـ - 1997 م.
- 245-ياقوت الحموي شهاب الدين(ت: 626هـ): معجم البلدان، دار صادر، بيروت، 1995م.
- 246-يحيى بن آدم القرشي: كتاب الخراج، تحقيق: أحمد شاکر، المطبعة السلفية للنشر، 1384هـ.
- 247-اليعقوبي أحمد بن إسحاق(ت: بعد 292هـ): البلدان، دار الكتب العلمية، بيروت، 1422هـ.
- 248-اليعقوبي:تاريخ اليعقوبي،
- 249- يوسف بن عبد الرحمن المزني (المتوفى: 742هـ): تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة للنشر، بيروت، ط1، 1400هـ - 1980م.

ب-المراجع:

-أ-

- 1-إبراهيم عبد الفتاح المتناوي:دماء على قميص عثمان، أبو عمر الدوسري نشر الكتاب، دط، دت.
- 2-إبراهيم القاسم:مالية الدولة الإسلامية-دراسة تحليلية-، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1999م.
- 3-إبراهيم مصطفى وآخرون:المعجم الوسيط، دار الدعوة، دط.
- 4-أبو الوفاء أحمد: المعاهدات الدولية في الشريعة الإسلامية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1410هـ-1990م.
- 5- أحمد بن زيني: الفتوحات الإسلامية، دار صادر، بيروت، دط.
- 6- أحمد عادل كمال: الفتح الإسلامي لمصر، 1423هـ-2003م
- 7- أحمد مختار عبد الحميد: معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب للنشر، ط1، 1429هـ-2008م.
- 8-أحمد المزيني: الموارد المالية في الإسلام، ذات السلاسل للنشر، الكويت، 1414هـ-1994م.
- 9-إسماعيل حقي: روح البيان، دار الفكر - بيروت، دط.
- 10- الآغا مسعود يحيى:الحياة الاجتماعية والاقتصادية في عصر الخلفاء الراشدين
- 11-أكرم ضياء العمري: عصر الخلافة الراشدة - محاولة لنقد الرواية التاريخية وفق منهج المحدثين-، مكتبة العبيكان للنشر.

-ب-

-ت-

12- التميمي محمد بن عبد الوهاب(ت: 1206هـ): مختصر سيرة الرسول ﷺ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد للنشر، المملكة العربية السعودية، ط1، 1418هـ.

-ج-

- 13- جابر قميحة: أدب الرسائل في صدر الإسلام، دار الفكر العربي للنشر، ط1، 1406هـ-1986م.
 14- جميل عبد الله: انتشار الإسلام -الفتوحات الإسلامية زمن الراشدين-، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، جمادى الآخرة 1409هـ.
 15- جواد علي: مفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقى، 1422هـ- 2001م.

-ح-

- 16- حسين بن محمد الديار بكرى: تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس، دار صادر للنشر، بيروت، دط، دت.
 17- حسين حسيني: الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في عيون غربية منصفة، دار الكتاب العربي للنشر، دمشق، ط1، 1419هـ.
 18- حسين هيكل: عثمان بن عفان، مؤسسة الهداوي للنشر، دط، 2012م.
 19- حمدان عبد الحميد: الخراج أحكامه ومقاديره، بيروت، 2004هـ.
 20- حميد الله محمد: مجموعة الوثائق الساسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، دار النفائس، بيروت، 1407هـ.
 21- الحميدي عبد العزيز: التاريخ الإسلامي مواقف وعبر، دار الدعوة للنشر، القاهرة، ط1، 1418هـ- 1997م.

-خ-

- 22- خالد رشيد الجميلي: أحكام المعاهدات في الشريعة الإسلامية، 1429هـ- 2008م
 23- خالد كبير علال: الثورة على سيدنا عثمان بن عفان ﷺ، دار البلاغ، الجزائر، ط1، 1424هـ- 2003م.
 24- الخالدي: الخلفاء الراشدون بين الاستخلاف والاستشهاد، دار القلم للنشر، ط1، 1416هـ- 1995م.

25- خلاف عبد الوهاب: السياسة الشرعية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية، دار القلم، دط، 1408 هـ- 1988م

-د-

26- دانييل دينيت: الجزية في الإسلام، ترجمة: فوزي فهيم، دار مكتبة الحياة، بيروت، دط.

-ذ-

-ر-

27- رينهارت بيترآن دوزي: تكملة المعاجم العربية، ترجمة: محمد سليم، جمال خياط، وزارة الثقافة للنشر، 1979-2000م.

-ش-

28- الشافعي حسن محمود: النقود بين القديم والحديث، دار المعارف، القاهرة، 1983م.

29- الشناوي أحمد وآخرون: دائرة المعارف الإسلامية، دار المعرفة، بيروت، دط.

-ص-

30- الصبحي محمد بن عبد الله: فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية للنشر، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط2، 1424هـ-2003م.

-ظ-

31- ظافر القاسمي: الجهاد والحقوق الدولية العامة في الإسلام، دار العلم للملايين، بيروت، 1982م.

-ع-

32- عاطف لماضة: ذو النورين مع النبي، دت، دط.

33- عبد الستار الشيخ: عثمان بن عفان الحبي السخي ذو النورين، دار القلم، دمشق، ط1، 1435هـ- 2014م.

34- عبد السلام بن محسن: دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب وسياسته الإدارية رضي الله عنه، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية للنشر، المدينة المنورة، ط1، 1423هـ/2002م.

35- عبد العزيز العمري: الولاية على البلدان في عصر الخلفاء الراشدين، دار اشبيليا للنشر، ط1، 1422هـ-2001م.

36- عبد الوهاب النجار: الخلفاء الراشدون

37- عرجون صادق: عثمان بن عفان، دار السعودية للنشر، 1402هـ-1981م.

38- علي حسن الخربوطلي، الحضارة العربية الإسلامية، د.ط، مكتبة الخانجي، القاهرة

39- عيسى أيوب الباروني: الرقابة المالية في عهد الرسول والخلفاء الراشدين، جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، طرابلس، 1986م.

-ف-

40- فاروق عمر فوزي، دراسات في التاريخ الإسلامي، ط1، دار مجدلاوي، الأردن، دت.

-ق-

41- القاضي حسين بن محمد المهدي: الشورى في الشريعة الإسلامية، تقديم: عبدالعزيز المقالح، دط، دت.

-ك-

42- كاظم إسماعيل: أحكام المعاهدات في الفقه الإسلامي، دار عمار، عمان، 2000م.

-ل-

43- لطيف صباح: المعاهدات الدولية، دار دجلة، 201م.

-م-

44- مأمون غريب: خلافة عثمان بن عفان، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، دط، دت.

45- المتناوي إبراهيم عبد الفتاح: دماء على قميص عثمان بن عفان رضي الله عنه، قام بصف ونشر الكتاب أبو عمر الدوسري، دط، دت.

46- محمد إبراهيم غيطاس: الدعوة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب، دط، دن.

47- محمد بن إبراهيم: تاريخ الخلفاء الراشدين

48- محمد حامد محمد: سيرة ومناقب عثمان، دط، دت

- 49- محمد رضا: ذي النورين عثمان بن عفان الخليفة الثالث، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت، دط، دت.
- 50- محمد سهيل طقوس: تاريخ الخلفاء الراشدين - الفتوحات والإنجازات السياسية-، دار النفائس، بيروت، 1432هـ-2011م.
- 51- محمد ضياء الدين الريس: الخراج والنظم المالية، دار الأنصار، مصر، 1977م.
- 52- محمد بن عبد الله الصبحي: فتنة مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية للنشر، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط2، 1424هـ-2003م.
- 53- محمد علي جمعة: المكايل والموازن الشرعية، القدس للنشر، القاهرة، 1421هـ-2001م.
- محمد علي الصلابي:
- 54- تيسير الكريم المنان في سيرة عثمان بن عفان رضي الله عنه، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، 1423 هـ - 2002 م.
- 55- الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار، دار المعرفة للنشر، بيروت، لبنان، ط2، 1429 هـ - 2008 م.
- 56- أسى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، مكتبة الصحابة، الشارقة للنشر، الإمارات، دط، 1425 هـ - 2004 م.
- 57- معاوية بن أبي سفيان - شخصيته وعصره، دار الأندلس الجديدة للنشر، مصر، ط1، 1429 هـ - 2008 م.
- 58- محمد مرعي: النظم المالية والاقتصادية في الدولة الإسلامية، دار الثقافة، الدوحة، 1987م.
- 60- محمد رواس قلعدجي: موسوعة فقه عثمان، مكتبة الخانجي للنشر، القاهرة، ط1، 1404هـ- 1983م.
- 61- محمد رواس قلعدجي وآخرون: معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للنشر، 1408هـ-1988م.
- 62- محمد صبحي: الإيضاحات العصرية للمقاييس والمكايل والأوزان، مكتبة الجيل الجديد، 1428هـ- 2007م.
- محمد مال الله: شبهات حول الصحابة والرّد عليها- ذو النورين عثمان بن عفان رضي الله عنه، ط1، 1410هـ- 1989م.

- 63- محمد قطب: السياسة المالية لعثمان بن عفان، الهيئة المصرية للكتاب للنشر، دط، 1986م.
- 64- محمد محمد سالم محيسن (المتوفى: 1422هـ): معجم حفاظ القرآن عبر التاريخ، دار الجيل للنشر، بيروت، ط1، 1412هـ-1992م.
- 65- محمد بن ناصر: القتال في الإسلام، 1403هـ-1983م.
- 66- محمود شاکر: الأمين ذو النورين، المكتب الإسلامي للنشر، 1997م.
- 67- مصطفى فايدة: تأسيس عمر بن الخطاب للديوان، مركز الملك فيصل للنشر، 1418هـ-1997م.
- ن-

68- النواوي عبد الخالق: النظام المالي في الإسلام، مكتبة الأنجلو المصرية، مصر، 1971م.

-ي-

69- اليافعي أبو محمد: مرآة الجنان مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1417 هـ - 1997 م.

ج- الرسائل الجامعية:

- 1- أمبارك محمد فرج: تطور نظام ملكية الأراضي في الإسلام (1-132هـ-622-749م)، إشراف يحي محمد إبراهيم، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراة في التاريخ الإسلامي، جامعة الخرطوم، 2007م.
- 2- سليمان بن صالح: الادارة العسكرية في الدولة الإسلامية -نشأتها وتطورها حتى منتصف القرن الثالث الهجري-، إشراف: ابراهيم نجيب عوض، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراة في الحضارة والنظم الإسلامية، جامعة أم القرى، 1413هـ-1992م.
- 3- طروب كمال: إحياء الموات في الفقه الإسلامي والتشريعات العربية الحديثة، إشراف: عبد القادر بن حرز الله، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراة علوم في الشريعة والقانون، السنة الجامعية: 1434-1435هـ/2013-2014م.

د- المقالات:

- 1- أحلام سلمان علي: مقال بعنوان: "أراضي الصلح في الجزيرة الفراتية في عهد الخلفاء الراشدين (11هـ-40هـ-633-660م)، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية، مج:3، العدد:12، 2011م.
- 2- جاسم صكبان علي: مقال بعنوان: "العطاء والرزق في صدر الإسلام"، مجلة كلية التربية للبنات، المجلد:20، العدد:3، 2009م.

- 3- حسن حسين عياش: مقال بعنوان: "نظرة على الضرائب وأحكام الأراضي في صدر الإسلام من خلال فقه الشافعي في كتاب الأم"، مجلة الآداب، جامعة فلسطين الأهلية، العدد: 18، 2014م.
- 4- سهاد فاضل عباس مصطفى: مقال بعنوان: "الموالي وأثرهم في الحياة العامة حتى نهاية الخلافة العباسية"، مجلة آداب الفراهيدي، العدد 35، 2018م.
- 5- عبد الحكيم غنتاب: مقال بعنوان: "معاهدات الصلح بين المسلمين ونصارى الجزيرة الفراتية خلال حركة الفتح العربي الإسلامي"، مجلة البلقاء، مج: 9، عدد: 1، جامعة عمان الأهلية، 1423هـ-2002م.
- 6- مرتضي جليل جعيان، مهند عبد الرضا حمدان: مقال بعنوان: "الأراضي المفتوحة في عصر الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين ﷺ"، مجلة كلية التربية للبنات، المجلد: 22، العدد: 2، 2011م.

خامسا: فهرس الموضوعات

أ	مقدمة.....
الفصل الأول: حياة الصحابي عثمان بن عفان وملامح شخصيته	
2	أولا-لمحة عامة عن حياة عثمان بن عفان.....
2	أ-اسمه وكنيته ولقبه.....
2	ب-عثمان في الجاهلية.....
3	ج-إسلامه وصفاته.....
4	ثانيا:عثمان بن عفان قبل الخلافة وبعدها.....
4	أ-عثمان في ميادين الجهاد.....
6	ب-إنفاقه في سبيل الله ومساهمته في بناء الدولة.....
9	ج-استكمال الفتوحات الإسلامية.....
14	ثالثا: علاقة الخليفة عثمان بن عفان بكل من أبو بكر وعمر بن الخطاب من خلال الرسائل
14	أ-نماذج من الرسائل.....
20	رابعا:عثمان والخلافة.....
22	خامسا:الفتنة ومقتل الخليفة عثمان بن عفان.....
23	-الاثمات الموجهة للخليفة.....
27	رسائل خاصة بالفتنة.....
الفصل الثاني: الرسائل الخاصة بالعبادات والزواج والطلاق والحدود والقصاص والديات، والعبيد	
30	أولا:الرسائل الخاصة بالعبادات.....
36	ثانيا: الرسائل الخاصة بالزواج والطلاق والحدود والقصاص، والعبيد.....
36	1-الرسائل الخاصة بالزواج.....
40	2-الرسائل الخاصة بالطلاق والخلع.....

41	3- الرسائل الخاصة بالميراث.....
42	4- الرسائل الخاصة <u>بإقامة</u> بالحدود.....
46	5- الرسائل الخاصة بالقصاص والديات.....
49	6- الرسائل الخاصة بالعبيد.....
الفصل الثالث: الرسائل الخاصة بالسياسة الإدارية والعامّة للخليفة	
55	تمهيد.....
56	أولاً- رسائل الخليفة الخاصة بالسياسة الإدارية والمرجعية العليا للدولة في عهد الخليفة عثمان بن عفان.....
56	أ- أهم رسائل الخليفة التي تبين السياسة المتبعة في تسيير الدولة.....
60	ب- المرجعية العليا للدولة في عهد الخليفة عثمان بن عفان.....
66	ثانياً- رسائل الخليفة الخاصة بالتعامل مع الولاة وإدارة الفتوح والجهاد.....
66	أ- الرسائل الخاصة بالتعامل مع الولاة:
66	تمهيد.....
94	ب- الرسائل الخاصة بالجهاد والفتوح.....
94	تمهيد.....
95	1- رسائل خاصة بالأوامر والتوجيهات وإمدادات الجيوش.....
100	2- الرسائل التي تدل على أن القادة لا يقضون أمراً دون الرجوع إلى الخليفة.....
107	ثالثاً: رسائل الخليفة للعامّة من الناس.....
الفصل الرابع: رسائل الخليفة عثمان بن عفان الخاصة بالاقتصاد والمال	
133	تمهيد.....
139	أولاً: الرسائل الخاصة بإقطاع الأراضي والعطاء في عهد الخليفة عثمان.....
139	أ- الرسائل الخاصة بإقطاع الأراضي.....

139	تمهيد.....
139	1-تعريف الإقطاع.....
139	2-مشروعيته.....
161	3-أرض الصوافي.....
162	ب-الرسائل الخاصة بالعتاء.....
162	تمهيد.....
166	رسالته خاصة بتفضيل أهل السابقة وذوي الفضل في العطاء.....
166	رسالة سعيد بن العاص إلى الخليفة يطلعه على أوضاع أهل الكوفة.....
167	تخصيص عطاء للمولود.....
167	فرض عطاء للعيال.....
167	الزيادة في عطاء قبيلة ربيعة.....
168	أمره بالعتاء لعيال عبد الله.....
168	الزيادة في العطاء لأهل الكوفة.....
168	الزيادة في العطاء للذرية.....
169	رسالة عثمان بن عفان إلى ابن عامر يأمره بإعتاء علي بن أبي طالب مبلغ من المال...
169	أمره بالعتاء للحارث بن أبي العاص.....
169	أمره بالعتاء لزيد بن ثابت.....
170	زيادة الناس في أعطياتهم.....
170	أمر الخليفة بالعتاء للعباس بن ربيعة.....
171	رسالته إلى أحد ولاته يأمره أن يعطي للمقاتلة أرزاقهم.....
172	فرضه العطاء لأبي ذر.....
172	ثانيا:الرسائل الخاصة بموارد بيت المال.....

172	1-الخاصة بالزكاة.....
175	2-الخاصة بالجزية.....
181	3-الخاصة بالخراج.....
186	4-الخاصة بالغنائم.....
194	ثالثا:الرسائل الخاصة بالنفقات المالية للخليفة.....
194	1-النفقات على الولاية.....
195	2-النفقات على الجند.....
198	3-الانفاق على القضاة.....
200	4-الانفاق على موظفي المسجد.....
201	5-الانفاق على دور الضيافة.....
202	6-انفاق الخليفة على حفر الآبار.....
203	7-الانفاق على الفتوحات الإسلامية.....
211	-الخاتمة.....
217	-الملاحق.....
الفهارس	
233	أولاً: فهرس الآيات القرآنية.....
238	ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية.....
240	ثالثاً: فهرس الرسائل الواردة في كل فصل.....
253	رابعاً: قائمة المصادر والمراجع.....
280	خامساً: فهرس الموضوعات.....
	ملخص

الذخيرة

ملخص:

إن الدارس لتاريخ الخلفاء يحتاج إلى تمحيص وتدقيق بين النصوص التاريخية التي حوتها المصادر المتعلقة بهذه الفترة، ولذلك عملت جاهدة على جمع رسائل الخليفة عثمان بن عفان ودراستها، وتقصي هذه الرسائل في المصادر المتعددة ليس بالمهمة السهلة على الباحث، بل هي من الصعوبة بمكان، ورغم ذلك فقد سعيت جاهدة دون أن أدخر أي جهد في سبيل جمع هذه الرسائل والوصول إلى الحقائق المتعلقة بالفترة المدروسة، وبعد فترة زمنية عشتها مع النصوص جمعا وترتيبا ودراسة، وكانت الفترة الممتدة من سنة 24هـ-35هـ.

ولقد مكنتنا هذه الرسائل للإجابة على العديد من الإشكاليات المتعلقة بمجالات شتى، ولهذا قسمنا بحثنا بحسب المحاور إلى أربعة فصول، كان الأول منهما عبارة عن فصل تمهيدي يتضمن لمحة عامة عن حياة الخليفة وأهم منجزاته، أما الفصل الثاني فقد كان مخصصا للرسائل الخاصة بالعبادات والأحوال الاجتماعية، أما الفصل الثالث فيتضمن الرسائل الخاصة بالسياسة الإدارية والمرجعية العليا التي اعتمدها في تسيير دولته بما في ذلك تعامله مع الولاة وإدارة الفتوح والجهاد، أما الفصل الرابع والأخير فقد خصص للحديث على الرسائل الخاصة بالاقتصاد والمال وتناولنا فيه سياسة الخليفة فيما يخص اقطاع الأراضي والعطاء، وموارد بيت المال، وسبل انفاقها على المصالح العامة للدولة.

وقد حاولنا بهذا البحث أن نضع بين أيدي الباحثين مادة وفيرة من نصوص تاريخية تمكنهم من تقويم نظرتهم وتعميقها ومراجعة الأحكام العامة التي أطلقت على الخليفة، فكان الهدف من جمع هذه الرسائل ودراستها دحض الكثير من الشبهات والاتهامات الخاطئة التي وجهت للخليفة عثمان، والتي تعبر عن حقد وعداء دفين تجاه الخليفة ودولته، فهذه الرسائل تعرض لنا كثيرا من الحقائق، وتفنن العديد من الشبهات التي وضعت للخليفة عثمان في قفص الاتهام.

ومن خلال عرضنا للرسائل ودراستها تبين لنا حرص الخليفة على بناء دولة إسلامية قوية متكاملة والعمل على توسيع رقعة الدولة، بالدعوة للجهاد في سبيله، وعمل على الرعاية الكاملة بالقضاء ورد المظالم ومعاقبة كل ظالم مهما كانت صفتة، كما اهتم بموارد المال وكذا سبل ومجالات إنفاقها. كما كشفت الرسائل على سياسات الخليفة تجاه الرعية والولاة، كما كشفت نوايا البعض ممن أثاروا المعارضة ضد الخليفة وأراقت دمه في النهاية.

ورغم جهدنا المبذول لا نستطيع أن ندعي الكمال في هذا البحث بل يبقى دائما محاولة معرضة للنقص والقصور.

Abstract

ning and scrutiny among The student of the caliphs history requires scan I the historical texts included in the sources related to this period. Therefore and the worked hard to gather and study the caliph Otman Ibn Afen's letters easy task issue of investigating these letters from the various sources is not an I but rather it is extremely difficult. In spite of this for the researcher endeavored without sparing any effort in order to gather these letters and and after a period of realize the facts that are related to the studied period which arranging and studying ived with the texts in gatheringtime that I I .AH 35-was the period extending from the year 24 AH

These letters enabled us to answer many problems that are related to many es into four and that's why we divided our research according to the ax fields which provides an the first of which was an introductory chapter chapters as for the overview of the caliph's life and his most important achievements it was devoted to letters on worship and social conditions second chapter rd chapter contains letters that are related to the administrative while the thi policy and the supreme authority that he adopted in running his state including his dealings with governors and the management of conquests and it was devoted to talking about the as for the fourth and final chapter djihad in which we dealt with the letters that are related to economy and money the treasury caliph's policy with regard to land feudalism and giving .and ways to spend them on the public interests of the state resources

e have tried through this research to put in the hands of the researchers W plentous material of historical texts that enable them to edit and deepen their view and check the general provisions that were launched on the caliph. g and studying these letters was to refute many the aim of gatherin Therefore suspicions and false accusations that were leveled against the caliph Ottman and which express a hidden hatred and hostility towards the caliph and his e many suspicions that and disprov state. As these letters show us many facts .put the Caliph Ottman in an accusation cage

it became clear to us Through our presentation and study of the messages that the caliph sought to build a strong and integrated Islamic state and work in for the djihad for the sake of Allah to expand its territory by calling restoring rights to their owners addition to working on full care by judging he also paid attention to the whatever he was and punishing every unjust .enditureas well as the ways and areas of their exp resources of money

The letters also revealed the caliph's policies towards the citizens and and also revealed the intentions of some of those who raised governors .objection against the caliph and eventually caused him to be killed but it cannot claim perfection in this research we And in spite of our efforts .always remains an attempt that is subject to imperfection and shortcomings

résumé:

L'étudiant de l'histoire des califes a besoin de minuter et d'un examen des sources liées à cette minutieux entre les textes historiques contenus d est pour cette raison j'ai travaillé dur pour collecter et étudier les 'c 'période enquêter sur ces lettres dans 'et d 'lettres du calife Othman bin Affan utôt une c'est pl 'et cela n'est pas facile pour le chercheur 'différentes sources effort 'ai fais beaucoup D'et malgré ces difficultés j 'tache très difficile a faire sans ménager aucun effort afin de collecter ces lettres et d'accèdes les réalités ai 'et après toute une période dont j 'qui sont relatives à la période étudiée et étudiant ces textes... 'organisant 'u en collectantvéc

ces lettres nous ont permis de répondre à de nombreuses 'Alors et 'problématique relatives au différents et divers domaines problématiques a quatre pour cela on a divisé notre travail de recherche selon les axes une introduction dans laquelle on 'dont le premier était sous forme d 'chapitres a fait un aperçu général sur la biographie du calife et ses réalisations les plus le deuxième chapitre était consacre aux lettres du culte et de la 'importantes il regroupe des lettres liées à la 'quand au troisième chapitre 'ociale vie s politique administrative et à l'autorité suprême qu'il a suivi dans la gestion de y compris ses relations avec les gouverneurs et le commandement 'son État on a parle des 'ans le quatrième et dernier chapitre des conquêtes et du jihad. d on a traite dans ce chapitre la 'lettres économiques et financières ainsi qu politique du calife concernant la concession des terrains agricoles et les les dispenser dans aux reÇources du tresor.et comment'donnes. Ainsi qu .l'intérêt public de l'état

on a essayé de mettre entre les mains des chercheurs 'Avec cette recherche une abondante matière issue de textes historiques qui leur permette de nts généraux qui corriger et d'approfondir leur regard et de revoir les jugeme et réfutent de 'ont été adressé ou calife. ces lettres montrent plusieurs faits .nombreux soupçons qui mettent le calife Uthman au banc des accusés

il nous est apparu le souci du 'Grâce à notre présentation et à notre étude appel 'agrandis par l'ruire un État islamique fort et travailler à lcalife de const au djihad en plus il a travaillé sur le plein soin de la justice et punir pour tous ainsi que des 'et il se souciait également des ressources financières 'les injuste .de leurs dépenses modes et des domaines

Les lettres ont également révélé la politique du calife envers les sujets et ainsi que les intentions de certains de ceux qui ont soulevé 'les gouverneurs .une opposition contre le calife et ont finalement versé son sang

nous ne pouvons prétendre à la perfection dans cette 'tsMalgré nos effor mais elle reste toujours une tentative sujette à des imperfections et 'recherche .des lacunes

Democratic Popular Republic of Algeria
Ministry of Higher Education and Scientific Research
Amir Abd-el-Kader University of Islamic Sciences

-Constantine-

Faculty of Arts and Islamic Civilization

Department of History

Registration number:

Serial number:



**the Caliph Ottoman Ibn Affan's letters –
gathering and studying-
23-35 AH/ 644- 656C**

Thesis presented to get Scientific Doctorate Diploma in Median History
Specialization: Economic and Social Life in the Islamic East 1- 132AH- 622-749C

Elaborated by the student

Nadjri Amel

Supervised by the professor

Benmehaia Brahim

The discussion jury members

Name and First Name	Scientific Rang	Original University	Function
Pr. Nasira Azroudi	Professor	Amir Abdelkader University	Chairman
Pr. Benmehaia brahim	Professor	Amir Abdelkader University	Supervisor and Reporter
Pr. Qaryan Abdul Jalil	Professor	Amir Abdelkader University	Member
Pr. Mohammed Qwaisem	Professor	University of August 20, 1955 - Skikda	Member
	Professor	University of August 20, 1955 - Skikda	Member
Pr. Bakay I am crying Abdelmalek	Professor	Mohamed Lamine Debaghine University - Setif	Member

University year: 1445 H-1446 H / 2024 -2025 AD